



جامعة زيان عاشور بالجلفة
مديرية النشر الجامعي

كتاب علمي:

الملكية الفكرية والصناعية

مؤشرات وتطبيقات

د.بوخالفي مسعود

د.داودي عبد الفتاح



مديرية النشر الجامعي
UPD

ماي 2025

الطبعة الأولى

كتاب علمي

الملكية الفكرية والصناعية - مؤشرات وتطبيقات

داودي عبد الفتاح - بوخالفي مسعود

نبذة عن الكتاب

الملكية الفكرية والصناعية مورداً اقتصادياً مهما يعزز التنافسية الاقتصادية للدول، كما تسهم الملكية الفكرية في تشجيع الإبداع والابتكار، إذ يؤدي الحفاظ على تلك الحقوق إلى تشجيع الأفراد من الإبداع وتسجيل تلك الإبداعات وتطويرها بشكل مستمر وتراكمها فكرياً ومعرفياً.

والعلمي والتكنولوجي الذي شهده العالم في الفترة الأخيرة، فإن مجال الملكية الفكرية أصبح مجالاً بين الدول لا يقل عن التنافس الاقتصادي والعسكري فيما بينها، وقد عالج هذا الكتاب موضوع الملكية والصناعية وأهم مؤشرات وكيفية إنشاء وحماية الملكية الفكرية باستخدام الذكاء الاصطناعي.

تناول الإطار النظري والمفاهيمي للملكية الفكرية والصناعية، ثم التطرق إلى أهم مؤشرات، ثم بحث باعد القرصنة الإلكترونية أثناء وبعد جائحة كورونا وكيفية الاستفادة من الذكاء الاصطناعي لحماية الملكية الفكرية والصناعية.

تتطلب الدراسة إلى أن الموارد الفكرية لدى أي دولة أضحت مورداً مهما لا يقل عن مواردها البشرية، كما تعتمد الكثير من المنتجات التي يتم تصديرها على مدى الارتكاز على الأبحاث العلمية، لكن رغم أهميتها تبقى الدول الصناعية والعديد من الدول الناشئة مهيمنة على سوقها العالمية، أما أهمية منها الجزائر فيجب عليها بذل جهود كبيرة في الابتكار ومشاريع البحث والتطوير لتحسين مؤشراتها.



جامعة الجلفة
مديرية النشر الجامعي
UPD

- رئاسة الجامعة، الطابق الخامس
- facebook.com/UPD.univ.djelfa.dz
- dpu.univ-djelfa.dz
- upd@univ-djelfa.dz
- 05.52.93.93.80



ISBN: 978-9931-250-5



9 789931 25052

جامعة زيان عاشور بالجلفة

مديرية النشر الجامعي

كتاب علمي:

الملكية الفكرية والصناعية

مؤشرات وتطبيقات

الدكتور: بوخالفي مسعود

الدكتور: داودي عبد الفتاح

ماي 2025

جامعة الجلفة



مديرية النشر الجامعي
UPD

عنوان الكتاب : الملكية الفكرية والصناعية - مؤشرات وتطبيقات

المؤلف : د. داودي عبد الفتاح د. بوخالفي مسعود

الناشر : مديرية النشر الجامعي - جامعة الجلفة - الجزائر

العنوان : رئاسة الجامعة، الطابق الخامس، الهاتف: 05.52.93.93.80

الموقع الإلكتروني : <http://dpu.univ-djelfa.dz/>

البريد الإلكتروني : upd@univ-djelfa.dz

الصفحة الرسمية : <https://www.facebook.com/UPD.univ.djelfa.dz/>

السنة : 2025

ISBN : 978-9931-250-52-4

رقم الإيداع القانوني : ماي 2025

رقم النشر : 63 / إق / 2025

مقدمة

تعدّ الملكية الفكرية والصناعية مورداً اقتصادياً مهماً يعزز التنافسية الاقتصادية للدول، حيث إن التوسع في الاقتصاد الإبداعي يمكنه مساعدة الاقتصاد على الخروج من الأزمات والركود، خاصة في ظل ما تعاني منه أغلب دول العالم في الوقت الحالي، كما تُسهم حماية الملكية الفكرية في تشجيع الإبداع والابتكار، إذ يؤدي الحفاظ على تلك الحقوق إلى تشجيع الأفراد على مزيد من الإبداع وتسجيل تلك الإبداعات وتطويرها بشكل مستمر وتراكمها فكرياً ومعرفياً.

ومع التطور العلمي والتكنولوجي الذي شهده العالم في الفترة الأخيرة، فإن مجال الملكية الفكرية أصبح مجالاً للمنافسة بين الدول لا يقل عن التنافس الاقتصادي والعسكري فيما بينها، وليس أدل على ذلك من الخلاف الأمريكي- الصيني حول هذه القضية بشكل دفع الإدارة الأمريكية إلى إصدار أمر بمنع الشركات التقنية الصينية من شراء الشركات التقنية الأمريكية خلال السنوات القادمة، وقد عالج هذا الكتاب موضوع الملكية الفكرية والصناعية وأهم مؤشراتها وكيفية إنشاء وحماية الملكية الفكرية باستخدام الذكاء الاصطناعي.

وللتعرف على أهم المنظمات الدولية المتخصصة في الملكية الفكرية والصناعية ولمعرفة القوانين والاتفاقيات الدولية لحمايتها على المستوى الإقليمي والدولي وللإحاطة بمؤشرات الملكية الفكرية والصناعية جاءت فكرة نشر هذا الكتاب ليقدم إضافة لمكتبتنا الجامعية وطلبها الأعضاء.

المحور الأول: الأصول غير الملموسة - أهميتها وكيفية قياسها -

تمهيد

إن نمو سلاسل القيمة العالمية هو سمة مميزة رئيسية لما سمي بالموجة الثانية من العولمة التي انطلقت من النصف الثاني من القرن 20، بعد أن دفع الاختراع المحرك التجاري في القرن 18 موجة العولمة الأولى، التي بلغت ذروتها في أوائل القرن 20 وفي الموجة الأولى كانت التجارة الدولية في معظمها هي تجارة في السلع الأساسية والسلع المصنع تصنيعا كاملا، أما في الموجة الثانية فتميزت التجارة الدولية بتفكيك عمليات الإنتاج وتوزيع مراحل الإنتاج المختلفة على مواقع متعددة في جميع أنحاء العالم، ولذلك تحولت الأنماط التجارية في صناعات معينة إلى تجارة متعددة الاتجاهات في السلع الوسيطة.

وقد أيدت عدة عوامل هذا التحول في تنظيم الإنتاج العالمي¹:

1 المنظمة العالمية للملكية الفكرية، التقرير العالمي للملكية الفكرية 2017- رأس المال غير الملموس في سلاسل القيمة العالمية، جنيف، سويسرا، 2018، ص 9.

- انخفاض تكاليف التجارة الدولية جعل توزيع الإنتاج على عدد من المواقع مجدياً من حيث التكلفة، وقد حفز تدني أسعار النقل وارتفاع سرعة التجارة الدولية إلى ذلك، وأدى ظهور النقل البحري وحاويات النقل وغيرها من الابتكارات إلى خفض تكاليف النقل أكثر فأكثر.

- الانتشار التدريجي لسياسات تجارية أكثر تحرراً بعد الحرب العالمية الثانية بعد انتشار سياسات حمائية في فترة ما بين الحربين ، ساعد على خفض تكاليف شحن البضائع من بلد إلى آخر.

- ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أدت دوراً حاسماً في تسهيل الإنتاج، فقد سمح انخفاض تكاليف الاتصالات واستمرار تطور تكنولوجيا الحوسبة للشركات بتنفيذ عمليات الإنتاج المعقدة التي تشمل العديد من المواقع في جميع أنحاء العالم .

وأطلق العنان للنمو السريع في التجارة العالمية بتجاوز نمو الإنتاج العالمي :

لقد ازدهرت التجارة الدولية نتيجة لذلك، ولأن الأجزاء والمكونات تنقل عبر الحدود عدة مرات قبل تجميع المنتج النهائي الذي يُصدر مرة أخرى على الغالب فقد تخطى نمو التجارة العالمية حجم الانتاج.

وهذا مثال توضيحي لأهمية رأس المال غير الملموس:

تشتري هاتفاً ذكياً جديداً، فما الذي تدفع ثمنه بالضبط؟

يتكون الهاتف من أجزاء و مكونات عديدة مصنعة في جميع أنحاء العالم ويغطي السعر تلك التكاليف، منها أجور العمال لتصنيع المكونات وتجميع المنتج النهائي، و ثمن خدمات النقل وتجارة التجزئة للمنتج في متجر أو على الأنترنت، و لكن الجزء الأهم هو ما تدفعه لقاء رأس المال غير الملموس – أي التكنولوجيا التي تشغل الهاتف الذكي وتصميمه وعلامته التجارية، ثم التطبيقات التي يحويها (les applications)

وبما أن الإنتاج العالمي في يومنا هذا، تنفذ الشركات مراحل الإنتاج المختلفة في عدة مواقع حول العالم، وفي كل مرحلة من سلسلة التوريد أو سلسلة القيمة العالمية لكل منتج يولد العمال قيمة من خلال آلات الإنتاج، وكذلك على نحو متزايد من خلال رأس المال غير الملموس أي لا يمكن للمرء لمسه ولكنه عامل حاسم في شكل المنتج ومظهره ووظائفه و جاذبيته للمستهلكين، ويؤدي رأس المال غير الملموس دورا بالغ الأهمية في تحديد مستوى النجاح في السوق أي تمييز الشركات الناجحة عن الفاشلة .

أيمكن تحديد أهمية رأس المال غير الملموس؟ وماهي أشكاله الأكثر قيمة في مراحل الإنتاج المختلفة وفي المنتجات الاستهلاكية المتنوعة؟ وكيف تدير الشركات أصولها غير الملموسة في سلاسل القيمة العالمية، وما دور الملكية الفكرية في تحقيق عائدات من هذه الأصول؟

لقد وُجدت العديد من الدراسات أهمية سلاسل القيمة العالمية، لكن قليلة هي الدراسات المهتمة بالأصول غير الملموسة .

إن متوسط حصة الأصول غير الملموسة في سلاسل القيمة العالمية لجميع المنتجات المصنعة والمباعة في جميع أنحاء العالم من عام 2000 إلى 2014 بلغ 30,4 % (أي ضعف نصيب الأصول الملموسة).

وارتفعت إيرادات الأصول غير الملموسة في القيمة الحقيقية في 19 صناعة تحويلية بنسبة 75 % من عام 2000 إلى 2014 ، حيث بلغت 5,9 ترليون \$ عام 2014 .

وتكون حصة رأس المال غير الملموس مرتفعة بشكل خاص أي أكثر من ضعف حصة رأس المال الملموس في المنتجات الصيدلانية والكيميائية والبتروولية، وتكون مرتفعة نسبيا في المنتجات الغذائية والحاسوبية والإلكترونية والبصرية، ومن حيث العائدات المطلقة تمثل ثلاث مجموعات من المنتجات الغذائية والسيارات والمنسوجات . ما يقرب من 50 % من

مجموع الإيرادات المتولدة عن رأس المال غير الملموس في سلاسل القيمة العالمية للتصنيع البالغ عددها 19 سلسلة².

1- رأس المال الفكري

شهد العالم منذ ما يقارب نصف قرن تحولات جذرية ، من أبرزها الزيادة السريعة والمتلاحقة في الإنتاج العقلي، والاقتناع بأنه القوة النسبية لأي دولة أو منظمة تتحدد بقدرتها على تعظيم الإنتاج العقلي، وعلى المهارات الإبداعية فيها، حيث أصبحت المعرفة والأفكار يقودان عملية تكوين الثروة والتحديث حالياً، واستجابة الفكر الإداري لهذه التطورات فأبدع مفاهيم جديدة بدأت تشيع مثل الاقتصاد المعرفي، حلقات الجودة، إدارة الجودة الشاملة، إعادة هندسة المنظمة، إعادة الهيكلة، الكفاءة الجوهرية، التمكين ورأس المال الفكري وغيرها، إذ أصبح هذا الأخير الثروة الحقيقية للدولة والمنظمات.

وأصبحت تثار مناقشات أكثر ثراء وعمقا في أوساط الإدارة والأعمال والاقتصاد اليوم، وجوهر هذه الفكرة هي: أن الأصول المادية للمنشآت (المال، الأرض، المباني، المصانع، المعدات وغيرها من بنود الموازنة العمومية أقل في قيمتها بكثير من الأصول المعنوية (غير المادية)، وغير المسجلة في دفاتها أو سجلاتها ومنها براءات الاختراع، حقوق التأليف والنشر، وأساسيات المعلومات مثل قواعد البيانات والبرمجيات ، والأهم من ذلك كله المهارات والقدرات والخبرات، إنها الأصول المعرفية : رأس المال الفكري³.

فكلمة فكر مشتقة من الكلمتين اللاتينيتين Inter (بين) ومعناها العلاقات و Lectio تعني (القراءة) والمعرفة المكتبية، وعند إضافة كلمة رأسمال capital والتي تعني (مجموع) يتكون مصطلح (رأس المال الفكري) الذي يشير إلى مفهوم العلاقات المكثفة المبنية على المعرفة التركيبية ، والكفاءات التي لها قدرة كامنة على توليد القيمة .

2 المنظمة العالمية للملكية الفكرية، التقرير العالمي للملكية الفكرية 2017، مرجع سابق، ص11.

3 عبد الفتاح داودي، الاقتصاد المعرفي وأثره على تنافسية قطاع الاتصالات في الجزائر والمغرب وتونس، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، ص33.

وهناك عدة اتجاهات في تعريفه:

أ- تعريفات ركزت على العناصر الأساسية المكونة لرأس المال الفكري .

ب- تعريفات ركزت على كيفية قياس رأس المال الفكري.

فهو قيمة الموارد البشرية المتاحة للمنظمة محسوبة بقدر ما أنفق عليها من تدريب وتعليم ورعاية اجتماعية وثقافية وفرص للتعلم الذاتي على وقت المنظمة، أو هو الفرق بين القيمة السوقية والقيمة الدفترية لأصول هذه المنظمة.

ج- تعريفات ركزت على المزايا والنتائج الإيجابية المتحققة من رأس المال الفكري .

فهو: مصدر القوة الحقيقية للتنافس في المستقبل والنجاح ، والذي يكمن في حزمة المهارات والخبرات والكفاءات التي تملكها المنظمة، ومن خلال ما يقدمه العاملون من أفكار وابتكارات حديثة تضيف منافع غير متوقعة للمنتجات والخدمات التي تقدمها.

د- تعريفات ركزت على العلاقة بين مفهومي رأس المال الفكري وإدارة المعرفة:

فهو عبارة عن كل معرفة ذات قيمة للمنظمة أو أنه المعرفة المفيدة التي يمكن توظيفها واستثمارها بشكل صحيح لصالح المنظمة.

ويمكن استنتاج التعريف التالي:

رأس المال الفكري هو محصلة التفاعل بين رأس المال البشري للمنظمة (مجموع ما يتمتع به العاملون من معارف ومهارات وخبرات) و رأس المال الهيكلي (يتضمن البيئة الأساسية والعوامل التنظيمية التي تدعم إنتاجية العاملين) ورأس المال من العلاقات مع البيئة المحيطة بها (تشمل العلاقات التي تنميها المنظمة مع العملاء والموردين).

2- مكونات رأس المال الفكري

من خلال التعريف السابق يتضح أن رأس المال الفكري يتكون من⁴:

⁴ Stewart . T, Intellectual Capital : The New wealth Of Organizations, Doubleday, Currency , New York , 1997, P17.

- جميع الابتكارات والاختراعات والاستشارات والمقترحات والأفكار البناءة والحلول الابتكارية للمشكلات الحالية والمتوقعة، وهذا يمثل ناتج رأس المال البشري.

- جميع العلاقات المتبادلة سواء بين المنظمة والعاملين فيها أو بين المنظمة والمتعاملين معها (العملاء والموردون)، وهذا يمثل ناتج رأس المال الناتج من العلاقات.

- الهيكل الداخلي للإنتاج والحصول على توزيع ونشر الاستفادة من جميع المعلومات الداخلية والخارجية، وهذا يمثل ناتج رأس المال الهيكلي.

3- بداية الاهتمام بمفهوم رأس المال الفكري وكيفية قياسه

بدأ ذلك في بداية عقد التسعينات من القرن الماضي، لاسيما في المنظمات الخاصة وذلك بهدف زيادة قدرتها التنافسية، وهذا ما دفع إلى إجراء عدد من الدراسات لتقدير قيمة رأس المال الفكري المتاح لديها.

وتعتبر شركة⁵ Skandia السويدية للخدمات المالية⁶ من أولى الشركات التي قامت بهذه الدراسات، حيث قامت إدارة الشركة عام 1991 بإجراء أول دراسة لتقدير قيمة ما تملكه من أصول رأس المال الفكري، ولقد استغرقت هذه الدراسة أكثر من خمسة أعوام، أعلنت بعدها الشركة عن إمكانية قياس رأس المال الفكري، بعدد من المؤشرات المالية وغير المالية من أهمها :

- عوائد الأنشطة و الخدمات الجديدة التي تقدمها الشركة .
- حجم الاستثمارات المخصصة لدخول وتنمية الأسواق الجديدة.
- مدى الاهتمام بتدريب وتنمية مهارات العاملين في الشركة .
- ولقد أعقب ذلك قيام عدد من الشركات بتخصيص وظائف رسمية تتولى مسؤولية رأس المال الفكري وإدارة المعرفة مثل :

6 مديحة بخوش، إدارة رأس المال المعرفي، شركة سكانديا نموذجا، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة عنابة، مجلة التواصل، عدد 39، سبتمبر 2014، ص 63.

- رئيس موظفي المعرفة ورئيس موظفي التعلم في شركة كوكا كولا Coca cola

- إدارة رأس المال الفكري في شركة Celenui

- مدير تطوير المعرفة في شركة General Motors

- رئيس تطوير إدارة المعرفة في شركة Nokia

- فريق إدارة المعرفة في الشركة البريطانية BP British petroleum

ومع بداية القرن 21 ظهرت العديد من الدراسات التي سعت إلى تطوير رأس المال الفكري وقياسه ، ونقله إلى المنظمات العامة لتطوير أدائها وزيادة قدرتها التنافسية، إلا أنه لا يوجد اتفاق واحد بين الباحثين على تعريف جامع مانع لمفهوم رأس المال الفكري، و ذلك لعدة أسباب منها:

أ- الحداثة النسبية لمفهوم رأس المال الفكري : حيث استخدم هذا المفهوم أول مرة عام 1990 من طرف مدير إحدى شركات الأطفعة (Ralph stayer) بقوله⁷: " في السابق كانت المصادر الطبيعية أهم مكونات الثروة القومية وأهم موجودات الشركات، بعد ذلك أصبح رأس المال ممثلا بالنقد والموجودات ، أما الآن فرأس المال الفكري هو أهم مكونات الثروة القومية وأعلى موجودات الشركات .

ب- يعد مفهوم رأس المال الفكري مفهوما متعدد الأبعاد، تلتقي فيه علاقات مكثفة قائمة على المعرفة المنظمة، وعلى الكفاءات المتخصصة مع قدرة كامنة على التنمية وتوليد القيمة .

ج- اختلاف الباحثين في دراساتهم حول مكونات رأس المال الفكري، فهناك من يرى أنه يتكون من عنصرين أساسيين هما: رأس المال البشري ورأس المال الهيكلي، وهناك من يرى أنه يتكون من ثلاثة عناصر هي: رأس المال البشري، رأس المال الهيكلي، ورأس المال العملاء، وهناك من يضيف عنصرا رابعا هو رأس المال من الموردين.

7 عادل حرجوش المفرجي- أحمد علي صالح، رأس المال الفكري طرق قياسه وأساليبه المحافظة عليه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الطبعة الثانية، القاهرة، 2008، ص18.

د- تنوع مجالات اهتمام الباحثين في دراساتهم لرأس المال الفكري، فهناك من تعامل معه على أنه إدارة للمعرفة وقيمة مضافة للمنظمة، وبالتالي ركز على الموجودات الفكرية غير الملموسة، والتي تحدد القيمة السوقية للمنظمة، وهناك من اهتم برأس المال الفكري من حيث مكوناته وطرق وأساليب قياسه وكيفية استخدامه وتعظيم قيمته، وهناك من اهتم بتقييم أثر رأس المال الفكري على أداء منظمات الأعمال وقدراتها التنافسية في ظل الاقتصاد القائم على المعرفة.

هـ- معظم المهتمين برأس المال الفكري ينتمون إلى فروع معرفية مختلفة، مثل: إدارة الأعمال، التنظيم، علم النفس، علم الاجتماع وغيرها، ولكل من هؤلاء الباحثين له مفاهيمه الخاصة ونظرياته العلمية والمناهج البحثية التي يعتمد عليها في دراسته.

4- أهمية رأس المال الفكري

تنبع الأهمية المتزايدة برأس المال الفكري إلى الاعتبارات التالية:

- أن رأس المال الفكري هو أساس الأصول، وأن الأصول الأخرى مثل الأصول المادية والمواد الخام والمخزون هي أصول مكملية.
- يساهم رأس المال الفكري في بناء وتشديد العقول البشرية عالية التميز، وتعظيم القيمة البشرية للعاملين وتنمية إدارة المعرفة وزيادة القدرة على توليد الأفكار ذات القيمة العالية.
- يعد رأس المال الفكري المصدر الأساسي للميزة التنافسية، والعامل المؤثر في نجاح العديد من الصناعات منها: صناعة البرمجيات والخدمات المالية.
- تنمية الذكاء العاطفي الجمعي، والذي يعني القدرة على فهم انفعالات ومشاعر الفرد ذاته، وكذلك تلك المتعلقة بالآخرين والقدرة على التواصل معهم وتكثيف السلوك والتعامل مع هذه المشاعر.

المحور الثاني: الإطار التاريخي للملكية الفكرية والصناعية

إن الاهتمام بالنتاج الفكري ليس حديث العهد بل قديم قدم الأزل، والحاجة إلى الملكية الفكرية موجودة منذ أن عرفت البشرية الكتابة، وازدادت أهميتها بعد اكتشاف الطباعة وبرزت الحاجة إليها بعد الثورة الفرنسية وما صاحبها من ابتكارات واختراعات تكنولوجية مما ضاعف الاهتمام بالملكية الفكرية بشقيها الأدبية والفنية والملكية الصناعية، وأصبحت هناك ضرورة لحماية الملكية بكل أنواعها وإيجاد الآليات الكفيلة للقيام بذلك سواء على المستوى الوطني أو الاقليمي أو الدولي.

1- التطور التاريخي لحماية حقوق الملكية الفكرية

تعد حقوق الملكية الفكرية (intellectual property rights)، من أهم الحقوق التي يتعين توفير الحماية لها وإنفاذا فعلا، لأنها ترتبط بأسى ما يملكه الإنسان وهو العقل (مناطق التكليف والتكريم) في إبداعاته وتجلياته الفكرية، ودون ذلك يشيع التقليد وتنتشر المحاكاة على حساب الإبداع والابتكار.

إن حماية الملكية الفكرية تشجع أصحاب هذه الحقوق على الإبداع والابتكار، ويجذب المستثمرين بتشغيل أموالهم في هذه الدولة، مما ينعكس إيجابا على الاقتصادات الوطنية وكل هذا لا يتم إلا بوضع سياسة حمائية فعالة للملكية الفكرية.

إن الانتاج الفكري وُجد قبل القوانين التي تحميه، والطبيعة الإنسانية جُبلت على حب التملك والاستئثار بكل شيء ناتج عن إبداعه العقلي والفكري والمادي.

تاريخ الملكية الفكرية معقد وشيق. بدأ عام 500 قبل الميلاد عندما أتاحت سيباريس، إحدى الولايات اليونانية، للمواطنين الحصول على براءة اختراع لمدة عام واحد "لأي رقي جديد في مجال الرفاهية". ازدادت قوانين براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق التأليف والنشر تعقيداً في القرون التالية، لكن الهدف ظل كما هو. وضعت الدول قوانين الملكية الفكرية لتعزيز الإبداع وتمكين المخترع من جني ثمار براعته⁸.

منذ اختراع الطباعة على يد يوهانس جوتنبرغ عام 1440م وما ساهم فيه من انتشار الكتب والنشر مما جعل المؤلف يرجو من وراء عمله الفكري ربحاً مادياً كبيراً، الأمر الذي لفت الانتباه إلى أهمية حماية ورعاية حقوق الملكية الفكرية، بيد أن الاهتمام الحقيقي بكل أنواع الملكية ظهر بعد ازدهار الحضارة العربية والإسلامية، حيث أقر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مبدأ حماية الملكية بقوله (ص): "لا يحل مال امرئ إلا بطيب نفس منه"⁹، وقوله أيضاً: "من سبق إلى مال مباح فهو أحق به".

كما أن العرب وهم من اشتهر بالأدب والشعر كانوا يقصدسون حق الأديب أو الشاعر على شعره ويذمون السرقة أو نقل أفكار وأشعار الآخرين، فمما قاله الشاعر طرفة بن العبد في ذم سرقة أبيات الشعر أونقلها بقوله:

ولا أغير على الأشعار فأسرقها عنها غنيت وشر الناس من سرقا

وقد أشار المتنبي الذي أنشد أمام سيف الدولة في ذلك قائلاً:

أجزني إذا أنشدت فإنما بشعري أتاك المادحون مرددا

⁸ <https://www.txpatentattorney.com/blog/the-history-of-intellectual-property/>

⁹ رواه الدارقطني 2883، أحمد 27102، البيهقي 11037.

ودع كل صوت بعد صوتي فإنني أنا الصائح المحكى والآخر الصدى

و كذا ابن الجميلي الجرجاني، ابن رشيق، ابن الأثير وابن خلدون وغيرهم.

وقد اهتم الفقه الإسلامي بنسبة الأقوال والفتاوى والأعمال إلى أصحابها فيما يعرف بالإسناد، ولم يكن الإسناد خاصاً بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وإنما في كل واقعة أو رواية أو عمل أو معرفة وفي أي مجال من مجالات العلم، وهذا كله من صميم الصدق والأمانة والامتناع عن السرقة والتزوير والتحريف للكلام والحقائق وأداء الحقوق إلى أصحابها¹⁰ ومنع الاعتداء على أموال الناس وأموالهم.

ويعتقد البعض أن محاولات وضع اللبنة الأولى لحماية الملكية الفكرية في شكل منظم ظهرت في البندقية عام 1474م، عندما صدر قانون يضمن حماية الاختراعات ويمنح الحق استثنائياً للفرد لمدة 10 سنوات، وقد حدد القانون المبادئ الأساسية التي تبرر منح الامتياز وتشجيع النشاط الابتكاري وتعويض المبدع عن المصاريف التي يتحملها في سبيل تجسيد إبداعه، وحق المخترع في نسبة الاختراع إليه وتحقيق الفائدة الاجتماعية من الاختراع.

نادراً ما يُذكر حقوق التأليف والنشر وبراءات الاختراع وغيرها من مسائل قانون الملكية الفكرية في التاريخ القديم. لم تُسنّ بعض التشريعات الرئيسية والمعروفة إلا في أوروبا في العصور الوسطى. كان أولها قانون الاحتكارات. صدر هذا القانون البريطاني عام 1623. في ذلك الوقت، كانت جميع الصناعات الرئيسية خاضعة لسيطرة النقابات. تمتعت كل نقابة بسلطة واسعة، حيث منحها الحكومة صلاحية تحديد المنتجات والمواد الخام التي يمكن استيرادها، وكيفية إنتاجها وبيعها. علاوة على ذلك، كانت النقابات مسؤولة عن طرح جميع الابتكارات الجديدة في السوق، مما منحها ملكية الاختراعات والتحكم فيها حتى لو لم تكن لها أي علاقة بإبداعها.

10 إحسان سمارة، مفهوم الملكية الفكرية وضوابطها في الإسلام، مجلة العلوم الإنسانية، كلية الشريعة بجامعة جرش الأهلية، الأردن، ص33وما بعدها.

غيّر قانون الاحتكارات هذا الوضع بسماحة للمؤلف أو المخترع بالاحتفاظ بحقوق ملكيته. لم تعد الاحتكارات، المتمثلة في النقابات المعتمدة من الحكومة، تُمنح. كما ضمن القانون للمخترع فترة 14 عامًا يتمتع خلالها بالحق الحصري في التحكم في كيفية استخدام اختراعه.

صدرت تشريعات هامة أخرى في عام 1710 مع قانون آن. نصّ هذا القانون بالمثل على مدة حماية مدتها 14 عامًا. كما منح المخترع خيار طلب تجديد لمدة 14 عامًا. استهدف هذا القانون بشكل رئيسي حقوق الطبع والنشر، ومنح المؤلفين حقوقًا في إعادة إنتاج أعمالهم وتوزيعها.

في عام 1709م أصدرت الملكة آن ملكة بريطانيا قانونا سمي بقانون آن English state of Anne منح هذا القانون المؤلف حق التأليف بدلا من الناشرين الذين كانوا يستأثرون بهذا الحق.

وقد كانت فرنسا من أوائل الدول التي سنّت قوانين خاصة بحماية الملكية الفكرية، وذلك عام 1791م، إلا أن هذا القانون اقتصر فقط على حماية مؤلفي المسرحيات فقط، فجعل له وحده الحق في نشر مسرحيته طوال حياته ثم لورثته لمدة 5 سنوات بعد موته، ثم تطور الأمر إلى المصنفات المكتوبة فمنع القانون الآخرين من طبعه دون إذنه.

وفي عام 1852م أصدرت فرنسا حق المؤلف الذي أقر بحق المؤلفين الأجانب في اكتساب نفس الحماية المقررة.

بعد انفصال الولايات المتحدة عن بريطانيا العظمى بفترة وجيزة، أنشأت معظم المستعمرات الثلاث عشرة نظامها الخاص لحماية الملكية الفكرية. باستثناء ولاية ديلاوير، سرعان ما اتضح أن تطبيق كل ولاية لنظامها الخاص لحماية الملكية الفكرية كان إشكاليًا، مما أدى إلى وضع قوانين اتحادية لها الأسبقية على أي قوانين ولايات.

فأصبح للولايات المتحدة دور فعال وسباق في هذا المجال، وكانت بواكر هذه الجهود في الفترة من 1790م- 1836م حيث أصدرت عدة قوانين للبراءات، وكان أول قانون الولايات المتحدة للبراءات عام 1836م، واستمد هذه الصفة باعتباره لا يمنح الحماية لأي اختراع بسهولة، بل يتم ذلك بعد المرور عبر إجراءات إدارية مُحكمة، كما أصدرت عام 1891م قانون حماية المؤلف ولكنه كان يقتصر على المؤلفين الأمريكيين، والمطبوعة في المطابع الأمريكية.

كما أصدرت ألمانيا عام 1873م القانون الألماني للاختراعات، واستبعد هذا القانون من الحماية الاختراعات التي تتعارض مع الأخلاق العامة.

في عام 1883، وُضعت اتفاقية باريس. كانت اتفاقية دولية تُمكن المخترعين من حماية ابتكاراتهم حتى لو كانت تُستخدم في دول أخرى. وفي عام 1886، اجتمع الكتّاب لعقد اتفاقية برن التي أدت إلى حماية جميع أشكال التعبير الكتابي على المستوى الدولي، بما في ذلك الأغاني والرسومات والأوبرا والمنحوتات واللوحات وغيرها. بدأت العلامات التجارية تحظى بحماية أوسع عام 1891 مع اتفاقية مدريد، بينما اندمجت المكاتب التي أنشئت بموجب اتفاقيتي باريس وبرن لتُشكل في نهاية المطاف المكاتب الدولية المتحدة لحماية الملكية الفكرية، وهي سلف المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وهي مكتب تابع للأمم المتحدة.

وعبر قرون من التطوير والابتكار، أصبح لدى المخترعين والمبدعين الآن عشرات الخيارات فيما يتعلق بحماية الملكية الفكرية. إذا كنت بحاجة إلى أي خدمات تتعلق بالملكية الفكرية في تكساس، يُرجى التواصل مع مكتب جيف ويليامز القانوني للحصول على استشارة مجانية.

2- الحماية الدولية والإقليمية للملكية الفكرية

ظهرت الحاجة إلى توفير حماية دولية لحقوق الملكية الفكرية منذ عام 1873م عندما رفض المبدعون والمخترعون المشاركة في المعرض الدولي للاختراعات بفيينا السويسرية خوفاً من سرقة أفكارهم واستغلالها تجارياً من قبل الآخرين وظهر الاصطفاف الدولي الحقيقي

لحماية الملكية الفكرية خلال النصف الثاني من القرن 19، وتزامنت مع ظهور اتخاذ إجراءات لحماية الحقوق الصناعية والأدبية والأعمال الفنية.

- في عام 1883م شهد العالم نقلة نوعية هامة تمثلت في عقد أول اتفاقية دولية أُعدت خصيصاً لحماية الملكية الفكرية، وهي اتفاقية باريس لحماية الملكية الفكرية¹¹ Paris Convention for Protection of Industrial Property، وهذا ملخص عن هذه الاتفاقية:

تطبق اتفاقية باريس على الملكية الصناعية بأوسع مفاهيمها، بما في ذلك البراءات والعلامات والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة (وهي نوع من "براءات الاختراع الصغيرة" المنصوص عليها في تشريعات بعض البلدان) وعلامات الخدمة والأسماء التجارية (وهي تسميات تشير إلى نشاط صناعي أو تجاري يمارس بناء عليها) والبيانات الجغرافية (أي بيانات المصدر وتسميات المنشأ) وقمع المنافسة غير المشروعة.

وتنقسم الأحكام الأساسية للاتفاقية إلى ثلاث فئات رئيسية هي المعاملة الوطنية وحق الأولوية والقواعد العامة.

(1) بناء على الأحكام الخاصة بالمعاملة الوطنية، تنص الاتفاقية على أنه يجب على كل دولة متعاقدة أن تمنح مواطني الدول المتعاقدة الأخرى الحماية نفسها التي تمنحها لرهاياها في مجال الملكية الصناعية، كما تقضي بأن يتمتع مواطنو الدول غير المتعاقدة بحقوق المعاملة الوطنية إذا كانوا يقيمون في دولة متعاقدة أو يملكون فيها مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقية وفعالية.

(2) وتنص الاتفاقية على حق الأولوية فيما يخص براءات الاختراع (ونماذج المنفعة عند الاقتضاء) والعلامات والرسوم والنماذج الصناعية، وبناء على ذلك يجوز لمودع الطلب الذي يودع أول طلب قانوني في إحدى الدول المتعاقدة أن يتمتع بمهلة معينة (12 شهراً للبراءات ونماذج المنفعة و6 أشهر للرسوم والنماذج الصناعية والعلامات) ليلتمس الحماية في أي دولة

¹¹ https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary_paris.html

متعاقدة أخرى. وعندئذ تعتبر الطلبات اللاحقة كما لو أنها قدمت في تاريخ إيداع الطلب الأول نفسه. وبعبارة أخرى، تحظى الطلبات اللاحقة بالأولوية (ومن هنا تعبير "حق الأولوية") بالنسبة إلى الطلبات التي يودعها أشخاص آخرون بشأن الاختراع ذاته أو نموذج المنفعة ذاته أو العلامة ذاتها أو الرسم الصناعي ذاته أو النموذج الصناعي ذاته خلال المهلة المذكورة. وعلاوة على ذلك لا تتأثر الطلبات اللاحقة بأي حدث يقع في هذه الأثناء، كنشر الاختراع أو بيع السلع التي تحمل العلامة أو تجسد الرسم أو النموذج الصناعي نظرا إلى استنادها إلى الطلب الأول. ومن أهم المزايا العملية لهذا الحكم أن مودع الطلب الذي يلتمس الحماية في عدة بلدان لا يضطر إلى تقديم كل طلباته في آن واحد، بل يمنح مهلة زمنية تتراوح بين 6 أشهر و12 شهرا لاختيار البلدان التي يرغب في الحصول على الحماية فيها واتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحماية بكل عناية.

(3) وتنص الاتفاقية على بعض القواعد العامة التي يجب أن تتبعها الدول المتعاقدة بأجمعها، ومن أهمها ما يلي:

(أ) براءات الاختراع: لا ترتبط البراءات الممنوحة في مختلف الدول المتعاقدة للاختراع ذاته فيما بينها؛ فمنح براءة اختراع في إحدى الدول المتعاقدة لا يلزم سائر الدول المتعاقدة بمنح البراءة، ولا يجوز رفض براءة اختراع أو إلغاؤها أو إنهاؤها في أية دولة متعاقدة لأنها رفضت أو ألغيت أو أنهيت في أية دولة متعاقدة أخرى.

وللمخترع الحق في أن يُسَمَّى في البراءة بوصفه صاحب الاختراع، ولا يجوز رفض منح براءة اختراع، كما لا يجوز إبطال البراءة استنادا إلى أن بيع السلعة المشمولة بالبراءة أو السلعة المنتجة وفقا لطريقة صنع مشمولة بالبراءة يخضع لقيود أو تقييدات يفرضها القانون المحلي.

ولا يجوز لكل دولة متعاقدة تتخذ التدابير التشريعية التي تقضي بمنح تراخيص إجبارية لمنع الممارسات التعسفية التي قد تنجم عن الحقوق الاستثنائية الناشئة عن براءة الاختراع أن تفعل ذلك إلا في شروط معينة. وعليه، لا يجوز منح تراخيص إجباري (وهو

ترخيص لا يمنحه صاحب البراءة وإنما تمنحه سلطة عامة في الدولة المعنية) في حال عدم استغلال الاختراع المشمول بالبراءة أو استغلاله بصورة غير كافية إلا بناء على طلب يودع بعد مرور ثلاث سنوات على تاريخ منح البراءة أو بعد مرور أربع سنوات على تاريخ إيداع طلب البراءة. ويجب رفض منح الترخيص الإجباري إذا قدم صاحب البراءة أسباباً مشروعة تبرر امتناعه عن استغلال الاختراع. وبالإضافة إلى ذلك، لا يجوز إبطال براءة اختراع إلا في الحالات التي لا يكون فيها منح الترخيص الإجباري كافياً لمنع الممارسات التعسفية، وفي هذه الحالة الأخيرة لا يجوز رفع دعوى إبطال البراءة إلا بعد انقضاء سنتين على منح الترخيص الإجباري الأول.

(ب) العلامات: لا تنظم اتفاقية باريس شروط إيداع العلامات وتسجيلها، حيث يحدد القانون المحلي في كل دولة متعاقدة تلك الشروط، ونتيجة لذلك لا يجوز رفض أي طلب يودعه مواطن من مواطني إحدى الدول المتعاقدة لتسجيل علامة ما أو إبطال تسجيلها بسبب عدم إيداع تلك العلامة أو تسجيلها أو تجديدها في بلد المنشأ. ولا يرتبط تسجيل علامة ما في إحدى الدول المتعاقدة بإمكانية تسجيلها في أي بلد آخر بما في ذلك بلد المنشأ. وبالتالي لا يؤثر إبطال تسجيل العلامة في إحدى الدول المتعاقدة أو إلغاؤه في صلاحية تسجيلها في سائر الدول المتعاقدة.

وإذا سُجلت علامة ما على نحو صحيح في بلد المنشأ يجب قبول طلب إيداعها وحمايتها في شكلها الأصلي في الدول المتعاقدة الأخرى، على أنه يجوز رفض التسجيل في حالات محددة، لا سيما إذا مست العلامة حقوق الغير المكتسبة أو افتقرت إلى سمة مميزة أو كانت مخالفة للمبادئ الأخلاقية أو النظام العام أو كان من شأنها تضليل الجمهور.

وإذا كان الانتفاع بعلامة مسجلة إجبارياً في أية دولة متعاقدة، لا يجوز إلغاء التسجيل لعدم الانتفاع بالعلامة إلا بعد مرور فترة زمنية معقولة، وشريطة أن يتعذر على صاحب العلامة تبرير عدم الانتفاع بها.

ويتعين على كل دولة متعاقدة أن ترفض تسجيل العلامة وتمنع الانتفاع بها إذا كان من شأنها أن تثير اللبس لكونها استنساخاً أو تقليداً أو ترجمة لعلامة أخرى مستخدمة في سلع مطابقة ومماثلة تعتبرها السلطات المختصة في تلك الدولة معروفة فيها وتخص شخصا يحق له الاستفادة من مزايا الاتفاقية.

كما يتعين على كل دولة متعاقدة أن ترفض تسجيل العلامات التي تتألف من شعارات الدول المتعاقدة ورموزها وإشارات الرسمية أو تتضمنها دون تصريح بذلك، وأن تحول دون الانتفاع بها، شريطة أن يكون المكتب الدولي للويبو قد أخطر بها. وتسري الأحكام نفسها على شعارات بعض المنظمات الدولية الحكومية وراياتها وغيرها من الإشارات والمختصرات والتسميات الخاصة بها.

ويجب حماية العلامات الجماعية.

(ج) الرسوم والنماذج الصناعية: يجب حماية الرسوم والنماذج الصناعية في كل دولة متعاقدة، ولا يجوز رفع الحماية لأن السلع التي تتضمن الرسم أو النموذج الصناعي ليست مصنعة في تلك الدول.

(د) الأسماء التجارية: يجب حماية الأسماء التجارية في كل دولة متعاقدة دون وجود التزام بإيداعها أو تسجيلها.

(هـ) بيانات المصدر: يجب أن تتخذ كل دولة متعاقدة التدابير اللازمة للتصدي للانتفاع المباشر أو غير المباشر بالبيانات الزائفة عن مصدر السلع أو هوية المنتج أو المصنع أو التاجر.

(و) المنافسة غير المشروعة: يجب أن تضمن كل دولة متعاقدة الحماية الفعلية من المنافسة غير المشروعة.

ولاتحاد باريس الذي أنشئ بناء على الاتفاقية جمعوية ولجنة تنفيذية، وكل دولة عضو في الاتحاد وملزمة على الأقل بالأحكام الإدارية والختامية من وثيقة ستوكهولم (لسنة 1967)

هي عضو في الجمعية، ويُنتخب أعضاء اللجنة التنفيذية من بين أعضاء الاتحاد ما عدا سويسرا التي تعد عضوا بحكم وضعها.

وتتولى جمعية اتحاد باريس وضع برنامج أمانة الويبو وميزانياتها – فيما يتعلق بالاتحاد – لفترة سنتين.

وقد أبرمت اتفاقية باريس سنة 1883 وتم تنقيحها في بروكسل سنة 1900، وفي واشنطن سنة 1911، وفي لاهاي سنة 1925، وفي لندن سنة 1934، وفي لشبونة سنة 1958، وفي ستوكهولم سنة 1967، وعُدلت سنة 1979.

والاتفاقية متاحة لكل الدول، ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.

Berne Convention for - وفي عام 1886م كانت اتفاقية برن لحماية الأعمال الفنية والأدبية، Protection of Artistic and Literary Works

وقد تمت مراجعتها عدة مرات إلى أن أصبحت تعرف باتحاد برن وقد بلغ عدد أعضائها 160 دولة سنة 2005، وتضطلع بمهمة حماية كل ما يتعلق بالأعمال الأدبية والفنية.

وهذا ملخص عن هذه الاتفاقية¹²:

تتناول اتفاقية برن حماية المصنفات وحقوق مؤلفيها، وتستند إلى ثلاثة مبادئ أساسية وتشمل مجموعة من الأحكام المتعلقة بالحد الأدنى للحماية الواجب منحها وبعض الأحكام الخاصة التي وضعت لمصلحة البلدان النامية.

المبادئ الأساسية الثلاثة هي التالية:

¹² https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/berne/summary_berne.html

(أ) المصنفات الناشئة في إحدى الدول المتعاقدة (أي المصنفات التي يكون مؤلفها من مواطني تلك الدولة، أو التي نُشرت للمرة الأولى في تلك الدولة) يجب أن تحظى في كل دولة من الدول المتعاقدة الأخرى بالحماية نفسها التي تمنحها لمصنفات مواطنيها (مبدأ "المعاملة الوطنية").

(ب) ويجب ألا تكون الحماية مشروطة باتخاذ أي إجراء شكلي (مبدأ الحماية "التلقائية").

(ج) ولا تتوقف الحماية على الحماية الممنوحة في بلد منشأ المصنف (مبدأ "استقلال" الحماية)، ومع ذلك إذا حدد تشريع أي دولة متعاقدة مدة للحماية أطول من الحد الأدنى المنصوص عليه في الاتفاقية وتوقفت حماية المصنف في بلد المنشأ، جاز رفض الحماية عند انتهاء مدتها في بلد المنشأ.

تتعلق المعايير الدنيا للحماية بالمصنفات والحقوق الواجب حمايتها ومدة الحماية:

(أ) بالنسبة إلى المصنفات، يجب أن تشمل الحماية "كل إنتاج في المجال الأدبي والعلمي والفني، أيا كانت طريقة أو شكل التعبير عنه" (المادة 2(1) من الاتفاقية).

(ب) ومع مراعاة بعض التحفظات أو التقييدات أو الاستثناءات المسموح بها، تدخل الحقوق التالية الذكر ضمن الحقوق التي يجب الاعتراف بها كحقوق تصريح استثنائية:

- حق الترجمة،
- حق تحويل المصنفات وتعديلها،
- حق الأداء العلني للمسرحيات والمسرحيات الموسيقية والمصنفات الموسيقية،
- حق تلاوة المصنفات الأدبية علناً،
- حق نقل أداء تلك المصنفات للجمهور،
- حق الإذاعة (مع جواز النص في تشريع الدولة المتعاقدة على مجرد الحق في الحصول على مكافأة عادلة بدلاً من حق التصريح)،

- حق الاستنساخ بأي طريقة أو شكل كان (مع جواز نص الدولة المتعاقدة على السماح في بعض الحالات الخاصة بالاستنساخ دون أي تصريح شرط ألا يخل الاستنساخ بالاستغلال العادي للمصنف، وألا يسبب أي ضرر لا داعي له للمصالح المشروعة للمؤلف، ومع جواز النص على الحق في الحصول على مكافأة عادلة عن التسجيلات الصوتية للمصنفات الموسيقية)،
- وحق استعمال مصنف ما لإنتاج مصنف سمعي بصري، وحق استنساخ ذلك المصنف أو توزيعه أو أدائه علناً أو نقله للجمهور.

وتنص الاتفاقية على بعض "الحقوق المعنوية"، أي الحق في المطالبة بنسب المصنف إلى مؤلفه والحق في الاعتراض على أي تشويه أو تحريف أو تعديل أو تقييد للمصنف من شأنه الإضرار بشرف المؤلف أو شهرته.

(ج) وفيما يتعلق بمدة الحماية، تستوجب القاعدة العامة منح الحماية حتى انقضاء خمسين سنة من وفاة المؤلف، بيد أن هناك بعض الاستثناءات لتلك القاعدة العامة. ففي حالة نشر مصنف مغفول اسم مؤلفه أو تحت اسم مستعار، تنقضي مدة الحماية بعد 50 سنة من إتاحة المصنف قانوناً للجمهور، ما لم تتضح تماماً هوية المؤلف من الاسم المستعار، أو ما لم يكشف المؤلف عن هويته خلال تلك الفترة، وفي الحالة الأخيرة تطبق القاعدة العامة. وبالنسبة إلى المصنفات السمعية البصرية (السينمائية)، تبلغ المدة الدنيا للحماية 50 سنة اعتباراً من تاريخ إتاحة المصنف للجمهور (أي عرضه) وإلا اعتباراً من تاريخ ابتكاره. وبالنسبة إلى مصنفات الفنون التطبيقية والمصنفات الفوتوغرافية، تبلغ المدة الدنيا للحماية 25 سنة اعتباراً من تاريخ ابتكارها.

وتسمح اتفاقية برن ببعض التقييدات والاستثناءات للحقوق المالية، وهي الحالات التي يجوز فيها الانتفاع بالمصنفات المشمولة بالحماية دون تصريح مالك حق المؤلف ودون دفع أي مكافأة. ويُشار إلى هذه التقييدات عادة بعبارة "الانتفاع المجاني" بالمصنفات المشمولة

بالحماية، وتنص عليها المواد 9 (الاستنساخ في بعض الحالات الخاصة)، و10 (الاقتباس والانتفاع بالمصنفات على سبيل التوضيح لأغراض التعليم)، و10 ثانيا (استنساخ جريدة أو مواد مشابهة والانتفاع بالمصنفات بغرض الإبلاغ بالأحداث الجارية)، و11 ثانيا (التسجيلات المؤقتة لأغراض البث).

ويسمح ملحق وثيقة باريس الخاصة بالاتفاقية أيضا للدول النامية بإنفاذ تراخيص غير طوعية لترجمة المصنفات واستنساخها في بعض الحالات، فيما يتعلق بالأنشطة التعليمية. وفي هذه الحالات يُسمح بالانتفاع المشار إليه دون ترخيص مالك الحق، بشرط دفع المكافأة التي ينص عليها القانون.

ولاتحاد برن جمعية ولجنة تنفيذية، وكل بلد عضو في الاتحاد وملتزم على الأقل بالأحكام الإدارية والختامية من وثيقة استكهولم هو عضو في الجمعية، ويتم انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية من بين أعضاء الاتحاد، فيما عدا سويسرا التي تعد عضوا بحكم وضعها، وتتولى جمعية اتحاد برن إعداد برنامج أمانة الويبو وميزانيتهما – فيما يتعلق بالاتحاد – لفترة سنتين.

وقد أبرمت اتفاقية برن سنة 1886 وتم تنقيحها في باريس سنة 1896، وفي برلين سنة 1908، واستكملت في برن سنة 1914، وتم تنقيحها في روما سنة 1928، وفي بروكسل سنة 1948، وفي استكهولم سنة 1967، وفي باريس سنة 1971، وجرى تعديلها سنة 1979.

والاتفاقية متاحة لكل الدول، ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.

3- مفهوم الملكية الفكرية والصناعية

تشير الملكية الفكرية واختصاراً IP، إلى الحقوق القانونية الممنوحة للمبدعين والمخترعين لمختلف الإبداعات والاختراعات والتصاميم غير الملموسة، بالإضافة إلى رموز

الأعمال والأعمال الفنية. تُشكل الملكية الفكرية أساس الاقتصادات القائمة على الابتكار، فهي تحمي المساهمات الفكرية وتُكافئ الإبداع. وتُعد أهداف حقوق الملكية الفكرية بالغة الأهمية في تعزيز التنمية وضمان الاستخدام العادل للملكية الفكرية. ويُسهّم فهم حقوق الملكية الفكرية في تقييم دورها في تحديد مسار المجتمع. وتختلف طبيعة الملكية الفكرية، إذ إنها تتعلق بأصول غير ملموسة ذات قيمة هائلة في عالمنا التنافسي الحالي.

عندما يفهم المرء طبيعة الملكية الفكرية، يُمكنه حينها فقط فهم دورها في تعزيز النمو الاقتصادي وحماية المبدعين وتشجيع الابتكار. تتناول هذه المقالة معنى الملكية الفكرية وخصائصها وطبيعتها التفصيلية.

تعريفها لغة: الحق Right هو الشيء الثابت أما الملكية Property فقد جاءت من الكلمة اللاتينية Proprvis أي حق الملك، أما مصطلح الفكر Intellectual فهي من المصطلح اللاتيني Intellectualas أي الشيء غير المحسوس.

تشير الملكية الفكرية إلى الحقوق التي يمنحها المجتمع القانوني للفرد أو المؤسسة مقابل إبداعاته الفريدة، وحقوق الاستخدام الحصري، والاستنساخ، والتوزيع. هذه الإبداعات غير ملموسة، لكنها تحمل قيمة قيّمة. على سبيل المثال، براءات الاختراع، وحقوق الطبع والنشر للأعمال الأدبية، والعلامات التجارية لهوية العلامة التجارية، والأسرار التجارية لممارسات الأعمال السرية¹³.

تُمثل حقوق الملكية الفكرية إطاراً قانونياً لحماية هذه الإبداعات، فهي تُشجع الابتكار من خلال منع الاستخدام أو النسخ غير المصرح به.

إن تعريف الملكية الفكرية لم يكن تعريفاً موحداً، فهناك من عرفها بأنها:

¹³ <https://thelegalschool.in/blog/nature-of-intellectual-property>

" مجموعة الحقوق التي ترد على أي إنتاج أو عمل ذهني يقوم به المبدع في مختلف مجالات الابتكار الفكري التي أعترف بها المشرع بالحماية القانونية ووفق شروط محددة"، وتعريف آخر بأنها:

" سلطة مباشرة يعطيها القانون للشخص على كافة منتجات عقله و تفكيره و تمنحه الاستثناء و الانتفاع بما تدر عليه هذه الأفكار من مردود مالي للمدة المحددة قانونا دون منازعة أو اعتراض من أحد".

تعريف الويبو : أنها الحقوق القانونية الناجمة عن النشاط العقلي في المجالات الصناعية ، العلمية ، الأدبية والفنية بينما عرفتها اتفاقية Trips في مادتها الأولى أنها تشير إلى جميع فئات الملكية الفكرية ، و تحديد حق المؤلف الحقوق المتعلقة به و العلامات التجارية و البيانات الجغرافية و الرسوم و النماذج الصناعية و براءات الاختراع و تصاميم الدوائر المتكاملة (الطوبوغرافيا) و المعلومات غير المكشوف عنها.

أما مفهوم الملكية الصناعية : فتعد حقوق الملكية الصناعية من أهم الحقوق المعروفة في عصرنا، والتي ظهرت بعد الثورة التكنولوجية .

إن اصل عبارة الملكية الصناعية (Propriété industrielle) فرنسي، و منها انحدر إلى اللغات الأخرى كالإنجليزية، الايطالية، البرتغالية والرومانية.

فهناك من عرفها :

- بأنها الحقوق التي ترد على مبتكرات جديدة مثل المخترعات و الرسوم و النماذج الصناعية أو على إشارات مميزة تستخدم إما في تميز المنتجات و السلع كالعلامة التجارية أو في تمييز المنشآت التجارية كالاسم التجاري، بحيث تمكن صاحبها من الاستثناء باستعمال ابتكاره أو علامته التجارية أو اسمه التجاري في مواجهة الكافة .

- وعرفت بأنها: تلك الحقوق المعترف بها لصالح كل شخص على نشاطاته الابتكارية ومنجزاته الفكرية المستعملة في الصناعة أو التجارة، وتشمل هذه الحقوق براءات الاختراع وعلامة المصنع والرسوم أو النماذج الصناعية.

وبذلك تتوزع حقوق الملكية الصناعية إلى فرعين رئيسيين:

- حقوق ترد على ابتكارات جديدة وهي براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية .

- حقوق ترد على العلامات مميزة وهي العلامات التجارية أو الصناعية أو الاسم التجاري .

وقد نصت اتفاقية Trips في المادة الأولى في فقرتها الثانية على أنه: تشمل حماية الملكية الصناعية: براءات الاختراع ونماذج المنفعة والرسوم والنماذج الصناعية والعلامات الصناعية أو التجارية وعلامات الخدمة والاسم التجاري وبيانات المصدر أو تسميات المنشأ وكذلك قمع المنافسة غير المشروعة.

ونصت في الفقرة الثالثة : تؤخذ الملكية الصناعية بأوسع معانيها ، فلا يقتصر تطبيقها على الصناعة والتجارة معناها الحرفي، وإنما تطبق كذلك على الصناعات الزراعية والحرفية وعلى جميع المنتجات المصنعة أو الطبيعية مثل الحبوب والفواكه والمواشي والمعادن والمياه المعدنية والزهور والدقيقإلخ.

ومن خصائص حقوق الملكية الصناعية، أنها حقوق معنوية ومؤقتة (15-20 سنة) وحقوق قابلة للتحويل وجواز رهنها أو الحجز عليها.

والملكية الفكرية بوجه عام، هي القواعد القانونية المقررة لحماية الابداع الفكري أو حماية العناصر المعنوية للمشاريع الصناعية أو التجارية (الملكية الصناعية)، وهي قسمان:

3.1 الملكية الفنية أو الأدبية:

هي نظام الحماية المقرر بشأن المصنفات في حقل الآداب و الفنون ، والذي بدأ وجوده التنظيمي بإبرام اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية في 09/09/1886م، وبموجبه تحمى المواد المكتوبة كالكتب، والمواد الشفهية كالمحاضرات، والمصنفات الفنية الأدبية كالمسرحيات والموسيقى والتمثيل الإيمائي والمصنفات الموسيقية، والمصنفات المرئية والسمعية كالأشرطة السينمائية والمواد الإذاعية السمعية والفنون التطبيقية كالرسم والنحت والصور التوضيحية والخرائط والتصميمات والمخططات والأعمال المجسمة المتعلقة بالجغرافيا والخرائط السطحية للأرض ، وبرامج الحاسوب وقواعد البيانات وبموجب اتفاقيات لاحقة على اتفاقيتي بيرن وهذا القسم من الملكية يسمى أيضا حقوق المؤلف، ويلتحق به ما أصبح يطلق عليه الحقوق المجاورة لحق المؤلف المتمثلة بحقوق المؤدين والعازفين والمنتجين في حقل الفوتوجرامات (التسجيلات الصوتية وحقل الاذاعة).

ينقسم حق الملكية الأدبية والفنية إلى ثلاثة أطراف كبيرة¹⁴:

حق المؤلف (مجموعة القواعد التي تحمي أعمال الروح: حقوق أصوات حق المؤلف) التي تهم الفنانون المترجمون ومنتجو التسجيلات الصوتية ومقاطع الفيديو، وحق منتجي البيانات الأساسية (تسمى الكلمة "الحق الخاص").

إن حق المؤلف الذي هو مجموعة من قواعد الحقوق المتعلقة بحماية أعمال الروح. يتم إرفاق هذه الحماية بأعمال الروح بشرط أن تكون "أصلية".

المادة 2-112 من قانون الملكية الفكرية تحتوي على قائمة غير شاملة لأعمال الروح المعرضة للحماية:

- الكتب والكتيبات وغيرها من الكتب الأدبية والفنية والعلمية؛

- المؤتمرات، والخطب، والخطب، والقصائد وغيرها من الأعمال ذات الطبيعة نفسها؛

¹⁴ <https://www.dictionnaire-juridique.com/definition/propriete-litteraire-et-artistique.php>

- الأعمال الدرامية أو الموسيقية الدرامية؛
 - الأعمال الكوريجرافية والأرقام وجولات السيرك والتمثيل الإيمائي التي لا يتم إصلاحها بالكتابة أو المزيد؛
 - المؤلفات الموسيقية مع أو بدون كلمات؛
 - الأعمال السينمائية وغيرها من الأعمال المتسقة مع تسلسلات صور متحركة، صوتية أو غير صوتية، مصنفة في مجموعة أعمال سمعية بصرية؛
 - أعمال التصميم والطلاء والهندسة المعمارية والنحت والحفر والطباعة الحجرية؛
 - الأعمال الرسومية والطباعة؛
 - الأعمال الفوتوغرافية والخلايا التي تم تحقيقها بمساعدة التقنيات التناظرية للتصوير الفوتوغرافي؛
 - أعمال الفنون التطبيقية؛
 - الرسوم التوضيحية والبطاقات الجغرافية؛
 - المخططات والقطع البلاستيكية ذات الصلة بالجغرافيا والطوبوغرافيا والهندسة المعمارية والعلوم؛
 - البرامج، وتتضمن مواد التصور التحضيري؛
 - إبداعات الصناعات الموسمية للتطوير والجودة.
- بعد 1-111 من قانون الملكية الفكرية، مؤلف عمل روعي في هذا العمل، من المفترض أن يتم إنشاؤه وحده، وهو حق ملكية مدمج حصرياً ومعارض للجميع، مما يعني أنه يتعارض مع حقوق الملكية الأخرى مثل حقوق العلامات التجارية أو الحقوق المختصرة.

ستكون أعمال الخط غير الدقيقة عبارة عن كائن إبداع (على سبيل المثال، من قبل شركة أجيال الآداب للكتاب، أو من قبل وكالة حماية البرامج لبرنامج ما) من خلال نهاية الاختبار، وهو ما يسمح بالسماح لمؤلف بإثبات الأولوية إنها حقوق العمل، من خلال توقع مسابقة أو إجراء من أعمال المعارضة.

تتسق حقوق الميراث مع احتكار الاستغلال، حيث تعترف قانون الملكية الفكرية بالمؤلف. إنه مكون من حق الاستنساخ (تثبيت العمل على دعم)، وحق التمثيل (نقل العمل العام من خلال إجراء سريع)، وحق التكيف (حق تعديل العمل - وخاصة المهم في المواد المعلوماتية: صيانة برنامج ضروري لتعديل مصدر الكود) ودو حق التأليف (مكافأة مؤلفي الأعمال الرسومية من خلال المشاركة في إنتاج العمل بشروط معينة).

إن انتهاك حقوق الملكية الفكرية للمؤلف هو "مخالفة": وهي مخالفة يعاقب عليها القانون من قبل الولايات القضائية المصححة.

3.2 الملكية الصناعية: تعني بحقوق الملكية الفكرية على المصنفات أو العناصر ذات الاتصال بالناشطين الصناعي والتجاري ويعرفها الفقه بأنها "الحقوق التي ترد على مبتكرات جديدة كالاختراعات والرسوم والنماذج الصناعية أو على شارات ميزت تستخدم إما في تمييز المنتجات (العلامات التجارية) أو تمييز المنشآت التجارية (الاسم التجاري)، ويمكن صاحبها من الاستئثار باستغلال ابتكاره أو علامته التجارية أو اسمه التجاري في مواجهة الكافة"، وكما تعد اتفاقية بيرن حجر الأساس في الملكية الأدبية والفنية، وتعد اتفاقية باريس المبرمة بتاريخ 1883/03/23م حجر الأساس ومرتكز الملكية الصناعية.

4- طبيعة الملكية الفكرية

تتميز طبيعة الملكية الفكرية بخصائص فريدة وهدف محدد، وهي في جوهرها تُبنى على حماية الأصول غير الملموسة وقيمتها الاقتصادية، فيما يلي الجوانب الرئيسية التي تُبرز طبيعة الملكية الفكرية بالتفصيل¹⁵:

- الأصول غير الملموسة

الملكية الفكرية هي إبداعات فكرية غير ملموسة، تشمل الاختراعات والتصاميم والأعمال الإبداعية.

ولأن الملكية الفكرية غير ملموسة، فإنها تفتقر إلى شكل مادي، ولكنها تحمل أهمية اقتصادية وثقافية عميقة.

ومن الأمثلة على ذلك التقنيات الحاصلة على براءات اختراع، والأعمال الفنية، وشعارات العلامات التجارية. - الحقوق الحصرية

تُمنح حقوق الملكية الفكرية حقوقًا قانونية حصرية للمبدعين والمالكين للتحكم في استخدام إبداعاتهم أو بيعها أو ترخيصها.

تُمكن هذه الحقوق المالكين من تحقيق دخل من ابتكاراتهم مع منع الاستخدام غير المصرح به أو النسخ من قبل الآخرين.

- الطبيعة الإقليمية

تتمتع حقوق الملكية الفكرية بطابع إقليمي، أي أنها قابلة للتنفيذ ضمن نطاق السلطة القضائية التي مُنحت فيها.

على سبيل المثال، لا تُصبح براءة الاختراع المسجلة في الولايات المتحدة سارية المفعول تلقائيًا في دول أخرى ما لم تُسجل بشكل منفصل.

¹⁵ <https://thelegalschool.in/blog/nature-of-intellectual-property>

- حماية محددة المدة

توفر معظم حقوق الملكية الفكرية حمايةً لمدة محددة، مثل 20 عامًا لبراءات الاختراع أو عمر المبدع بالإضافة إلى 60 عامًا لحقوق الطبع والنشر.

بمجرد انقضاء فترة الحماية، تدخل الملكية الفكرية المجال العام ويُتاح استخدامها بحرية لأي شخص دون أي قيود.

- القيمة الاقتصادية

للملكية الفكرية قيمة اقتصادية هائلة لأن الابتكار يُعطي الشركات ميزة تنافسية، ويُعزز مكانة العلامة التجارية، ويُساهم في التجارة العالمية.

تستخدم الشركات الملكية الفكرية كميزة تنافسية، حيث تحقق تدفقات إيرادات من خلال الترخيص أو المبيعات أو الشراكات الاستراتيجية.

- التركيز على الإبداع والابتكار

تركز الملكية الفكرية بطبيعتها على مكافأة الإبداع والابتكار، مما يشجع الأفراد والشركات على ابتكار تقنيات أو تصاميم أو تعبيرات فنية جديدة.

- ديناميكية ومتجددة

تتسم الملكية الفكرية بالديناميكية والتحديث مع تطور التكنولوجيا والثقافة والممارسات الاقتصادية.

وقد وسّعت المجالات الناشئة في مجال البرمجيات والذكاء الاصطناعي والتكنولوجيا الحيوية نطاق حماية الملكية الفكرية.

- الإفصاح العام الإلزامي

تتطلب بعض حقوق الملكية الفكرية، التي تتخذ شكل براءات اختراع، إفصاحًا عامًا عن المعلومات التقنية، إذ يضمن ذلك توافر المعرفة التقنية القائمة ونشرها للعامة.

وهذا يؤدي إلى المزيد من الاختراعات من قبل الآخرين بمجرد انتهاء فترة الحماية.

- دور مزدوج: المصلحة الخاصة والعامة

تلي حقوق الملكية الفكرية المصالح الخاصة والعامة على نحو متوازن. في حين يتمتع المبدعون بحقوق حصريّة، يستفيد الجمهور من الوصول إلى التقنيات الجديدة والأعمال الفنية والمنتجات الثقافية.

- قابلية النقل والترخيص

يمكن نقل الملكية الفكرية أو ترخيصها، مما يُمكن مالكيها من كسب دخل من خلال بيعها أو منح حقوق ترخيص لاستخدامها.

تُعدّ التراخيص شائعة في قطاعات البرمجيات والموسيقى وغيرها من الصناعات التكنولوجية.

- الحماية من الاختلاس

تحمي قوانين الملكية الفكرية أصحابها من التعدي أو الانتحال أو ممارسات التزوير.

كما تضمن المنافسة العادلة وتحافظ على نزاهة المساهمات الفكرية.

5- خصائص الملكية الفكرية

تتميز الملكية الفكرية بمجموعة من الخصائص نوجزها فيما يلي¹⁶:

¹⁶ أكرم فالح الصواف ، الحماية الدستورية والقانونية في حق الملكية الخاصة (دراسة مقارنة)، الطبعة الأولى، دار زهران، عمان، 2010، ص 20-19.

- حق جامع: يقصد بهذا الحق أن حقوق الملكية الفكرية تحول صاحبها جميع المزايا التي يمكن الحصول عليها من الشيء فللمالك الحق الفكري ان يستعمله ويتصرف فيه كما يشاء دون قيد أو شرط باستثناء تلك التي يفرضها القانون.
- حق مانع: أي مقصور على صاحبه، فللمالك أن يستغل ويستأثر بجميع مزايا ملكه دون مشاركة من أي أحد.
- حق دائم: تخص الديمومة الشيء المملوك لا الشخص المالك، أي أن الملكية الفكرية دائمة مادام الشيء المملوك باقيا ولم يهلك، ولدوام الملكية معنيان:
 - أن حق الملكية يدوم مادام محله دائما
 - أن حق الملكية لا يسقط بعدم الاستعمال
- حق مطلق: أي أن الحق الذي تمنحه الملكية الفكرية للشخص هو حق يحتج به في مواجهة الكافة.

المحور الثالث: الاتفاقيات الدولية للملكية الفكرية والصناعية

تدير الويبو 28 معاهدة بما فيها اتفاقية الويبو.¹⁷

¹⁷ <https://www.wipo.int/treaties/ar/index.html>

1- حماية الملكية الفكرية

تُحدد المجموعة العامة الأولى من المعاهدات المعايير الأساسية المتفق عليها دولياً لحماية الملكية الفكرية في كل بلد.

- اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية 1883

تطبق اتفاقية باريس على الملكية الصناعية بأوسع مفاهيمها، بما في ذلك البراءات والعلامات والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة (وهي نوع من "براءات الاختراع الصغيرة" المنصوص عليها في تشريعات بعض البلدان) وعلامات الخدمة والأسماء التجارية (وهي تسميات تشير إلى نشاط صناعي أو تجاري يمارس بناء عليها) والبيانات الجغرافية (أي بيانات المصدر وتسميات المنشأ) وقمع المنافسة غير المشروعة.

وتنقسم الأحكام الأساسية للاتفاقية إلى ثلاث فئات رئيسية هي المعاملة الوطنية وحق الأولوية والقواعد العامة¹⁸.

(1) بناء على الأحكام الخاصة بالمعاملة الوطنية، تنص الاتفاقية على أنه يجب على كل دولة متعاقدة أن تمنح مواطني الدول المتعاقدة الأخرى الحماية نفسها التي تمنحها لرعاياها في مجال الملكية الصناعية. كما تقضي بأن يتمتع مواطنو الدول غير المتعاقدة بحقوق المعاملة الوطنية إذا كانوا يقيمون في دولة متعاقدة أو يملكون فيها مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقية وفعالية.

(2) وتنص الاتفاقية على حق الأولوية فيما يخص براءات الاختراع (ونماذج المنفعة عند الاقتضاء) والعلامات والرسوم والنماذج الصناعية. وبناء على ذلك، يجوز لمودع الطلب الذي يودع أول طلب قانوني في إحدى الدول المتعاقدة أن يتمتع بمهلة معينة (12 شهراً للبراءات ونماذج المنفعة و6 أشهر للرسوم والنماذج الصناعية والعلامات) ليلتمس الحماية في أية دولة

¹⁸ https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary_paris.html

متعاقدة أخرى. وعندئذ تعتبر الطلبات اللاحقة كما لو أنها قدمت في تاريخ إيداع الطلب الأول نفسه. وبعبارة أخرى، تحظى الطلبات اللاحقة بالأولوية (ومن هنا تعبير "حق الأولوية") بالنسبة إلى الطلبات التي يودعها أشخاص آخرون بشأن الاختراع ذاته أو نموذج المنفعة ذاته أو العلامة ذاتها أو الرسم الصناعي ذاته أو النموذج الصناعي ذاته خلال المهلة المذكورة. وعلاوة على ذلك، لا تتأثر الطلبات اللاحقة بأي حدث يقع في هذه الأثناء، كنشر الاختراع أو بيع السلع التي تحمل العلامة أو تجسد الرسم أو النموذج الصناعي نظرا إلى استنادها إلى الطلب الأول. ومن أهم المزايا العملية لهذا الحكم أن مودع الطلب الذي يلتمس الحماية في عدة بلدان لا يضطر إلى تقديم كل طلباته في آن واحد، بل يمنح مهلة زمنية تتراوح بين 6 أشهر و12 شهرا لاختيار البلدان التي يرغب في الحصول على الحماية فيها واتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحماية بكل عناية.

(3) وتنص الاتفاقية على بعض القواعد العامة التي يجب أن تتبعها الدول المتعاقدة بأجمعها، ومن أهمها ما يلي:

(أ) براءات الاختراع: لا ترتبط البراءات الممنوحة في مختلف الدول المتعاقدة للاختراع ذاته فيما بينها؛ فمنح براءة اختراع في إحدى الدول المتعاقدة لا يلزم سائر الدول المتعاقدة بمنح البراءة، ولا يجوز رفض براءة اختراع أو إلغاؤها أو إنهاؤها في أية دولة متعاقدة لأنها رفضت أو ألغيت أو أنهيت في أية دولة متعاقدة أخرى، وللمخترع الحق في أن يُسمّى في البراءة بوصفه صاحب الاختراع.

ولا يجوز رفض منح براءة اختراع. كما لا يجوز إبطال البراءة استنادا إلى أن بيع السلعة المشمولة بالبراءة أو السلعة المنتجة وفقا لطريقة صنع مشمولة بالبراءة يخضع لقيود أو تقييدات يفرضها القانون المحلي.

ولا يجوز لكل دولة متعاقدة تتخذ التدابير التشريعية التي تقضي بمنح تراخيص إجبارية لمنع الممارسات التعسفية التي قد تنجم عن الحقوق الاستثنائية الناشئة عن براءة

الاختراع أن تفعل ذلك إلا في شروط معينة. وعليه، لا يجوز منح ترخيص إجباري (وهو ترخيص لا يمنحه صاحب البراءة وإنما تمنحه سلطة عامة في الدولة المعنية) في حال عدم استغلال الاختراع المشمول بالبراءة أو استغلاله بصورة غير كافية إلا بناء على طلب يودع بعد مرور ثلاث سنوات على تاريخ منح البراءة أو بعد مرور أربع سنوات على تاريخ إيداع طلب البراءة. ويجب رفض منح الترخيص الإجباري إذا قدم صاحب البراءة أسباباً مشروعة تبرر امتناعه عن استغلال الاختراع. وبالإضافة إلى ذلك، لا يجوز إبطال براءة اختراع إلا في الحالات التي لا يكون فيها منح الترخيص الإجباري كافياً لمنع الممارسات التعسفية. وفي هذه الحالة الأخيرة، لا يجوز رفع دعوى إبطال البراءة إلا بعد انقضاء سنتين على منح الترخيص الإجباري الأول.

(ب) العلامات: لا تنظم اتفاقية باريس شروط إيداع العلامات وتسجيلها، حيث يحدد القانون المحلي في كل دولة متعاقدة تلك الشروط. ونتيجة لذلك، لا يجوز رفض أي طلب يودعه مواطن من مواطني إحدى الدول المتعاقدة لتسجيل علامة ما أو إبطال تسجيلها بسبب عدم إيداع تلك العلامة أو تسجيلها أو تجديدها في بلد المنشأ. ولا يرتبط تسجيل علامة ما في إحدى الدول المتعاقدة بإمكانية تسجيلها في أي بلد آخر بما في ذلك بلد المنشأ. وبالتالي، لا يؤثر إبطال تسجيل العلامة في إحدى الدول المتعاقدة أو إلغاؤه في صلاحية تسجيلها في سائر الدول المتعاقدة.

وإذا سجلت علامة ما على نحو صحيح في بلد المنشأ يجب قبول طلب إيداعها وحمايتها في شكلها الأصلي في الدول المتعاقدة الأخرى. على أنه يجوز رفض التسجيل في حالات محددة، لا سيما إذا مست العلامة حقوق الغير المكتسبة أو افتقرت إلى سمة مميزة أو كانت مخالفة للمبادئ الأخلاقية أو النظام العام أو كان من شأنها تضليل الجمهور.

وإذا كان الانتفاع بعلامة مسجلة إجباريا في أية دولة متعاقدة، لا يجوز إلغاء التسجيل لعدم الانتفاع بالعلامة إلا بعد مرور فترة زمنية معقولة، وشريطة أن يتعذر على صاحب العلامة تبرير عدم الانتفاع بها.

ويتعين على كل دولة متعاقدة أن ترفض تسجيل العلامة وتمنع الانتفاع بها إذا كان من شأنها أن تثير اللبس لكونها استنساخا أو تقليدا أو ترجمة لعلامة أخرى مستخدمة في سلع مطابقة ومماثلة تعتبرها السلطات المختصة في تلك الدولة معروفة فيها وتخص شخصا يحق له الاستفادة من مزايا الاتفاقية.

كما يتعين على كل دولة متعاقدة أن ترفض تسجيل العلامات التي تتألف من شعارات الدول المتعاقدة ورموزها وإشارات الرسمية أو تتضمنها دون تصريح بذلك، وأن تحول دون الانتفاع بها، شريطة أن يكون المكتب الدولي للويبو قد أخطر بها. وتسري الأحكام نفسها على شعارات بعض المنظمات الدولية الحكومية وراياتها وغيرها من الإشارات والمختصرات والتسميات الخاصة بها، ويجب حماية العلامات الجماعية.

(ج) الرسوم والنماذج الصناعية: يجب حماية الرسوم والنماذج الصناعية في كل دولة متعاقدة. ولا يجوز رفع الحماية لأن السلع التي تتضمن الرسم أو النموذج الصناعي ليست مصنعة في تلك الدول.

(د) الأسماء التجارية: يجب حماية الأسماء التجارية في كل دولة متعاقدة دون وجود التزام بإيداعها أو تسجيلها.

(هـ) بيانات المصدر: يجب أن تتخذ كل دولة متعاقدة التدابير اللازمة للتصدي للانتفاع المباشر أو غير المباشر بالبيانات الزائفة عن مصدر السلع أو هوية المنتج أو المصنع أو التاجر.

(و) المنافسة غير المشروعة: يجب أن تضمن كل دولة متعاقدة الحماية الفعلية من المنافسة غير المشروعة.

ولاتحاد باريس الذي أنشئ بناء على الاتفاقية جمعوية ولجنة تنفيذية. وكل دولة عضو في الاتحاد وملزمة على الأقل بالأحكام الإدارية والختامية من وثيقة استوكهولم (لسنة 1967) هي عضو في الجمعية. ويُنتخب أعضاء اللجنة التنفيذية من بين أعضاء الاتحاد ما عدا سويسرا التي تعد عضوا بحكم وضعها.

وتتولى جمعية اتحاد باريس وضع برنامج أمانة الويبو وميزانياتها – فيما يتعلق بالاتحاد – لفترة سنتين.

وقد أبرمت اتفاقية باريس سنة 1883 وتم تنقيحها في بروكسل سنة 1900، وفي واشنطن سنة 1911، وفي لاهاي سنة 1925، وفي لندن سنة 1934، وفي لشبونة سنة 1958، وفي استوكهولم سنة 1967، وعدلت سنة 1979.

والاتفاقية متاحة لكل الدول. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.

- اتفاقية برن 1886

تتناول اتفاقية برن حماية المصنفات وحقوق مؤلفيها. وتستند إلى ثلاثة مبادئ أساسية وتشمل مجموعة من الأحكام المتعلقة بالحد الأدنى للحماية الواجب منحها وبعض الأحكام الخاصة التي وضعت لمصلحة البلدان النامية.

المبادئ الأساسية الثلاثة هي التالية¹⁹:

(أ) المصنفات الناشئة في إحدى الدول المتعاقدة (أي المصنفات التي يكون مؤلفها من مواطني تلك الدولة، أو التي نشرت للمرة الأولى في تلك الدولة) يجب أن تحظى في كل دولة من الدول المتعاقدة الأخرى بالحماية نفسها التي تمنحها لمصنفات مواطنيها (مبدأ "المعاملة الوطنية").²⁰

¹⁹ https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/berne/summary_berne.html

(ب) ويجب ألا تكون الحماية مشروطة باتخاذ أي إجراء شكلي (مبدأ الحماية "التلقائية").

(ج) ولا تتوقف الحماية على الحماية الممنوحة في بلد منشأ المصنف (مبدأ "استقلال" الحماية). ومع ذلك، إذا حدد تشريع أية دولة متعاقدة مدة للحماية أطول من الحد الأدنى المنصوص عليه في الاتفاقية وتوقفت حماية المصنف في بلد المنشأ، جاز رفض الحماية عند انتهاء مدتها في بلد المنشأ.

تتعلق المعايير الدنيا للحماية بالمصنفات والحقوق الواجب حمايتها ومدة الحماية:

(أ) بالنسبة إلى المصنفات، يجب أن تشمل الحماية "كل إنتاج في المجال الأدبي والعلمي والفني، أيا كانت طريقة أو شكل التعبير عنه" (المادة 2(1) من الاتفاقية).

(ب) ومع مراعاة بعض التحفظات أو التقييدات أو الاستثناءات المسموح بها، تدخل الحقوق التالية الذكر ضمن الحقوق التي يجب الاعتراف بها كحقوق تصريح استثنائية:

حق الترجمة، تحويل المصنفات وتعديلها، حق الأداء العلني للمسرحيات والمسرحيات الموسيقية والمصنفات الموسيقية، حق تلاوة المصنفات الأدبية علناً، حق نقل أداء تلك المصنفات للجمهور، حق الإذاعة (مع جواز النص في تشريع الدولة المتعاقدة على مجرد الحق في الحصول على مكافأة عادلة بدلا من حق التصريح)، حق الاستنساخ بأية طريقة أو شكل كان (مع جواز نص الدولة المتعاقدة على السماح في بعض الحالات الخاصة بالاستنساخ دون أي تصريح شرط ألا يخل الاستنساخ بالاستغلال العادي للمصنف، وألا يسبب أي ضرر لا داعي له للمصالح المشروعة للمؤلف، ومع جواز النص على الحق في الحصول على مكافأة عادلة عن التسجيلات الصوتية للمصنفات الموسيقية) وحق استعمال مصنف ما لإنتاج

²⁰ يلزم اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) أيضا أعضاء منظمة التجارة العالمية غير الأطراف في اتفاقية برن بمبادئ المعاملة الوطنية والحماية التلقائية واستقلال الحماية. وبالإضافة إلى ذلك، يفرض اتفاق تريبس الالتزام بمبدأ "الدولة الأكثر رعاية" الذي يقضي بأن يمنح أي عضو في منظمة التجارة العالمية لمواطني كل الأعضاء في المنظمة المذكورة المزايا التي يمنحها لمواطني أي بلد آخر. وتجدر الإشارة إلى أن إمكانية تأجيل تطبيق اتفاق تريبس لا تنطبق على التزامي المعاملة الوطنية والدولة الأكثر رعاية.

مصنف سمعي بصري، وحق استنساخ ذلك المصنف أو توزيعه أو أدائه علنا أو نقله للجمهور²¹.

وتنص الاتفاقية على بعض "الحقوق المعنوية"، أي الحق في المطالبة بنسب المصنف إلى مؤلفه والحق في الاعتراض على أي تشويه أو تحريف أو تعديل أو تقييد للمصنف من شأنه الإضرار بشرف المؤلف أو شهرته.

(ج) وفيما يتعلق بمدة الحماية، تستوجب القاعدة العامة منح الحماية حتى انقضاء خمسين سنة من وفاة المؤلف. بيد أن هناك بعض الاستثناءات لتلك القاعدة العامة. ففي حالة نشر مصنف مغفول اسم مؤلفه أو تحت اسم مستعار، تنقضي مدة الحماية بعد 50 سنة من إتاحة المصنف قانونا للجمهور، ما لم تتضح تماما هوية المؤلف من الاسم المستعار، أو ما لم يكشف المؤلف عن هويته خلال تلك الفترة. وفي الحالة الأخيرة، تطبق القاعدة العامة. وبالنسبة إلى المصنفات السمعية البصرية (السينمائية)، تبلغ المدة الدنيا للحماية 50 سنة اعتبارا من تاريخ إتاحة المصنف للجمهور (أي عرضه) وإلا اعتبارا من تاريخ ابتكاره. وبالنسبة إلى مصنفات الفنون التطبيقية والمصنفات الفوتوغرافية، تبلغ المدة الدنيا للحماية 25 سنة اعتبارا من تاريخ ابتكارها²².

وتسمح اتفاقية برن ببعض التقييدات والاستثناءات للحقوق المالية، وهي الحالات التي يجوز فيها الانتفاع بالمصنفات المشمولة بالحماية بدون تصريح مالك حق المؤلف، وبدون دفع أي مكافأة. ويشار إلى هذه التقييدات عادة بعبارة "الانتفاع المجاني" بالمصنفات المشمولة بالحماية، وتنص عليها المواد (2)9 (الاستنساخ في بعض الحالات الخاصة)، و10 (الاقتباس والانتفاع بالمصنفات على سبيل التوضيح لأغراض التعليم)، و10 ثانيا (استنساخ جريدة أو

²¹ يلزم اتفاق تريبس بإقرار حق استثنائي في تأجير برامج الحاسوب، وفي بعض الظروف، في تأجير المصنفات السمعية البصرية.

²² يلزم اتفاق تريبس بأن تستغرق مدة الحماية أيا كانت معايير تحديدها غير المبنية على عمر شخص طبيعي 50 سنة على الأقل اعتبارا من تاريخ أول نشر مرخص للمصنف أو 50 سنة اعتبارا من تاريخ ابتكاره. على أن هذه القاعدة لا تنطبق على المصنفات الفوتوغرافية أو مصنفات الفنون التطبيقية.

مواد مشابهة والانتفاع بالمصنفات بغرض الإبلاغ بالأحداث الجارية)، و11 ثانيا (3) (التسجيلات المؤقتة لأغراض البث).

ويسمح ملحق وثيقة باريس الخاصة بالاتفاقية أيضا للدول النامية بإنفاذ تراخيص غير طوعية لترجمة المصنفات واستنساخها في بعض الحالات، فيما يتعلق بالأنشطة التعليمية. وفي هذه الحالات، يُسمح بالانتفاع المشار إليه بدون ترخيص مالك الحق، بشرط دفع المكافأة التي ينص عليها القانون.

ولاتحاد برن جمعية ولجنة تنفيذية. وكل بلد عضو في الاتحاد وملتزم على الأقل بالأحكام الإدارية والختامية من وثيقة استكهولم هو عضو في الجمعية. ويتم انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية من بين أعضاء الاتحاد، فيما عدا سويسرا التي تعد عضوا بحكم وضعها. وتتولى جمعية اتحاد برن إعداد برنامج أمانة الويبو وميزانيتهما - فيما يتعلق بالاتحاد - لفترة سنتين.

وقد أبرمت اتفاقية برن سنة 1886 وتم تنقيحها في باريس سنة 1896، وفي برلين سنة 1908، واستكملت في برن سنة 1914، وتم تنقيحها في روما سنة 1928، وفي بروكسل سنة 1948، وفي استوكهولم سنة 1967، وفي باريس سنة 1971، وجرى تعديلها سنة 1979.

والاتفاقية متاحة لكل الدول. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.²³

يلزم اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) أيضا أعضاء منظمة التجارة العالمية غير الأطراف في اتفاقية برن بمبادئ المعاملة الوطنية والحماية التلقائية واستقلال الحماية. وبالإضافة إلى ذلك، يفرض اتفاق تريبس الالتزام بمبدأ "الدولة الأكثر رعاية" الذي يقضي بأن يمنح أي عضو في منظمة التجارة العالمية لمواطني كل الأعضاء

²³ تجدر الإشارة إلى أنه ينبغي على أعضاء منظمة التجارة العالمية الامتثال للأحكام القانونية الموضوعية المنصوص عليها في اتفاقية برن، حتى وإن لم تكن طرفا فيها، ولكن أعضاء منظمة التجارة العالمية غير الأطراف في اتفاقية برن ليست ملزمة بالأحكام المتعلقة بالحقوق المعنوية من الاتفاقية.

في المنظمة المذكورة المزايا التي يمنحها لمواطني أي بلد آخر. وتجدر الإشارة إلى أن إمكانية تأجيل تطبيق اتفاق تريبس لا تنطبق على التزامي المعاملة الوطنية والدولة الأكثر رعاية.

يلزم اتفاق تريبس بإقرار حق استثنائي في تأجير برامج الحاسوب، وفي بعض الظروف، في تأجير المصنفات السمعية البصرية، كما يلزم بأن تستغرق مدة الحماية أيا كانت معايير تحديدها غير المبنية على عمر شخص طبيعي 50 سنة على الأقل اعتبارا من تاريخ أول نشر مرخص للمصنف أو 50 سنة اعتبارا من تاريخ ابتكاره، على أن هذه القاعدة لا تنطبق على المصنفات الفوتوغرافية أو مصنفات الفنون التطبيقية.

تجدر الإشارة إلى أنه يتعين على أعضاء منظمة التجارة العالمية الامتثال للأحكام القانونية الموضوعية المنصوص عليها في اتفاقية برن، حتى وإن لم تكن طرفا فيها، ولكن أعضاء منظمة التجارة العالمية غير الأطراف في اتفاقية برن ليست ملزمة بالأحكام المتعلقة بالحقوق المعنوية من الاتفاقية.

- اتفاقية مدريد 1889

ينص هذا الاتفاق على أن كل السلع التي تحمل بيانا زائفا أو مضللا للمصدر، يشار فيه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى أن أحد البلدان المتعاقدة أو أي مكان فيه هو البلد أو المكان الأصلي لها، يجب حجزها عند الاستيراد أو حظر استيرادها أو اتخاذ التدابير والعقوبات الأخرى في ذلك الشأن.

وينص أيضا على الحالات التي يجوز فيها طلب الحجز وتنفيذه وعلى الطريقة المتبعة في ذلك. ويحظر استخدام كل بيانات الدعاية التي قد تخدع الجمهور فيما يخص مصدر السلع عند بيعها أو عرضها للبيع. وتختص محاكم كل دولة متعاقدة بالبت في مسألة التسميات التي لا تخضع لأحكام الاتفاق لأنها اسم جنس (ولا تدخل في ذلك التحفظ الأخير التسميات

الإقليمية الخاصة بمصدر منتجات النبيذ). ولا ينص الاتفاق على إنشاء اتحاد أو أية هيئة رئاسية أو ميزانية.

وقد أبرم الاتفاق سنة 1891 وتم تنقيحه في واشنطن سنة 1911، وفي لاهاي سنة 1925، وفي لندن سنة 1934، وفي لشبونة سنة 1958، وفي استوكهولم سنة 1967.

والاتفاق متاح للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (لسنة 1883). ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.

- اتفاقية روما 1961

تضمن اتفاقية روما حماية أداء الفنانين وتسجيلات المنتجين وبرامج هينات الإذاعة .

(1)فنانو الأداء (أي الممثلون والمطربون والموسيقيون والراقصون والأشخاص الآخرون الذين يؤدون المصنفات الأدبية والفنية) يتمتعون بالحماية من بعض الأعمال التي لم يوافقوا عليها، منها إذاعة أدائهم الحي أو نقله للجمهور، وتثبيت أدائهم الحي على دعامة مادية، واستنساخ ذلك التثبيت إذا جرى التثبيت الأصلي دون موافقتهم أو إذا جرى الاستنساخ لأغراض غير الأغراض التي كانوا قد وافقوا عليها.

(2)ويتمتع منتجو التسجيلات الصوتية بالحق في التصريح باستنساخ تسجيلاتهم الصوتية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو حظر ذلك. وتعرف اتفاقية روما "التسجيل الصوتي" بأنه أي تثبيت سمعي بحت لأصوات أي أداء أو لغير ذلك من الأصوات. وإذا كان التسجيل الصوتي المنشور لأغراض تجارية موضع انتفاع ثانوي (أي إذا أذيع أو نقل للجمهور في أي شكل كان)، فيتعين على المنتفع أن يدفع لفناني الأداء أو لمنتجي التسجيلات الصوتية أو لجميعهم مكافأة واحدة ومنصفة. ومع ذلك، يحق للدول المتعاقدة ألا تطبق تلك القاعدة أو أن تحد من تطبيقها.

(3) أما هيئات الاذاعة، فيحق لها أن تصرح ببعض الأعمال أو تحظرها، وهذه الأعمال هي إعادة بث برامجها، وتثبيتها على دعامة مادية، واستنساخ تلك التثبيات، ونقل برامجها التلفزيونية للجمهور إذا ما جرى النقل في أماكن متاحة للجمهور ومقابل دفع رسم للدخول.

وتجيز اتفاقية روما أن تنص القوانين الوطنية على تقييدات واستثناءات للحقوق المشار إليها أعلاه فيما يتعلق بالانتفاع الخاص والانتفاع بمقتطفات قصيرة للتعليق على الأحداث الجارية والتسجيل المؤقت الذي تجريه هيئة إذاعية بوسائلها ولبرامجها والانتفاع المقصور على أغراض التعليم أو البحث العلمي وفي أية حالة أخرى ينص فيها القانون الوطني على استثناءات لحق المؤلف في المصنفات الأدبية والفنية. وعلاوة على ذلك، فما أن يوافق فنان الأداء على إدراج أدائه في تسجيل بصري أو تسجيل سمعي بصري حتى تفقد الأحكام المتعلقة بحقوق فنان الأداء قابليتها للتطبيق.

وفيما يتعلق بالمدة، يتعين أن تظل الحماية سارية المفعول على الأقل حتى نهاية فترة 20 سنة تحسب على النحو التالي:

(أ) اعتباراً من نهاية السنة التي يجري فيها التثبيت، بالنسبة إلى التسجيلات الصوتية والأداء المدرج فيها؛ (ب) واعتباراً من نهاية السنة التي يتم فيها الأداء، بالنسبة إلى الأداء غير المدرج في تسجيلات صوتية؛ (ج) واعتباراً من نهاية السنة التي تتم فيها الإذاعة. غير أن القوانين الوطنية أصبحت تنص أكثر فأكثر على مدة للحماية طولها 50 سنة بالنسبة إلى التسجيلات الصوتية أو الأداء على الأقل.

والويبو مسؤولة عن إدارة اتفاقية روما بالاشتراك مع منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو). وتقوم المنظمات الثلاث معاً مقام أمانة اللجنة الدولية الحكومية المؤلفة بناء على الاتفاقية والمكونة من ممثلي 12 دولة متعاقدة.

ولا تنص الاتفاقية على إنشاء اتحاد أو ميزانية، لكنها أنشأت لجنة دولية حكومية مؤلفة من دول متعاقدة تنظر في المسائل المتعلقة بالاتفاقية.

وهذه الاتفاقية متاحة للدول الأطراف في اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية (لسنة 1886) أو الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة. ويجوز للدول إبداء تحفظات بشأن تطبيق بعض الأحكام.

-اتفاقية الفونوغرامات 1971

تنص اتفاقية الفونوغرامات أو جنيف على التزام كل دولة متعاقدة بحماية أي منتج للتسجيلات الصوتية من مواطني دولة متعاقدة أخرى من إنتاج أية نسخ دون موافقته، ومن استيرادها إذا كان صنعها أو استيرادها بغرض توزيعها على الجمهور، ومن توزيعها على الجمهور. ويقصد بمصطلح "الفونوغرام" كل تثبيت صوتي بحت (أي أنه لا يشمل مثلاً التسجيل الصوتي المصاحب للأفلام أو أشرطة الفيديو)، أياً كان شكله (اسطوانة أو شريط تسجيل أو خلاف ذلك). ويجوز منح الحماية بناء على قانون حق المؤلف أو قانون خاص بالحقوق ذات الصلة أو قانون المنافسة غير المشروعة أو القانون الجنائي. ويجب أن تسري الحماية لمدة 20 سنة على الأقل اعتباراً من تاريخ التثبيت الأول أو النشر الأول للفونوغرام. (على أن القوانين الوطنية أصبحت تنص أكثر فأكثر على مدة للحماية طولها 50 سنة). وتسمح الاتفاقية بفرض نفس التقييدات المنصوص عليها فيما يتعلق بحماية المؤلفين. كما تجيز التراخيص غير الطوعية إذا كان الغرض من الاستنساخ يقتصر على التعليم أو البحث العلمي ومحصوراً داخل أراضي الدولة التي منحت سلطاتها الترخيص وبشرط منح المكافأة العادلة (المادة 6).

وتضطلع الويبو، بالاشتراك مع منظمة العمل الدولية ومنظمة اليونسكو، بإدارة هذه الاتفاقية.

ولا تنص الاتفاقية على إنشاء اتحاد أو هيئة رئاسية أو ميزانية.

والاتفاقية متاحة لأية دولة عضو في الأمم المتحدة أو في أية وكالة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة. ويجب إيداع وثائق التصديق أو القبول أو الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

- اتفاقية بروكسل 1974

تنص اتفاقية بروكسل أو التوابع الصناعية على التزام الدول المتعاقدة باتخاذ التدابير الملائمة لحظر توزيع الإشارات الحاملة للبرامج المرسلة عبر التوابع الصناعية (السواتل) في أراضيها أو انطلاقاً منها دون تصريح. ولا يكون التصريح بالتوزيع جائزاً إلا إذا صدر عن الهيئة التي تقرر مضمون البرنامج، وهي عادة هيئة الإذاعة²⁴، وينطبق هذا الالتزام على الهيئات التي تحمل جنسية إحدى الدول المتعاقدة.

وتسمح الاتفاقية بفرض بعض التقييدات على الحماية. حيث يجوز للأشخاص غير المرخص لهم توزيع الإشارات الحاملة للبرامج إذا كانت الإشارات تحمل مقتطفات قصيرة من البرنامج الذي تحمله الإشارات المرسلة، ويسري ذلك في الدول النامية إذا كان البرنامج الذي تحمله الإشارات المرسلة موزعاً فقط لأغراض التعليم، بما فيها تعليم الكبار أو البحث العلمي. ولا تحدد الاتفاقية مدة للحماية، بل تترك ذلك الأمر للتشريع المحلي.

ولا تطبق، مع ذلك، أحكام الاتفاقية إذا جرى توزيع الإشارات عبر تابع صناعي للإذاعة المباشرة.

والاتفاقية لا تنص على إنشاء اتحاد أو هيئة رئاسية أو ميزانية.

وهي متاحة لأية دولة عضو في الأمم المتحدة أو في أية وكالة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة.

ويجب إيداع وثائق التصديق أو القبول أو الانضمام لدى الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة.

²⁴ https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/brussels/summary_brussels.html

- معاهدة نيروبي 1981

تلتزم كل الدول الأطراف في معاهدة نيروبي بحماية الرمز الأولمبي - خمس حلقات متشابكة - من استخدامه لأغراض تجارية (في الدعاية وعلى المنتجات وكعلامة وغير ذلك) دون تصريح من اللجنة الدولية الأولمبية.

ومن بين الآثار المهمة للمعاهدة أن للجنة الأولمبية الوطنية في أي من الدول الأطراف في المعاهدة الحق في جزء من أي إيرادات تحصلها اللجنة الدولية الأولمبية من التراخيص الممنوحة لاستعمال الرمز الأولمبي في تلك الدولة.

ولا تنص المعاهدة على إنشاء اتحاد أو هيئة رئاسية أو ميزانية.

والمعاهدة متاحة لأية دولة عضو في الويبو أو اتحاد باريس بشأن حماية الملكية الصناعية (لسنة 1883) أو الأمم المتحدة أو أية وكالة من الوكالات المتخصصة المتعاملة مع الأمم المتحدة. ويجب إيداع وثائق التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.

- معاهدة قانون البراءات 2000

ترمي معاهدة قانون البراءات إلى تنسيق الإجراءات الشكلية المتعلقة بطلبات البراءات الوطنية والإقليمية وسنداتها وترشيدها تلك الإجراءات لتيسير الانتفاع بها. وفيما عدا الاستثناء الرئيسي الخاص بشروط تاريخ الإيداع، تنص المعاهدة على أقصى مجموعة من الشروط التي يجوز لمكتب الطرف المتعاقد أن يطبقها. ويعني ذلك أن للطرف المتعاقد حرية النص في قوانينه على شروط أسخى من منظور المودعين والمالكين، ولكنه ملزم بالشروط القصوى التي يجوز للمكتب أن يفرضها على المودعين والمالكين. وتحتوي المعاهدة على أحكام تتناول القضايا التالية على وجه الخصوص:

وحدت المعاهدة شروط الحصول على تاريخ للإيداع للحدّ قدر الإمكان من الحالات التي يفقد فيها المودعون تاريخ الإيداع وهو الأهم في مجموعة الإجراءات برمتها. إذ تقتضي المعاهدة من مكتب الطرف المتعاقد أن يخصّص تاريخاً للإيداع الطلب بمجرد استيفاء ثلاثة شروط شكلية بسيطة هي: أولاً، بيان أن العناصر التي تسلمها المكتب يُقصد بها طلب للحصول على براءة اختراع. وثانياً، بيانات تسمح للمكتب بالتعرف على المودع أو الاتصال به (علماً بأن المعاهدة تسمح للطرف المتعاقد بأن يطالب بالنعين من البيانات). وثالثاً، جزء يبدو في ظاهره أنه وصف للاختراع. ولا يجوز اقتضاء أي عناصر إضافية لتحديد تاريخ للإيداع. ولا يجوز للطرف المتعاقد بوجه خاص أن يقتضي مطلباً أو أكثر أو رسماً للإيداع لتخصيص تاريخ للإيداع. وكما ورد آنفاً، فإن تلك الشروط ليست هي الشروط القصوى ولكنها الشروط المطلقة، أي أن المعاهدة لا تسمح للطرف المتعاقد بأن يخصص تاريخاً للإيداع قبل استيفاء جميع تلك الشروط.

ووضعت المعاهدة مجموعة موحّدة من الشروط الشكلية للطلبات الوطنية والإقليمية باعتماد الشروط المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات فيما يخص شكل الطلبات الدولية ومضمونها، بما في ذلك مضمون استمارة العريضة واستخدام تلك الاستمارة مشفوعة بإشارة إلى أن الطلب ينبغي معاملته كما لو كان طلباً وطنياً. ومن شأن ذلك أن يستدرك التفاوتات الإجرائية بين أنظمة البراءات الوطنية والإقليمية والدولية أو أن يحد منها.

وقد وُضعت المجموعة الموحّدة من الاستثمارات الدولية النموذجية التي يجب على مكاتب جميع الأطراف المتعاقدة أن تقبلها.

ونصت المعاهدة على أحكام تبسّط عدداً من الإجراءات المتخذة أمام مكاتب البراءات، من شأنها أن تساهم في تخفيض التكاليف التي تقع على كاهل المودعين والمكاتب. ومن تلك الإجراءات الإعفاء من التمثيل الإلزامي في بعض الحالات والقيود المفروضة على

اشتراط الدليل دائما وإلزام المكاتب بقبول تبليغ واحد فقط يغطي أكثر من طلب أو براءة في بعض الحالات (مثل التوكيل) والقيود المفروضة على اقتضاء تقديم صورة عن طلب سابق وترجمة له.

وتنص المعاهدة على إجراءات تسمح بتفادي فقدان الحقوق الجوهرية بغير قصد نتيجة للتخلف عن الامتثال للشروط الشكلية أو المهمل. ومن تلك الأحكام التزام المكاتب بإخطار المودع أو الشخص المعني الآخر وتمديد المهل واستمرار معالجة الطلب وردّ الحقوق والقيود المفروضة على إلغاء البراءة أو إبطالها لوجود عيوب شكلية لم يُبلّغ عنها المكتب أثناء إجراءات الطلب.

وأُتاحت المعاهدة اعتماد الإيداع الإلكتروني مع ضمان إمكانية التبليغ بالورق والوسائل الإلكترونية معا. إذ سمحت المعاهدة للأطراف المتعاقدة بالاستغناء عن التبليغ الورقي والانتقال كليا إلى التبليغ الإلكتروني اعتبارا من 2 يونيو 2005. غير أن الأطراف المتعاقدة ملزمة، حتى بعد ذلك التاريخ، بقبول التبليغات الورقية لأغراض تاريخ الإيداع والامتثال للمهل. وفي ذلك الصدد اجتمع المؤتمر على بيان متفق عليه مفاده أن البلدان الصناعية ستستمر في تقديم الدعم إلى البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحرّ فيما يتعلق بتطبيق إجراءات الإيداع الإلكتروني.

وقد أُبرمت المعاهدة سنة 2000، ودخلت حيز التنفيذ في 2005.

والمعاهدة متاحة للدول الأعضاء في الويبو أو الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (لسنة 1883). وهي متاحة أيضا لبعض المنظمات الدولية الحكومية. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.

-معاهدة واشنطن 1989

وهي تكفل الحماية للتصاميم التخطيطية (الطبوغرافيات) للدوائر المتكاملة. ولم تدخل المعاهدة حيز النفاذ بعد، وقد صدقت عليها الدول التالية أو انضمت إليها: البوسنة والهرسك ومصر وسانت لوسيا.

بموجب معاهدة الملكية الفكرية الدولية (IPIC)، يلتزم كل طرف متعاقد بتأمين حماية الملكية الفكرية، في جميع أنحاء إقليمه، لتصاميم الدوائر المتكاملة (الطبوغرافيات)، سواءً أكانت الدائرة المتكاملة المعنية مُدمجة في منتج أم لا. وينطبق هذا الالتزام على تصاميم الدوائر الأصلية، بمعنى أنها نتاج جهد فكري لمبتكرها، وليست شائعة بين مبتكري تصاميم الدوائر المتكاملة ومصنعيها وقت إنشائها.

يتعين على الأطراف المتعاقدة، كحد أدنى، اعتبار الأعمال التالية غير قانونية إذا نُفذت دون إذن صاحب الحق: نسخ تصميم الدوائر المتكاملة، واستيراد أو بيع أو توزيع تصميم الدوائر المتكاملة أو الدائرة المتكاملة التي أُدمج فيها تصميم الدوائر لأغراض تجارية.

ومع ذلك، يجوز القيام ببعض الأعمال بحرية لأغراض خاصة أو لغرض التقييم أو التحليل أو البحث أو التدريس فقط.

ويجدر الإشارة، في هذا الصدد، إلى مفهوم الهندسة العكسية. في سياق صناعة الدوائر المتكاملة، تُعرّف الهندسة العكسية بأنها استخدام تصميم تخطيطي قائم لتحسينه. ويُستحسن السماح بالهندسة العكسية حتى لو تضمنت نسخًا من تصميم تخطيطي قائم، شريطة أن يُحدث التصميم التخطيطي المُحسن تقدمًا تكنولوجيًا يخدم المصلحة العامة.

يجوز للأطراف المتعاقدة أن تجعل حماية تصاميم التخطيط مشروطة باستغلالها تجاريًا أو بتقديم طلب لتسجيلها.

- معاهدة قانون العلامات 1994

الغرض من معاهدة قانون العلامات²⁵ هو توحيد إجراءات تسجيل العلامات التجارية الوطنية والإقليمية وتعميم هذه الإجراءات، وذلك من خلال تبسيط بعض جوانبها وتنسيقها بحيث تكون طلبات العلامات التجارية وإدارة تسجيلاتها في ولايات قضائية متعددة أقل تعقيدا وأكثر وضوحا.

وتتعلق الأغلبية الكبرى من أحكام المعاهدة بالإجراءات المباشرة لدى مكتب تسجيل العلامات التجارية والتي يمكن تقسيمها إلى ثلاث مراحل رئيسية هي طلب التسجيل والتغييرات بعد التسجيل والتجديد. والقواعد المتعلقة بكل مرحلة مصممة بحيث تحدد بوضوح الشروط الواجب توفرها في أي طلب أو أي التماس معين.

وفي المرحلة الأولى (أي طلب التسجيل)، يجوز للأطراف المتعاقدة في المعاهدة أن تشترط تضمين البيانات التالية كحد أقصى: التماس والاسم والعنوان وغيرها من البيانات المتعلقة بمودع الطلب وممثله؛ ومختلف البيانات المتعلقة بالعلامة، بما فيها عدد من الأشكال التي تظهر بها العلامة؛ والسلع والخدمات المطلوب التسجيل من أجلها مصنفة طبقا لتصنيف نيس (الموضوع بناء على اتفاق نيس بشأن التصنيف الدولي للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات (لسنة 1957))؛ وحيثما أمكن، إعلان نية الانتفاع بالعلامة. وعلى كل طرف متعاقد أن يسمح أيضا بأن يتعلق الطلب بسلع أو خدمات تنتمي إلى عدة فئات من تصنيف نيس. وبما أن الشروط المسموح بها شروط شاملة، فإن الطرف المتعاقد لا يستطيع أن يطالب مودع الطلب، مثلا، بأن يقدم مستخرجا من سجل تجاري أو أن يبين أن له نشاطا تجاريا معينا أو أن يقدم إثباتا على أن العلامة مسجلة في سجل العلامات التجارية الخاص ببلد آخر.

وتتناول المرحلة الثانية من الإجراءات المشمولة بالمعاهدة التغييرات في الأسماء أو العناوين وفي ملكية التسجيل. وفي هذا المقام أيضا، وضعت المعاهدة قائمة شاملة بالمقتضيات الشكلية التي يمكن تطبيقها. إذ يكفي تقديم التماس واحد حتى إذا تعلق التغيير

²⁵ https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/tlt/summary_tlt.html

بأكثر من طلب أو تسجيل واحد (وقد يكون هناك المئات منها)، بشرط أن يرتبط التغيير بكل التسجيلات أو الطلبات المعنية.

وفيما يتعلق بالمرحلة الثالثة، أي التجديد، تنص المعاهدة على مدة واحدة محددة بعشر سنوات لفترة التسجيل الأولى ولكل تجديد.

وبالإضافة إلى ذلك، تنص المعاهدة على أن التوكيل الرسمي قد يتعلق بعدة طلبات أو تسجيلات لنفس الشخص أو المؤسسة.

وتحتوي معاهدة قانون العلامات على استمارة نموذجية دولية تتفق مع أقصى الشروط التي يمكن أن ينص عليها طرف متعاقد بشأن إجراء أو وثيقة ما. ويمكن لطرف متعاقد أن يعد استمارة دولية مخصصة خاصة به، شرط ألا تفرض هذه الاستمارة عواملاً إلزامية تضاف إلى العوامل المنصوص عليها في الاستمارة النموذجية الدولية المقابلة .

ومن المحظور أيضاً اقتضاء أي نوع من أنواع التصديق على أي توقيع، إلا في حالة التنازل عن التسجيل.

وقد أبرمت معاهدة قانون العلامات سنة 1994، وهي متاحة للدول الأعضاء في الويبو وللبعض المنظمات الدولية الحكومية. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.

- معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف 1996

هي اتفاق خاص في إطار اتفاقية برن وتتناول حماية المصنفات وحقوق مؤلفيها في البيئة الرقمية²⁶. وكل طرف متعاقد (حتى وإن لم يكن ملتزماً باتفاقية برن) يجب أن يمثل للأحكام الموضوعية الواردة في وثيقة 1971 (باريس) لاتفاقية برن بشأن حماية المصنفات الأدبية والفنية (لسنة 1886). وبالإضافة إلى ذلك، تذكر معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف

²⁶ https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/wct/summary_wct.html

موضوعين يتعين حمايتهما بموجب حق المؤلف وهما: "1" برامج الحاسوب، أيا كانت طريقة التعبير عنها أو شكلها، "2" ومجموعات البيانات أو المواد الأخرى ("قواعد البيانات")، أيا كان شكلها، إذا كانت تعتبر ابتكارات فكرية بسبب اختيار محتوياتها أو ترتيبها. (ولا تدخل في نطاق المعاهدة أية قاعدة للبيانات لا تعد بمثابة ابتكار من ذلك القبيل).

وفيما يتعلق بالحقوق الممنوحة للمؤلفين، وفضلاً عن الحقوق المنصوص عليها في اتفاقية برن، تمنح هذه المعاهدة أيضاً ثلاثة حقوق للمؤلفين وهي: "1" حق التوزيع، "2" وحق التأجير، "3" توسيع حق نقل المصنف إلى الجمهور. وكل حق من تلك الحقوق استثنائي شرط مراعاة بعض التقييدات والاستثناءات. ويرد فيما يلي ذكر بعض من التقييدات أو الاستثناءات المذكورة في المعاهدة:

حق التوزيع هو الحق في التصريح بإتاحة النسخة الأصلية أو غيرها من نسخ المصنف للجمهور ببيعها أو نقل ملكيتها بطريقة أخرى.

وحق التأجير هو الحق في التصريح بالتأجير التجاري للنسخة الأصلية أو غيرها من النسخ لثلاثة أنواع من المصنفات هي:

- برامج الحاسوب (إلا إذا لم يكن البرنامج في حد ذاته هو موضوع التأجير الأساسي)،

- والمصنفات السينمائية (في الحالات التي يكون فيها التأجير التجاري قد أدى إلى انتشار نسخ المصنف بما يلحق ضرراً مادياً بالحق الاستثنائي في الاستنساخ فقط)،

- والمصنفات المسجلة في تسجيلات صوتية حسب تحديدها في القانون الوطني للأطراف المتعاقدة (إلا بالنسبة إلى البلدان التي تطبق نظاماً قائماً على منح المؤلفين مكافأة عادلة مقابل التأجير منذ 15 أبريل 1994).

وحق نقل المصنف إلى الجمهور هو الحق في التصريح بأي نقل للمصنف إلى الجمهور بأية طريقة سلكية أو لا سلكية، بما في ذلك "إتاحة المصنفات للجمهور بما يمكن أفراداً من

الجمهور من الاطلاع على تلك المصنفات من مكان وفي وقت يختارهما الواحد منهم بنفسه". وتشمل العبارة المستشهد بها، على وجه الخصوص، الاتصالات عبر الإنترنت بناء على الطلب وبشكل متفاعل.

وفيما يتعلق بالتقييدات والاستثناءات، تتضمن المادة 10 من معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف ما يعرف باسم اختبار "الخطوات الثلاث" لتحديد التقييدات والاستثناءات، طبقا لما هو منصوص عليه في المادة 9(2) من اتفاقية برن، بحيث يتسع نطاق تطبيقها لتشمل كل الحقوق. وينص البيان المتفق عليه المصاحب لمعاهدة الويبو بشأن حق المؤلف على أن تلك التقييدات والاستثناءات، طبقا لما هو منصوص عليه في القانون الوطني امتثالا لمعاهدة برن، يجوز أن تمتد لتشمل البيئة الرقمية. ويجوز للدول المتعاقدة أن تستنبط استثناءات وتقييدات جديدة تلائم البيئة الرقمية. ويكون إنشاء تقييدات واستثناءات جديدة أو توسيع نطاق القائم منها مسموحا به إذا كانت تلي شروط اختبار "الخطوات الثلاث".

أما مدة الحماية، فيجب أن تكون المدة 50 سنة على الأقل لأي مصنف، ولا يخضع التمتع بالحقوق المنصوص عليها في المعاهدة أو ممارستها لأي إجراء شكلي.

وتلزم المعاهدة الأطراف المتعاقدة بالنص في قوانينها على جزاءات قانونية توقع ضد التحايل على التدابير التكنولوجية (مثل التجفير) التي يطبقها المؤلفون لدى ممارسة حقوقهم وضد أي حذف أو تغيير في المعلومات الضرورية مثل بعض البيانات التي تسمح بتعريف المصنفات أو مؤلفيها لإدارة حقوقهم (مثل الترخيص وجني الإتاوات وتوزيعها) ("معلومات بشأن إدارة الحقوق").

وتلزم المعاهدة كل طرف متعاقد بأن يتخذ، وفقا لنظامه القانوني، التدابير اللازمة لضمان تطبيق المعاهدة. وبصورة خاصة، يتعين على الطرف المتعاقد أن يكفل في قانونه إجراءات إنفاذ تسمح باتخاذ تدابير فعالة ضد أي تعد على الحقوق التي تغطيها المعاهدة. ولا

بد أن تشمل تلك الإجراءات توقيع الجزاءات العاجلة لمنع التعديات والجزاءات التي تعد رادعا لتعديات إضافية.

وتنص المعاهدة على إنشاء جمعية للأطراف المتعاقدة تكون مهمتها الرئيسية تناول المسائل المتعلقة بالمحافظة على المعاهدة وتطويرها، وتنص على تكليف أمانة الويبو بالمهام الإدارية المتعلقة بالمعاهدة.

وأبرمت المعاهدة سنة 1996 ودخلت حيز التنفيذ سنة 2002.

والمعاهدة متاحة للدول الأعضاء في الويبو وللجماعة الأوروبية. ويجوز للجمعية المؤسسة بموجب المعاهدة أن تقرر قبول منظمات دولية حكومية أخرى لتصبح طرفاً في المعاهدة. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.

- معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي 1996

تتناول معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي حقوقاً لنوعين من المستفيدين، ولا سيما في البيئة الرقمية هما :

- فنانون الأداء (الممثلون والمغنون والموسيقيون وما إلى ذلك)،
- ومنتجو التسجيلات الصوتية (أي الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون الذين يتم تثبيت الأصوات بمبادرة منهم وبمسؤوليتهم).

وتتناول الوثيقة ذاتها هذين النوعين من أصحاب الحقوق لأن معظم الحقوق الممنوحة بموجب المعاهدة لفناني الأداء هي الحقوق المتصلة بما تم تثبيته من أدائهم السمعي البحت (أي موضوع التسجيلات الصوتية).

وتمنح المعاهدة فناني الأداء أربعة أنواع من الحقوق المالية في أوجه أدائهم المثبتة في تسجيلات صوتية (وليس في تسجيلات سمعية بصرية مثل الأفلام السينمائية). وتلك الحقوق هي:

- حق الاستنساخ،

- حق التوزيع،

- حق التأجير،

- حق إتاحة الأداء المثبت.

حق الاستنساخ هو الحق في التصريح بالاستنساخ المباشر أو غير المباشر للتسجيل الصوتي، بأية طريقة أو بأي شكل كان.

وحق التوزيع هو الحق في التصريح بإتاحة النسخة الأصلية أو غيرها من النسخ عن التسجيل الصوتي للجمهور ببيعها أو نقل ملكيتها بطريقة أخرى.

وحق التأجير هو الحق في التصريح بتأجير النسخة الأصلية أو غيرها من النسخ عن التسجيل الصوتي للجمهور لأغراض تجارية، حسب التعريف الوارد في القانون الوطني للطرف المتعاقد (إلا بالنسبة إلى البلدان التي تطبق نظاما قائما على منح مكافأة عادلة مقابل التأجير منذ 15 أبريل 1994).

وحق إتاحة الأداء المثبت هو الحق في التصريح بإتاحة أي أداء مثبت في تسجيل صوتي للجمهور، بوسائل سلكية أو لا سلكية، بما يمكن أفرادا من الجمهور من الاطلاع عليه من مكان وفي وقت يختارهما الواحد منهم بنفسه. ويشمل ذلك الحق، بصورة خاصة، إتاحة الأداء المثبت عبر الإنترنت بناء على الطلب وبشكل متفاعل.

وتمنح المعاهدة ثلاثة أنواع من الحقوق المالية لفناني الأداء في أوجه أدائهم (الحية) غير المثبتة، وهي:

- حق الإذاعة (إلا في حالة إعادة البث)،

- حق النقل إلى الجمهور (إلا إذا سبق للأداء أن كان مذاعا)،

- حق التثبيت.

وتمنح فناني الأداء أيضا حقوقا معنوية، وهي الحق في أن يطالب فناني الأداء بأن ينسب أدأؤه إليه والحق في الاعتراض على كل تحريف أو تشويه أو أي تعديل آخر يكون ضارا بسمعته.

كما تمنح منتجي التسجيلات الصوتية أربعة أنواع من الحقوق المالية في تسجيلاتهم الصوتية، وهي:

- حق الاستنساخ،

- حق التوزيع،

- حق التأجير،

- حق إتاحة التسجيل الصوتي.

وكل حق من تلك الحقوق هو حق استثنائي شرط مراعاة بعض التقييدات والاستثناءات. ويرد فيما يلي ذكر بعض من تلك التقييدات والاستثناءات:

حق الاستنساخ هو الحق في التصريح بالاستنساخ المباشر أو غير المباشر للتسجيل الصوتي، بأية طريقة أو بأي شكل كان.

وحق التوزيع هو الحق في التصريح بإتاحة النسخة الأصلية أو غيرها من النسخ عن التسجيل الصوتي للجمهور ببيعها أو نقل ملكيتها بطريقة أخرى.

وحق التأجير هو الحق في التصريح بتأجير النسخة الأصلية أو غيرها من النسخ عن التسجيل الصوتي للجمهور لأغراض تجارية، حسب التعريف الوارد في القانون الوطني للطرف المتعاقد (إلا بالنسبة إلى البلدان التي تطبق نظاما قائما على منح مكافأة عادلة مقابل التأجير منذ 15 أبريل 1994).

وحق إتاحة التسجيل الصوتي هو الحق في التصريح بإتاحة أي تسجيل صوتي للجمهور، بوسائل سلكية أو لا سلكية، بما يمكن أفرادا من الجمهور من الاطلاع عليه من مكان وفي وقت يختارهما الواحد منهم بنفسه. ويشمل ذلك الحق، بصورة خاصة، إتاحة التسجيل الصوتي عبر الإنترنت بناء على الطلب وبشكل متفاعل.

وتنص المعاهدة على أن يتمتع فنانون الأداء ومنتجو التسجيلات الصوتية بالحق في مكافأة عادلة واحدة مقابل الانتفاع المباشر أو غير المباشر بالتسجيلات الصوتية، المنشورة لأغراض تجارية، لإذاعتها أو نقلها إلى الجمهور. على أن المعاهدة تجيز لأي طرف متعاقد أن يحد من تطبيق ذلك الحق أو يمتنع عن تطبيقه تماما، شرط أن يفعل ذلك بإبداء تحفظ على المعاهدة. وفي حال أبدى طرف متعاقد تحفظا من ذلك القبيل، ففي إمكان سائر الأطراف

المتعاقدة أن تمتنع عن تطبيق المعاملة الوطنية على الطرف المتعاقد المتحفظ ("المعاملة بالمثل").

أما فيما يتعلق بالتقييدات والاستثناءات، فتتضمن المادة 16 من معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي ما يعرف باسم اختبار "الخطوات الثلاث" لتحديد التقييدات والاستثناءات، طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة 9(2) من اتفاقية برن، بحيث يتسع نطاق تطبيقها لتشمل كل الحقوق. وينص البيان المتفق عليه المصاحب على أن تلك التقييدات والاستثناءات، طبقاً لما هو منصوص عليه في القانون الوطني امتثالاً لمعاهدة برن، يجوز أن تمتد لتشمل البيئة الرقمية. ويجوز للدول المتعاقدة أن تستنبط استثناءات وتقييدات جديدة تلائم البيئة الرقمية. ويكون إنشاء تقييدات واستثناءات جديدة أو توسيع نطاق القائم منها مسموحاً به إذا كانت تلبى شروط اختبار "الخطوات الثلاث".

ويجب أن تكون مدة الحماية 50 سنة على الأقل.

ولا يخضع التمتع بالحقوق المنصوص عليها في المعاهدة أو ممارستها لأي إجراء شكلي.

وتلزم المعاهدة الأطراف المتعاقدة بالنص في قوانينها على جزاءات قانونية توقع ضد التحايل على التدابير التكنولوجية (مثل التجفير) التي يطبقها فنانو الأداء أو منتجو التسجيلات الصوتية لدى ممارسة حقوقهم وضد أي حذف أو تغيير في المعلومات الضرورية مثل بعض البيانات التي تسمح بتعريف فنان الأداء وأدائه أو منتج التسجيل الصوتي وتسجيله الصوتي لإدارة حقوقهم المذكورة (مثل الترخيص وجني الإتاوات وتوزيعها) ("معلومات بشأن إدارة الحقوق").

وتلزم المعاهدة كل طرف متعاقد بأن يتخذ، وفقاً لنظامه القانوني، التدابير اللازمة لضمان تطبيق المعاهدة. وبصورة خاصة، يتعين على الطرف المتعاقد أن يكفل في قانونه إجراءات إنفاذ تسمح باتخاذ تدابير فعالة ضد أي تعد على الحقوق التي تغطيها المعاهدة. ولا

بد أن تشمل تلك الإجراءات توقيع الجزاءات العاجلة لمنع التعديات والجزاءات التي تعد رادعا لتعديات إضافية.

وتنص المعاهدة على إنشاء جمعية للأطراف المتعاقدة تكون مهمتها الرئيسية تناول المسائل المتعلقة بالمحافظة على المعاهدة وتطويرها، وتقضي بتكليف أمانة الويبو بالمهام الإدارية المتعلقة بالمعاهدة.

وقد أبرمت المعاهدة في 1996 ودخلت حيز التنفيذ سنة 2002.

والمعاهدة متاحة للدول الأعضاء في الويبو وللجماعة الأوروبية. ويجوز للجمعية المؤسسة بموجب المعاهدة أن تقرر قبول منظمات دولية حكومية أخرى لتصبح طرفا في المعاهدة. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.

- معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات 2006

الغرض من معاهدة سنغافورة هو وضع إطار دولي حديث وديناميكي لتنسيق الإجراءات الإدارية لتسجيل العلامات التجارية. وتتخذ المعاهدة من معاهدة قانون العلامات لسنة 1994 أساسا لها، ولكنها تتميز بنطاق تطبيق أوسع وتعالج آخر التطورات في مجال تكنولوجيا الاتصالات. حيث يمكن تطبيقها على كل أنواع العلامات القابلة للتسجيل بناء على قانون الطرف المتعاقد المعني. وللأطراف المتعاقدة حرية اختيار وسائل الاتصال بمكاتها (بما فيها الاتصال عن طريق الاستمارة الإلكترونية أو وسائل الإرسال الإلكترونية). وقد نصت معاهدة سنغافورة على تدابير لوقف الإجراءات فيما يتعلق بالمهل وأحكام بشأن تدوين تراخيص العلامات، وأنشأت جمعية للأطراف المتعاقدة. غير أنها حافظت في الوقت نفسه على بعض أحكام معاهدة قانون العلامات الأولى (مثل الشروط المتعلقة بإمكانية إيداع طلبات أو تسجيلات متعددة الفئات والانتفاع بتصنيف نيس الدولي). وتبقى المعاهدتان منفصلتين، ويجوز التصديق على أي منهما أو الالتزام بها بصفة مستقلة.

وعلى خلاف معاهدة قانون العلامات، تطبق معاهدة سنغافورة بصفة عامة على جميع العلامات التي يمكن تسجيلها بموجب قانون الطرف المتعاقد. وأكثر ما يتجلى فيه ذلك هو أنها أول وثيقة دولية تتناول قانون العلامات للاعتراف صراحة بالعلامات غير التقليدية. فالمعاهدة قابلة للتطبيق على كل أنواع العلامات، بما فيها العلامات المرئية غير التقليدية، مثل العلامات الهولوجرامية والعلامات المجسمة وعلامات اللون وعلامات المكان وعلامات الحركة، وكذلك العلامات غير المرئية مثل علامات الصوت والرائحة والطعم والملمس. وتنص اللائحة التنفيذية بموجب معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات على كيفية تمثيل هذه العلامات في الطلبات، التي يجوز أن تتضمن نسخاً غير تصويرية أو نسخاً فوتوغرافية.

وتترك معاهدة سنغافورة للأطراف المتعاقدة حرية اختيار شكل التبليغات ووسيلة إرسالها، وكذلك حرية قبول التبليغات على الورق أو في شكل إلكتروني أو في أي شكل آخر. وينعكس هذا على الشروط الشكلية الواجب توفرها في الطلبات والالتماسات، مثل التوقيع على التبليغات المقدمة للمكتب. وقد أبقت المعاهدة على واحد من أهم أحكام معاهدة قانون العلامات الأولى، وهو عدم اشتراط توثيق أي توقيع على التبليغ الورقي أو التصديق عليه أو إثبات صحته. ومع ذلك تتمتع الأطراف المتعاقدة بحرية تحديد ما إذا كانت تريد تنفيذ نظام لتوثيق التبليغات الإلكترونية وكيفية تنفيذه.

وتنص المعاهدة على تدابير لوقف الإجراءات في حالة عدم امتثال مودع الطلب أو صاحب حق للمهلة الزمنية المقررة لاتخاذ أي إجراء لدى أي مكتب. ويجب على الأطراف المتعاقدة أن تختار إتاحة واحد على الأقل من التدبيرين التاليين لوقف الإجراءات: إما تمديد المهلة وإما الاستمرار في الإجراءات ورد الحقوق، طالما كان التخلف عن المهلة غير مقصود أو حدث بسبب الظروف رغم بذل العناية الواجبة المطلوبة.

كما تنص معاهدة سنغافورة على أحكام بشأن تدوين تراخيص العلامات التجارية، وتضع شروطاً قصوى لالتماسات تدوين الترخيص أو تعديل هذا التدوين أو إلغائه.

وقد أضفى إنشاء جمعية للأطراف المتعاقدة بعض المرونة على تحديد تفاصيل الإجراءات الإدارية التي يجب على مكاتب العلامات التجارية الوطنية تنفيذها، حيث يُتوقع للتطورات المستقبلية في إجراءات تسجيل العلامات التجارية وممارساته أن تكفل إدخال التعديلات على تلك التفاصيل. وتتمتع الجمعية بالسلطات اللازمة لتعديل اللائحة التنفيذية والاستثمارات الدولية النموذجية عند الاقتضاء، ولها أيضاً أن تعالج - على مستوى تمهيدي - مسائل مرتبطة بالتطورات المستقبلية للمعاهدة.

كما اعتمد المؤتمر الدبلوماسي قراراً تكميلياً لمعاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات ولائحتها التنفيذية، بهدف إعلان تفاهم بين الأطراف المتعاقدة بشأن مجالات عديدة تغطيها المعاهدة، هي بالتحديد: أن المعاهدة لا تفرض أية التزامات على الأطراف المتعاقدة من أجل "1" تسجيل أنواع جديدة من العلامات أو "2" تنفيذ أنظمة إيداع إلكترونية أو غيرها من الأنظمة الآلية. ويحتوي القرار على أحكام لمد الدول النامية والأقل نمواً بمساعدة فنية إضافية ودعم تكنولوجي لتمكينها من تحقيق الاستفادة الكاملة من أحكام المعاهدة. وتقرر أن تكون البلدان الأقل نمواً هي المستفيد الأول والرئيسي من الدعم الفني الذي تقدمه الأطراف المتعاقدة. وترصد الجمعية في كل دورة عادية تقدم الدعم الممنوح وتجري تقييماً له. أما أي نزاع ينشأ فيما يتعلق بتفسير المعاهدة أو تطبيقها فإن تسويته تتم بصورة ودية من خلال التشاور والوساطة تحت رعاية المدير العام لليوبو، وقد أبرمت معاهدة سنغافورة سنة 2006، ودخلت حيز التنفيذ سنة 2009.

والمعاهدة متاحة للدول الأعضاء في الويبو وبعض المنظمات الدولية الحكومية. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.

- معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري 2012

اعتمد المؤتمر الدبلوماسي لحماية الأداء السمعي البصري معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري. وقد انعقد المؤتمر في بيجين من 20 إلى 26 يونيو 2012. وتتناول المعاهدة حقوق الملكية الفكرية لفناني الأداء في أوجه أدائهم السمعي البصري.

وتمنح المعاهدة فناني الأداء أربعة حقوق مالية في أوجه أدائهم المثبت في التثبيت السمعي البصري، كالصور المتحركة:

- حق الاستنساخ؛

- حق التوزيع؛

- حق التأجير؛

- حق إتاحة الأداء.

حق الاستنساخ هو الحق في التصريح بالاستنساخ المباشر أو غير المباشر للأداء المثبت في التثبيت السمعي البصري، بأية طريقة أو بأي شكل كان.

وحق التوزيع هو الحق في التصريح بإتاحة النسخة الأصلية أو غيرها من النسخ للأداء المثبت في التثبيت السمعي البصري للجمهور ببيعها أو نقل ملكيتها بطريقة أخرى.

وحق التأجير هو الحق في التصريح بتأجير النسخة الأصلية أو غيرها من النسخ للأداء المثبت في التثبيت السمعي البصري للجمهور.

وحق إتاحة الأداء هو الحق في التصريح بإتاحة أي أداء مثبت في التثبيت السمعي البصري للجمهور، بوسائل سلكية أو لا سلكية، بما يمكن أفرادا من الجمهور من الاطلاع عليه من مكان وفي وقت يختارهما الواحد منهم بنفسه. ويشمل ذلك الحق، بصورة خاصة، إتاحة الأداء عبر الإنترنت بناء على الطلب وبشكل متفاعل.

أما فيما يتعلق بالأداء (الحي) غير المثبت، فتمنح المعاهدة ثلاثة أنواع من الحقوق المالية لفناني الأداء في أوجه أدائهم (الحية) غير المثبتة، وهي:

- حق الإذاعة (إلا في حالة إعادة البث)؛

- حق النقل إلى الجمهور (إلا إذا سبق لأداء أن كان مذاعا)؛

- حق التثبيت.

وتمنح المعاهدة فناني الأداء أيضا حقوقا معنوية، وهي الحق في أن يطالب فنان الأداء بأن ينسب أداؤه إليه (إلا إذا اقتضت طريقة استعمال الأداء غير ذلك)؛ والحق في الاعتراض على كل تحريف أو تشويه أو أي تعديل آخر يكون ضارا بسمعته، مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة التثبيت السمعي البصري.

وتنص المعاهدة على أن يتمتع فنانون الأداء بالحق في التصريح بالإذاعة والنقل للجمهور لأدائهم السمعي البصري المثبت في التثبيت السمعي البصري. غير أنه يجوز للأطراف المتعاقدة أن تتخلى عن هذا الحق في التصريح وأن تنص بدلاً منه على مكافأة عادلة مقابل الانتفاع المباشر أو غير المباشر لأدائهم المثبت في التثبيت السمعي البصري لإذاعته أو نقله للجمهور. على أن المعاهدة تجيز لأي طرف متعاقد أن يحدّ من تطبيق ذلك الحق أو يمتنع عن تطبيقه تماماً، شرط أن يفعل ذلك بإبداء تحفظ على المعاهدة. وفي حال أبدى طرف متعاقد تحفظاً من ذلك القبيل، ففي إمكان سائر الأطراف المتعاقدة أن تمتنع عن تطبيق المعاملة الوطنية على الطرف المتعاقد المتحفظ ("المعاملة بالمثل").

أما فيما يتعلق بنقل الحقوق، فتنص المعاهدة على أنه يجوز للأطراف المتعاقدة أن تنص في قوانينها الوطنية أنه في حال وافق فنان الأداء على التثبيت السمعي البصري لأدائه، تنقل الحقوق الحصرية المذكورة أعلاه إلى منتج التثبيت السمعي البصري (إلا إذا نص العقد بين فنان الأداء والمنتج على غير ذلك). وبخلاف نقل الحقوق، من الممكن للقوانين الوطنية أو الاتفاقات الفردية أو الجماعية أو غيرها أن تمنح فنان الأداء الحق في إتاحة أو مكافأة عادلة مقابل أي انتفاع بالأداء، كما هو منصوص عليه في المعاهدة.

وفيما يتعلق بالتقييدات والاستثناءات، تتضمن المادة 13 من معاهدة بيجين ما يعرف باسم اختبار "الخطوات الثلاث" لتحديد التقييدات والاستثناءات، طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة 9(2) من اتفاقية برن، بحيث يتسع نطاق تطبيقها لتشمل كل الحقوق. وينص

البيان المتفق عليه المصاحب على أن البيان المتفق عليه في المادة (10) من معاهدة حق المؤلف ينطبق على معاهدة بيجين، أي أن تلك التقييدات والاستثناءات، طبقاً لما هو منصوص عليه في القانون الوطني امثالاً لمعاهدة برن، يجوز أن تمتد لتشمل البيئة الرقمية. ويجوز للدول المتعاقدة أن تستنبط استثناءات وتقييدات جديدة تلائم البيئة الرقمية. ويكون إنشاء تقييدات واستثناءات جديدة أو توسيع نطاق القائم منها مسموحاً به إذا كانت تلبى شروط اختبار "الخطوات الثلاث"، ويجب أن تكون مدة الحماية 50 سنة على الأقل.

ولا يخضع التمتع بالحقوق المنصوص عليها في المعاهدة أو ممارستها لأي إجراء شكلي.

وتلزم المعاهدة الأطراف المتعاقدة بالنص في قوانينها على جزاءات قانونية توقع ضد التحايل على التدابير التكنولوجية (مثل التجفير) التي يطبقها فنانو الأداء لدى ممارسة حقوقهم وضد أي حذف أو تغيير في المعلومات الضرورية مثل بعض البيانات التي تسمح بتعريف فنان الأداء وأدائه أو منتج التثبيت السمعي البصري ذاته اللازم لإدارة حقوقهم المذكورة (مثل الترخيص وجني الإتاوات وتوزيعها) ("معلومات بشأن إدارة الحقوق").

ويوضح البيان المتفق عليه بشأن التداخل بين التدابير التكنولوجية والتقييدات والاستثناءات أنه لا يوجد ما يمنع طرفاً متعاقداً من اعتماد التدابير الفعالة والضرورية لضمان تمتع المستفيد بالتقييدات والاستثناءات في حال كانت تدابير تكنولوجية مطبقة على أداء سمعي بصري وكان للمستفيد نفاذ قانوني إلى ذلك الأداء. وتكون الحاجة إلى تلك التدابير الفعالة والضرورية فقط في حال لم يتخذ أصحاب الحقوق تدابير مناسبة وفعالة فيما يتعلق بذلك الأداء لتمكين الشخص المستفيد من التمتع بالاستثناءات والتقييدات بموجب القانون الوطني لذلك الطرف المتعاقد. ولا تنطبق الالتزامات الخاصة بتدابير الحماية التكنولوجية على الأداء غير المحمي أو الذي لم يعد محمياً بموجب القانون الوطني لإنفاذ هذه المعاهدة، وذلك دون الإخلال بالحماية القانونية لمصنف سمعي بصري تم فيه تثبيت الأداء.

وينبغي على الأطراف المتعاقدة أن تمنح الحماية بموجب هذه المعاهدة إلى الأداء المثبت في وقت دخول المعاهدة حيز التنفيذ والأداء اللاحق لدخول المعاهدة حيز التنفيذ لكل طرف متعاقد. غير أنه يجوز لطرف متعاقد أن يعلن أنه لن يطبق الأحكام المتعلقة ببعض أو كل حقوق الاستنساخ والتوزيع والتأجير وإتاحة الأداء المثبت والإذاعة والنقل الاستثنائية بشأن الأداء السابق لدخول المعاهدة حيز التنفيذ في كل طرف متعاقد. وفي إمكان الأطراف المتعاقدة الأخرى أن تحد بالمثل من تطبيق هذه الحقوق على هذا الطرف المتعاقد.

وتلزم المعاهدة كل طرف متعاقد باعتماد التدابير اللازمة وفقاً لنظامها القانوني لضمان تطبيق المعاهدة. وبصورة خاصة، يجب على كل طرف متعاقد أن يكفل في قوانينه تدابير الإنفاذ لضمان التدابير الفعالة ضد أي خرق للحقوق المحمية بموجب هذه المعاهدة. وينبغي أن تتضمن هذه التدابير الجزاءات السريعة لمنع أي خرق و الجزاءات الرادعة لأي خرق آخر.

وتؤسس المعاهدة جمعية للأطراف المتعاقدة وتضطلع بالنظر في مسائل الحفاظ على المعاهدة وتطويرها. وتوكل أمانة الويبو المهام الإدارية الخاصة بالمعاهدة.

ومعاهدة بيجين تدخل حيز التنفيذ بعد أن تودع 30 من الأطراف المؤهلة وثائق تصديقها أو انضمامها بثلاثة أشهر. والمعاهدة متاحة للدول الأعضاء في الويبو والاتحاد الأوروبي. ويجوز للجمعية المؤسسة بموجب المعاهدة أن تقرر قبول منظمات دولية حكومية أخرى لتصبح طرفاً في المعاهدة. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو.

- معاهدة مراكش لمعاقب البصر VIP2013

معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقب البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات هي آخر الإضافات لمجموعة معاهدات

حق المؤلف الدولية التي تديرها الويبو. ولهذه المعاهدة بُعد إنساني واضح يرمي إلى تنمية المجتمع، وهدفها الرئيسي هو وضع مجموعة من التقييدات والاستثناءات الإلزامية لفائدة المكفوفين ومعاقى البصر وذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات .

وتُلزم المعاهدة الأطراف المتعاقدة باعتماد مجموعة معيارية من التقييدات والاستثناءات على قواعد حق المؤلف للسماح بنسخ المصنفات المنشورة وتوزيعها وإتاحتها في أنساق مهيأة بما ييسر نفاذ المكفوفين ومعاقى البصر وذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات إليها، وللسماح للمنظمات التي تخدم هؤلاء المستفيدين بتبادل تلك المصنفات عبر الحدود.

وتوضح المعاهدة أن الأشخاص المستفيدين هم المصابون بطائفة من الإعاقات التي تؤثر في قراءة المواد المطبوعة بفعالية. ويشمل التعريف العام الأشخاص المكفوفين أو معاقى البصر أو العاجزين عن القراءة أو الأشخاص العاجزين عن مسك كتاب واستخدامه بسبب إعاقة جسدية.

ولا يدخل في نطاق نظام معاهدة مراكش سوى المصنفات التي تكون "بشكل نص و/أو رمز و/أو صور بيانية معينة سواء كانت منشورة أو متاحة للجمهور بطريقة أخرى في أي دعامّة"، ومنها الكتب السمعية.

ومن العناصر المهمة الأخرى الدور الذي تضطلع به الهيئات المعتمدة وهي المنظمات المعنية بالقيام بالتبادل عبر الحدود. ويشمل التعريف الأعم لهذه العبارة العديد من الهيئات غير الربحية والهيئات الحكومية، سواء أكانت هذه الهيئات على وجه التحديد هيئات تعتمد عليها أو "تعترف بها" الحكومة وهي تضطلع بالعديد من المهام، منها تزويد المستفيدين بخدمات التعليم والنفاز إلى المعلومات. وتضع الهيئات المعتمدة الممارسات الخاصة بها في العديد من المجالات وتتبعها، ومن هذه الممارسات إثبات أن الأشخاص الذين تخدمهم هم أشخاص مستفيدون، والاقتصار في تقديم الخدمات على هؤلاء الأشخاص، وردع أعمال النسخ غير المصرح بها، ومواصلة إيلاء "قدر كاف من العناية" لتصرفها في نسخ المصنفات.

وبنية معاهدة مراكش واضحة وتنص على قواعد محددة تتعلق بالتقييدات والاستثناءات المحلية وعبر الحدود على حد سواء.

وتُلزم المعاهدة أولا الأطراف المتعاقدة بفرض تقييد أو استثناء على قانون حق المؤلف المحلي لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقبي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات. والحقوق الخاضعة لهذا التقييد أو الاستثناء هي حق النسخ وحق التوزيع وحق الإتاحة للجمهور. ويجوز للهيئات المعتمدة إعداد نسخة، على أساس غير ربحي، من المصنف تكون قابلة للنفاذ في نسق ميسر ويمكن توزيعها عن طريق الإعارة غير التجارية أو النقل الإلكتروني؛ وتشمل شروط الاضطلاع بهذا النشاط أن يكون للهيئة المعتمدة نفاذ قانوني إلى المصنف، وعدم إدخال تغييرات أخرى غير تلك اللازمة لجعل المصنف قابلا للنفاذ، وإتاحة النسخ لكي يستخدمها حصرا الأشخاص المستفيدون. ويجوز أيضا للأشخاص المكفوفين أو معاقبي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات إعداد نسخة للاستخدام الشخصي في حال كان لهم نفاذ قانوني إلى نسخة في نسق ميسر من ذلك المصنف. وعلى المستوى المحلي يمكن للبلدان قصر التقييدات والاستثناءات على المصنفات التي لا يمكن "الحصول عليها تجاريا في النسق الخاص القابل للنفاذ والميسر وفق شروط معقولة لفائدة الأشخاص المستفيدين في تلك السوق". وتستلزم الاستعانة بهذه الإمكانية إخطار المدير العام للويبو.

وثانيا تلزم المعاهدة الأطراف المتعاقدة بالسماح باستيراد نسخ قابلة للنفاذ في نسق ميسر وتصديرها بشروط معينة. فأما بالنسبة إلى الاستيراد، فإذا أُعدت نسخة قابلة للنفاذ في نسق ميسر إعمالا للقانون الوطني، جاز أيضا استيراد نسخة دون تصريح من صاحب الحق. وأما بالإشارة إلى الاستيراد، فإذا أُعدت نسخ في نسق ميسر بموجب تقييد أو استثناء أو إعمالا لقانون آخر، كان من الممكن أن توزعها أو تتيحها هيئة معتمدة لفائدة شخص مستفيد أو هيئة معتمدة في طرف متعاقد آخر. ويستلزم هذا التقييد أو الاستثناء المعين أن يقتصر استخدام المصنفات على الأشخاص المستفيدين، كما توضح المعاهدة أنه يجب أن تكون

الهيئة المعتمدة، قبل توزيع النسخ أو إتاحتها، لا تعلم أو ليس لديها أسباب معقولة كي تعلم أن النسخة القابلة للنفاز المعدّة في نسق ميسر ستُستخدم لفائدة أشخاص آخرين.

وتمنح المعاهدة الأطراف المتعاقدة الحرية في تنفيذ أحكامها مع مراعاة الأنظمة والممارسات القانونية لدى هذه الأطراف، ومنها الأحكام المتعلقة "بالممارسات أو المعاملات أو الاستخدامات المنصفة"، شريطة أن تتوافق مع التزاماتها بمعيار الخطوات الثلاث بناء على المعاهدات الأخرى. ومعيار الخطوات الثلاث هو عبارة عن مبدأ بسيط مستخدم لتحديد إن أمكن فرض استثناء أو تقييد بموجب القواعد الدولية الخاصة بحق المؤلف والحقوق المجاورة. ويشمل هذا المعيار عناصر ثلاثة على النحو التالي: أي استثناء أو تقييد: "1" يجوز في بعض الحالات الخاصة فقط؛ "2" ويجب ألا يتعارض مع الاستغلال العادي للمصنف؛ "3" وألا يسبب ضرراً بغير مبرر للمصالح المشروعة لأصحاب الحقوق.

ولا تشترط المعاهدة العضوية في أية معاهدة دولية أخرى بشأن حق المؤلف للانضمام إليها؛ فالعضوية مفتوحة للدول الأعضاء في الويبو والجماعة الأوروبية. إلا أن الأطراف المتعاقدة التي تحصل على نسخ قابلة للنفاز في نسق ميسر وليست ملزمة بالامتثال لمعيار الخطوات الثلاث بناء على المادة 9 من اتفاقية برن، عليها أن تضمن ألا يعاد توزيع هذه النسخ خارج أراضيها. ولا يُسمح للهيئات المعتمدة بنقل النسخ عبر الحدود ما لم يكن الطرف المتعاقد الذي أعدت فيه النسخة طرفاً في معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف أو إذا طبق معيار الخطوات الثلاث على التقييدات والاستثناءات التي تُنفذ المعاهدة.

وتُلزم المعاهدة الويبو بوضع "منفذ إلى المعلومات" يسمح بالتشارك الطوعي للمعلومات بما ييسر تعارف الهيئات المعتمدة فيما بينها. والويبو مدعوة أيضاً إلى تشارك المعلومات بخصوص عمل هذه المعاهدة. وعلاوة على ذلك تتعهد الأطراف المتعاقدة بمساعدة هيئاتها المعتمدة المشاركة في ترتيبات التبادل عبر الحدود.

وتنشئ المعاهدة جمعية للأطراف المتعاقدة تكون مهمتها الرئيسية تناول المسائل المتعلقة بالمحافظة على هذه المعاهدة وتطويرها. كما أنها تسند إلى أمانة الويبو المهام الإدارية المتعلقة بالمعاهدة.

وقد اعتمدت المعاهدة في 27 يونيو 2013 في مراكش. ولكي تدخل حيز النفاذ يلزم أن تودع الأطراف المؤهلة 20 وثيقة تصديق أو انضمام.

- معاهدة الويبو بشأن الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها
2024

اعتمدت الدول الأعضاء في الويبو معاهدة الويبو بشأن الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها (المعاهدة) في 24 مايو 2024 ، وتدخل حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من بلوغ 15 حالة من حالات التصديق والانضمام²⁷.

تهدف المعاهدة إلى تعزيز فعالية نظام البراءات وشفافيتها وجودتها فيما يخص الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية (المشار إليها فيما يلي في هذا الملخص بعبارة "المعارف التقليدية المرتبطة بها")، ومنع منح البراءات عن خطأ لاختراعات ليست جديدة أو لا تنطوي على نشاط ابتكاري فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

تنص المعاهدة على شرط إلزامي للكشف عن البراءات - ويقتضي ذلك من مودعي طلبات البراءات الكشف عن بلد منشأ الموارد الوراثية و/أو الشعوب الأصلية أو الجماعات المحلية التي تورّد المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية إذا كانت الاختراعات المطالب بحمايتها "تستند إلى" الموارد الوراثية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها. وإذا كانت تلك المعلومات غير معروفة، ينبغي الكشف عن مصدر الموارد الوراثية أو المعارف التقليدية المرتبطة بها. وإذا لم يكن أي من المعلومات المذكورة أعلاه معروفاً، يشترط من مودع طلب

²⁷ https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/gratk/summary_gratk.html

البراءة الإعلان عن ذلك. وينبغي لمكاتب البراءات أن تقدم إرشادات معيّنة، ولو أنها غير ملزمة بالتحقق من صحة الكشف.

يكون عدم الكشف عن المعلومات المطلوبة خاضعاً لتدابير ملائمة وفعالة ومتناسبة. وتُتاح لمودعي طلبات البراءات فرصة تصحيح عدم الكشف عن المعلومات المطلوبة ما لم يكن هناك سلوك أو قصد تحايلي أو نية بالتحايل. وفي حال وجود نية بالتحايل على شرط الكشف، يجوز فرض عقوبات أو جزاءات بعد المنح. وبغض النظر عن التحايل، يتعيّن ألا يقوم أي طرف في المعاهدة بإلغاء أو إبطال أو جعل البراءة غير قابلة للتنفيذ فقط على أساس عدم كشف المودع عن المعلومات المطلوبة.

ومع مراعاة القوانين الوطنية القائمة بشأن الكشف، تتضمن المعاهدة بنداً بشأن انتفاء الأثر الرجعي، أي أنه لا ينبغي فرض التزامات بموجب المعاهدة فيما يتعلق بطلبات البراءات المودعة قبل دخول هذه المعاهدة حيز التنفيذ.

تقترح المعاهدة إنشاء أنظمة معلومات (مثل قواعد البيانات) بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، بالتشاور، حسب الاقتضاء، مع الشعوب الأصلية والجماعات المحلية وسائر أصحاب المصلحة، وبمراعاة ظروفها الوطنية. وينبغي أن تكون تلك الأنظمة متاحة لمكاتب الملكية الفكرية لأغراض البحث في طلبات البراءات وفحصها. ويجوز إنشاء فريق عمل تقني واحد أو أكثر لمعالجة أية مسائل تتعلق بأنظمة المعلومات، مثل إتاحة إمكانية التنفيذ للمكاتب.

تنص المعاهدة على استعراض ضمني للمعاهدة للسماح باستعراض بعض القضايا بعد أربع سنوات من دخولها حيز التنفيذ. ومن بين تلك القضايا احتمال تمديد شرط الكشف ليشمل مجالات أخرى من مجالات الملكية الفكرية والمشتقات، ومعالجة قضايا أخرى تظهر من جرّاء التكنولوجيات الجديدة والناشئة وتكون وجيهة لتطبيق المعاهدة.

ينبغي تنفيذ هذه المعاهدة على نحو يكفل الدعم المتبادل مع الاتفاقات الدولية الأخرى
الوجيهة، وهذه مبادئ التنفيذ:

يجب على الأطراف اعتماد التدابير اللازمة لضمان تطبيق هذه المعاهدة. ومع ذلك، فإن
للأطراف حرية تحديد الطريقة الملائمة لتنفيذ هذه المعاهدة في إطار أنظمتها وممارساتها
القانونية الوطنية.

تكون هذه المعاهدة متاحة للتوقيع من قبل أي طرف مؤهل لمدة سنة بعد اعتمادها،
أي حتى 23 مايو 2025.

ويجوز لأي دولة عضو في الويبو أن تصبح طرفاً في هذه المعاهدة. ويجوز للاتحاد
الأوروبي أيضاً توقيع هذه المعاهدة أو التصديق عليها أو الانضمام إليها. وبخلاف الاتحاد
الأوروبي، يجوز لأي منظمة حكومية دولية أن تصبح طرفاً بناءً على قرار الجمعية.

وتدخل هذه المعاهدة حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من إيداع 15 طرفاً من الأطراف
المؤهلة وثائق تصديقها أو انضمامها.

بمجرد دخول المعاهدة حيز النفاذ، تشكل الأطراف فيها جمعيتها. وتضع الجمعية
نظامها الداخلي وتجتمع بانتظام وتؤدي وظائفها على النحو المنصوص عليها في المعاهدة.

يجوز تعديل المعاهدة ومراجعتها. يجوز لمؤتمر دبلوماسي تدعو الجمعية إلى عقده أن
يراجع هذه المعاهدة، وفقاً لاتفاقية فيينا لقانون المعاهدات.

لا يجوز إبداء أية تحفظات على هذه المعاهدة.

- معاهدة الرياض لقانون التصاميم 2024

التصميم هو فئة من فئات الملكية الفكرية التي تشمل مظهر المنتج أو جوانبه
الزخرفية. وعادةً ما تُحى التصاميم من خلال إجراءات التسجيل أو الحصول على براءة

تصميم. وتختلف إجراءات الحماية من ولاية قضائية إلى أخرى، مما يصعب على المصممين حماية تصاميمهم.

وتضع معاهدة الرياض لقانون التصاميم إطار عمل حديث وديناميكي ومبسط لإجراءات حماية التصاميم، مما يساعد المصممين على حماية أعمالهم.

تحدد المعاهدة واللائحة التنفيذية بوضوح جميع البيانات والعناصر التي قد يلزم تضمينها في طلب تسجيل/منح براءة تصميم. وكجزء من هذه القائمة المغلقة للعناصر، تنص المعاهدة بشكل خاص على أنه يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي، إن سمح القانون المطبق بذلك، تضمين الطلب بياناً بشأن المعلومات المتعلقة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي والمعارف التقليدية، التي لها صلة بأهلية تسجيل التصميم الصناعي.

يتاح للمودعين اختيار شكل عرض تصاميمهم في الطلب، إما من خلال صور شمسية أو صور بيانية أو أي تصوير مرئي آخر (مثل ملفات الفيديو) يقبله مكتب الطرف المتعاقد، أو أية توليفة من العناصر المذكورة أعلاه، في حال كان القانون المطبق للطرف المتعاقد يسمح بذلك.

تتاح للمودعين، ضمن شروط معينة، إمكانية تضمين عدة تصاميم في طلب واحد، عوضاً عن إيداع طلب منفصل لكل تصميم على حدة. ويساعد ذلك على تقليل تكاليف الإيداع بالنسبة للمودعين. وتكفل المعاهدة الاحتفاظ بتاريخ الإيداع الأصلي في حال عدم قبول أحد التصاميم والحاجة إلى تقسيم الطلب.

تاريخ الإيداع هو عنصر أساسي في طلب التصميم؛ فهو النقطة الزمنية الحاسمة لتقييم الجودة والتاريخ الذي تستند إليه المطالبة بالأولوية في الطلبات اللاحقة. ومن أجل مساعدة المودعين على تأمين تاريخ الإيداع والتقليل من مخاطر تأجيله أو فقدانه، فإن المعاهدة تبقي قائمة شروط تاريخ الإيداع في حدها الأدنى، وهي: - بيان صريح أو ضمني يفيد بأن المقصود من تلك العناصر أن تكون طلباً؛

- بيانات تسمح بإثبات هوية مودع الطلب؛

- عرض واضح بما فيه الكفاية للتصميم الصناعي؛

- بيانات تسمح بالاتصال بمودع الطلب أو بممثله إن وجد، وفي حالات معينة يجوز للطرف المتعاقد أن يطلب عدداً محدوداً من الشروط الإضافية المنصوص عليها في المعاهدة، مثل مطالبة أو وصف موجز.

إنشاء إطار عمل يمكن التنبؤ به لإجراءات ما بعد التسجيل/المنح: جميع البيانات أو العناصر التي قد تطلب في التماس تسجيل معاملات معينة، مثل التجديد أو تغيير الملكية أو الترخيص، محددة بوضوح في المعاهدة واللائحة التنفيذية.

في العموم، إن التصميم الذي يكشف عنه للجمهور قبل إيداع طلب الحماية لا يُعتبر جديداً وبالتالي لا يمكن حمايته. وبغرض تقليل مخاطر فقدان المودعين للحماية، تنص المعاهدة على فترة إهمال إلزامية ومنسقة مدتها 12 شهراً بعد الكشف الأول عن التصميم، لا يخل فيها هذا الكشف بجدة التصميم أو أصالته أو طابعه الفردي أو عدم بدايته.

تسمح المعاهدة للمودعين بالتحكم في تاريخ نشر التصميم، حتى بعد تأمين تاريخ الإيداع. وسيمكنهم ذلك من اتخاذ قرار أفضل بشأن موعد تسويق المنتج الذي يتضمن تصميمهم لأول مرة.

في حال عدم الامتثال لمهلة زمنية بشأن إجراء أمام مكتب طرف متعاقد، تنص المعاهدة على تدابير لوقف الإجراءات تحول دون فقدان مودعي الطلبات لحقوقهم. وإضافة إلى ذلك، تنص المعاهدة على إمكانية تصحيح المطالبة بالأولوية أو إضافتها وردّ حق الأولوية.

تتألف معاهدة الرياض لقانون التصاميم من 34 مادة (المعاهدة) و18 قاعدة (اللائحة التنفيذية). وتؤسس المعاهدة جمعية للأطراف المتعاقدة، يجوز لها تعديل اللائحة التنفيذية، مما ينشئ إطاراً ديناميكياً لتطوير قانون التصاميم.

2- نظام الحماية العالمي

تكفل المجموعة العامة الثانية التي تُعرف بمعاهدات نظام الحماية العالمي أن يكون تسجيل أو إيداع دولي واحد ساري المفعول في أية دولة من الدول الموقّعة المعنية، وتبسيط الخدمات التي تُقدمها الويبو بموجب هذه المعاهدات إجراءات تقديم الطلبات أو الإيداعات الفردية وتخفيض كلفتها في جميع البلدان التي تُلتَمَس فيها حماية حق معين من حقوق الملكية الفكرية.

- اتفاق مدريد (العلامات) 1891

يستند نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات إلى المعاهدتين التاليتين²⁸:

- اتفاق مدريد الذي أبرم سنة 1891 وتم تنقيحه في بروكسل سنة 1900 وفي واشنطن سنة 1911 وفي لاهاي سنة 1925 وفي لندن سنة 1934 وفي نيس سنة 1957 وفي استوكهولم سنة 1967 وعُدِّل سنة 1979؛

- بروتوكول اتفاق مدريد الذي أبرم سنة 1989 بهدف جعل نظام مدريد أكثر مرونة واتساقاً مع التشريعات المحلية في بعض البلدان أو المنظمات الدولية الحكومية التي لم يكن بإمكانها الانضمام إلى الاتفاق.

ويشار إلى جميع الدول والمنظمات الأطراف في نظام مدريد بعبارة الأطراف المتعاقدة.

ويسمح النظام بحماية العلامة في عدد كبير من البلدان عن طريق التسجيل الدولي الذي يسري في كل من الأطراف المتعاقدة المعنية.

لا يجوز إيداع طلب التسجيل الدولي (طلب دولي) إلا لشخص طبيعي أو معنوي تربطه شركته أو إقامته أو جنسيته بأحد الأطراف المتعاقدة في الاتفاق أو البروتوكول.

²⁸ https://www.wipo.int/treaties/ar/registration/madrid/summary_madrid_marks.html

ولا يجوز إيداع طلب دولي لتسجيل العلامة إلا إذا سبق تسجيلها لدى مكتب العلامات التجارية في الطرف المتعاقد الذي تكون لمودع الطلب الصلة اللازمة به (المشار إليه بعبارة مكتب المنشأ). وإذا تم تعيين أي طرف متعاقد بموجب البروتوكول (انظر أدناه)، جاز أن يستند الطلب الدولي إلى طلب للتسجيل يودع لدى مكتب المنشأ. ويجب تقديم الطلب الدولي إلى المكتب الدولي للويبو بواسطة مكتب المنشأ.

يجب أن يتضمن طلب التسجيل الدولي تعيين طرف متعاقد واحد أو أكثر للحصول على الحماية لديه. ويجوز تعيين المزيد من الأطراف لاحقاً. ولا يجوز تعيين طرف متعاقد إلا إذا كان طرفاً في معاهدة أبرمها الطرف المتعاقد الذي لديه مكتب المنشأ. ولا يجوز تعيين هذا الأخير في الطلب الدولي.

ويتم تعيين الطرف المتعاقد بناءً على المعاهدة (الاتفاق أو البروتوكول) التي يشترك في تطبيقها الطرفان المتعاقدان المعنيان. فإذا كان الطرفان المتعاقدان طرفين في الاتفاق والبروتوكول معاً، وجب أن يخضع التعيين للبروتوكول.

ويمكن أن يودع الطلب الدولي بالإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية، أيًا كانت المعاهدة أو المعاهدات التي يخضع لها، إلا إذا فرض مكتب المنشأ استخدام لغة أو لغتين من هذه اللغات.

ويكون إيداع الطلب الدولي مرهوناً بتسديد رسم أساسي (يخفف إلى نسبة 10 بالمائة من المبلغ المنصوص عليه للطلبات الدولية التي يودعها مودعون بلد منشئهم من البلدان الأقل نمواً الواردة في القائمة الموضوعة من قبل الأمم المتحدة)، ورسم إضافي يفرض على كل فئة من فئات السلع والخدمات بعد الفئة الثالثة، ورسم تكميلي يفرض على كل طرف متعاقد معين. ويجوز لكل طرف متعاقد في البروتوكول أن يعلن عن استعاضة الرسم التكميلي برسم فردي عندما يتم تعيينه بناءً على البروتوكول. ويحدد الطرف المتعاقد المعني قيمة الرسم التي لا يجوز أن تتجاوز المبلغ القابل للتسديد من أجل تسجيل علامة ما لدى المكتب الوطني.

يفحص المكتب الدولي الطلب الدولي عند تسلمه للتحقق من استيفاء شروط الاتفاق والبروتوكول واللائحة التنفيذية المشتركة بينهما، ولا يفحص إلا الشروط الشكلية بما في ذلك تصنيف قائمة السلع والخدمات واستيفائها، وإن لم يثبت وجود أي مخالفات، يدون المكتب الدولي العلامة في السجل الدولي وينشر التسجيل الدولي في جريدة الويبو للعلامات الدولية (المشار إليها فيما يلي بكلمة "الجريدة")، ويخطر به كل طرف متعاقد معين. ويتولى مكتب العلامات التجارية التابع لكل طرف متعاقد معين البت في أي مسألة جوهرية كأهلية العلامة للحماية أو تضاربها مع علامة سابقة في هذا الطرف المتعاقد، وذلك طبقاً للتشريع المحلي المعمول به. والنسخة الإلكترونية من الجريدة (الجريدة الإلكترونية) متاحة على موقع نظام مدريد على الإنترنت.

يلتزم مكتب كل طرف متعاقد معين بإصدار بيان بمنح الحماية بموجب القاعدة 18 (ثالثاً) من اللائحة التنفيذية المشتركة.

لكن إذا فحصت الأطراف المتعاقدة التسجيل الدولي للتحقق من مراعاته للقانون المحلي وثبت لها عدم استيفائه لبعض الأحكام الأساسية فإنه يحق لها أن ترفض منح الحماية في أراضيها. ويجب إبلاغ المكتب الدولي برفض الحماية مع بيان الأسباب الداعية إلى هذا الرفض خلال فترة لا تتجاوز عادة 12 شهراً اعتباراً من تاريخ الإخطار. بيد أنه يجوز للطرف المتعاقد في البروتوكول في حال تعيينه بناء على البروتوكول أن يعلن تمديد المهلة لتبلغ 18 شهراً. ويجوز له أيضاً أن يعلن إمكانية إبلاغ المكتب الدولي بالرفض المبني على اعتراض حتى بعد انقضاء 18 شهراً.

ويتم إبلاغ صاحب التسجيل أو وكيله بالرفض لدى المكتب الدولي، ويتم تدوين الرفض في السجل الدولي ونشره في الجريدة. وتتولى إدارة الطرف المتعاقد المعني أو إحدى المحاكم الوطنية أو كليهما تنفيذ الإجراءات التالية للرفض (كالطعن أو إعادة النظر) مع صاحب

التسجيل بصورة مباشرة دون تدخل المكتب الدولي. إلا أنه يجب إبلاغ المكتب الدولي بالقرار النهائي الصادر بشأن الرفض، حيث يقوم المكتب الدولي بتدوينه ونشره.

يكون للتسجيل الدولي الأثر نفسه في كل طرف متعاقد معين اعتباراً من تاريخ التسجيل الدولي كما لو كانت العلامة قد أودعت مباشرة لدى مكتب ذلك الطرف المتعاقد. وإن لم يصدر إخطار برفض الحماية خلال المهلة المحددة أو إذا أصدر أحد الأطراف المتعاقدة إخطاراً بالرفض ثم سحبه، تسري حماية العلامة المذكورة اعتباراً من تاريخ التسجيل الدولي كما لو كانت العلامة قد سجلت لدى مكتب ذلك الطرف المتعاقد.

ويسري التسجيل الدولي لمدة 10 سنوات قابلة للتجديد لفترات إضافية مدة كل منها 10 سنوات مقابل سداد الرسوم المنصوص عليها.

وقد تشمل الحماية بعض السلع والخدمات أو جميعها، ويجوز التخلي عنها في بعض الأطراف المتعاقدة المعنية فقط. ويجوز نقل التسجيل الدولي فيما يخص جميع الأطراف المتعاقدة المعنية أو بعضها وكل السلع والخدمات أو بعضها، وهذه بعض مزايا نظام مدريد:

يكفل نظام مدريد مزايا عديدة لأصحاب العلامات التجارية. فبدلاً من إيداع عدة طلبات وطنية في جميع البلدان المعنية وتحريها بلغات مختلفة وفقاً للقواعد والأنظمة الإجرائية الوطنية والإقليمية المتباينة ودفع عدد كبير من الرسوم المختلفة (التي غالباً ما تكون مرتفعة)، يمكن أن يتم التسجيل الدولي بمجرد إيداع طلب لدى المكتب الدولي (عن طريق المكتب الوطني) بلغة واحدة (الإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية) وبتسديد مجموعة واحدة من الرسوم فقط.

ويكفل النظام المزايا ذاتها فيما يتعلق بالاحتفاظ بالتسجيل وتجديده. وإذا نقل التسجيل الدولي إلى الغير أو طرأ أي تغيير آخر كتبديل الاسم والعنوان أو أحدهما، تقيّد تلك البيانات باتخاذ إجراء واحد ويسري أثرها في جميع الأطراف المتعاقدة المعنية.

وتيسيرا لعمل المنتفعين بنظام مدريد، ينشر المكتب الدولي دليل التسجيل الدولي للعلامات بناء على اتفاق مدريد وبروتوكول مدريد.

واتفاق مدريد وبروتوكول مدريد متاحان لكل الدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (لسنة 1883). والنصان متوازيان وكل منهما مستقل عن الآخر، ويجوز للدول الالتزام بأحدهما أو كليهما. وبالإضافة إلى هذا، يجوز لأي منظمة دولية حكومية لديها مكتبها الخاص لتسجيل العلامات أن تصبح طرفا في البروتوكول. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.

- اتفاق لاهاي 1925

يسري في الوقت الحاضر مفعول وثيقتين لاتفاق لاهاي ، هما وثيقة سنة 1999 ووثيقة سنة 1960. وفي سبتمبر 2009، تقرر تجميد تطبيق وثيقة سنة 1934 لاتفاق لاهاي تبسيطا وتيسيرا لإدارة نظام التسجيل الدولي للرسوم والنماذج بصفة عامة.

ولا يمكن أن يحصل على التسجيل الدولي لرسم أو نموذج إلا شخص طبيعي أو معنوي تربطه شركته أو إقامته أو جنسيته أو – بموجب وثيقة سنة 1999 – مسكنه المعتاد بطرف متعاقد في أي من الوثيقتين.

ويسمح اتفاق لاهاي لمودع الطلب تسجيل نموذج صناعي عن طريق إيداع طلب لدى المكتب الدولي لليوبو، يسمح لأصحاب النموذج الصناعي بحماية نماذجهم بأقل الإجراءات في العديد من البلدان والأقاليم. ويبسط اتفاق لاهاي إدارة تسجيل النماذج الصناعية إذ من الممكن تسجيل تغييرات لاحقة وتجديد التسجيل الدولي من خلال خطوة إجرائية واحدة.

ويمكن أن يكون الطلب الدولي خاضعا لوثيقة سنة 1999 أو وثيقة سنة 1960 أو كليهما، بحسب الطرف المتعاقد الذي يرتبط به مودع الطلب طبقا لما ورد أعلاه (دولة المنشأ). وفي الوقت الحالي.

ويجوز إيداع طلب التسجيل الدولي لرسم أو نموذج صناعي لدى المكتب الدولي للويبو مباشرة أو عن طريق مكتب الملكية الصناعية في دولة المنشأ إذا كان قانون تلك الدولة يجيز ذلك أو يقتضيه. وفي الممارسة العملية، تودع كل الطلبات الدولية فعليا لدى المكتب الدولي مباشرة، ويودع معظمها باستخدام نظام الإيداع الإلكتروني على موقع الويبو على الإنترنت.

ومن الممكن أن تشمل الطلبات الدولية حتى 100 نموذج أو رسم صناعي شريطة أن تكون ضمن نفس الفئة في التصنيف الدولي للرسوم والنماذج الصناعية (تصنيف لوكارنو). وبوسع مودعي الطلبات أن يودعوا الطلب بالإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية. ويتعين أن يلحق بالطلب نسخة واحدة أو عدة نسخ من الرسم أو النموذج الصناعي وأن يعين على الأقل طرفاً متعاقداً واحداً.

وتُنشر التسجيلات الدولية في النشرة الدولية للرسوم والنماذج، التي تصدر أسبوعياً على الإنترنت، وبحسب الطرف المتعاقد المعين، يجوز لمودع الطلب أن يلتمس تأجيل نشرها لفترة لا تتجاوز 30 شهراً اعتباراً من تاريخ التسجيل الدولي أو تاريخ الأولوية في حال المطالبة بالأولوية.

ويجوز لكل طرف متعاقد يعينه مودع الطلب أن يرفض الحماية خلال فترة لا تتجاوز ستة أشهر، أو 12 شهراً في ظل وثيقة سنة 1999، اعتباراً من تاريخ نشر التسجيل الدولي. ولا يمكن رفض الحماية إلا بالاستناد إلى شروط القانون المحلي المختلفة عن الإجراءات الشكلية والإدارية التي يتخذها بناء على ذلك القانون مكتب الطرف المتعاقد الذي يرفض الحماية.

فإذا لم يرد إخطار بالرفض من الطرف المتعاقد المعين خلال المهلة الزمنية المنصوص عليها (أو إذا ورد الإخطار بالرفض ثم تم سحبه)، يسري التسجيل الدولي كضمان للحماية في ذلك الطرف المتعاقد بموجب القانون المعمول به فيه.

وتمتد فترة الحماية خمس سنوات، ويمكن تجديدها لفترة خمس سنوات واحدة على الأقل بموجب وثيقة سنة 1960، أو لفترتين مماثلتين بموجب وثيقة سنة 1999. وإذا نص

التشريع المحلي في أحد الأطراف المتعاقدة على فترة حماية أطول، يمنح ذلك الطرف المتعاقد الحماية للرسوم والنماذج موضوع التسجيل الدولي لنفس الفترة بناء على التسجيل الدولي وتجديداته. ولتسهيل قدرة مبدعي الرسوم والنماذج من البلدان الأقل نمواً على النفاذ إلى نظام لاهاي، تم تخفيض الرسوم على الطلبات الدولية في حالة هذه البلدان إلى 10 بالمائة من الرسوم المقررة.

جُمِدَ العمل بوثيقة سنة 1934 اعتباراً من 1 يناير 2010، بمعنى أنه اعتباراً من ذلك التاريخ أوقف إدخال أي تسجيل أو تعيين جديد في السجل الدولي بموجب وثيقة 1934. إلا أن تجديد التعيينات القائمة في ظل وثيقة سنة 1934 وتدوين أي تغيير يؤثر على هذه التعيينات في السجل الدولي سيبقى ممكناً إلى حين انتهاء الحد الأقصى لفترة الحماية بموجب وثيقة سنة 1934 (15 سنة).

تيسيراً لعمل المنتفعين بنظام لاهاي، تصدر أمانة الويبو دليلاً للتسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية.

وقد أبرم اتفاق لاهاي سنة 1925 وتم تنقيحه في لندن سنة 1934 وفي لاهاي سنة 1960. واستكمل بوثيقة إضافية وقعت في موناكو سنة 1961 ووثيقة تكميلية وقعت في استكهولم سنة 1967 وعدلت سنة 1979. ووفقاً لما ذكر آنفاً، اعتمدت وثيقة أخرى في جنيف سنة 1999.

وأنشأ اتفاق لاهاي اتحاداً به جمعية منذ سنة 1970. وكل عضو في الاتحاد وملتزم بوثيقة استكهولم التكميلية هو عضو في الجمعية. ومن أهم المهام التي تضطلع بها الجمعية اعتماد برنامج الاتحاد وميزانيته لفترة سنتين وإقرار اللائحة التنفيذية وتعديلها، بما في ذلك تحديد رسوم الانتفاع بنظام لاهاي.

ووثيقة سنة 1999 متاحة لأي بلد عضو في الويبو وللبعض المنظمات الدولية الحكومية. ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو. وفي حين تبقى وثيقة سنة

1960 متاحة للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (لسنة 1883)، فإن وثيقة سنة 1999 الأكثر إفادة هي التي تُنصح حكومات الأطراف المتعاقدة المحتملة بالانضمام إليها.

- اتفاق لشبونة 1958

ينص اتفاق لشبونة على حماية تسميات المنشأ، أي "التسمية الجغرافية لأي بلد أو إقليم أو جهة، التي تستخدم للدلالة على أحد المنتجات التي تنشأ في ذلك البلد أو الإقليم أو الجهة، وتعود نوعيته أو خصائصه كلياً أو أساساً إلى البيئة الجغرافية، بما في ذلك العوامل الطبيعية والبشرية" (المادة 2). ويتولى تسجيل تلك التسميات المكتب الدولي لليوبو في جنيف بناء على طلب السلطة المختصة في الدولة المتعاقدة. ويحتفظ المكتب الدولي بالسجل الدولي لتسميات المنشأ ويخطر الدول المتعاقدة الأخرى رسمياً بالتسجيل. كما أنه ينشره في النشرة الرسمية لنظام لشبونة تسميات المنشأ. ويجوز للدولة المتعاقدة أن تعلن، خلال سنة من تلقيها إخطار التسجيل، عدم إمكانها ضمان الحماية لتسمية مسجلة على أراضيها (المادة 5(3)). ويجب أن يتضمن هذا الإعلان أسباب رفض الحماية. ويجوز للدولة المتعاقدة أن تسحب الرفض بعد ذلك، طبقاً لإجراء منصوص عليه في نظام لشبونة. وتكون التسمية المسجلة محمية ضد الانتحال أو التقليد، حتى لو كانت مستخدمة في شكل ترجمة أو مصحوبة بكلمات مثل "نوع" أو "طراز" أو ما يماثلها (المادة 3)، ولا يجوز اعتبار أنها أصبحت تسمية مشتركة في إحدى الدول المتعاقدة ما دامت محمية في بلد المنشأ (المادة 6).

ومنذ يناير 2010، صار يحق للدول المتعاقدة أن تصدر بيان منح للحماية، وهو ما من شأنه أن يعزز عملية الإبلاغ عن حالة التسجيلات الدولية في الدول الأعضاء. ويمكن أن تصدر هذه البيانات من جانب الدول الأعضاء التي تكون على علم، قبل وقت كاف من تاريخ انتهاء مهلة الرفض التي تمتد سنة واحدة بموجب المادة 5(3)، أنها لن تصدر إعلاناً برفض الحماية، كما يمكن أن يحل البيان محل إخطار سحب الرفض الصادر بالفعل.

وقد أبرم اتفاق لشبونة سنة 1958 وتم تنقيحه في استوكهولم سنة 1967 وعدل سنة 1979. وأنشأ اتفاق لشبونة اتحاداً له جمعية. وكل دولة عضو في الاتحاد وملزمة على الأقل بالأحكام الإدارية والختامية من وثيقة استوكهولم هي عضو في الجمعية.

والاتفاق متاح للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (لسنة 1883). ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.

- معاهدة التعاون بشأن البراءات 1970

تتيح معاهدة التعاون بشأن البراءات²⁹ إمكانية طلب الحماية بموجب براءة لاختراع في أكثر من 150 دولة في وقت واحد عن طريق إيداع طلب براءة "دولية". يجوز لكل شخص يقيم في دولة متعاقدة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات أو يكون من مواطنيها أن يودع مثل هذا الطلب. يمكن إيداعه عموماً لدى المكتب الوطني للبراءات للدولة المتعاقدة التي يكون مودع الطلب من مواطنيها أو المقيمين فيها أو لدى المكتب الدولي لليوبو.

إذا كان مودع الطلب من مواطني دولة متعاقدة طرف في معاهدة براءات إقليمية تكون الدول الأعضاء فيها من الدول المتعاقدة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات أو من المقيمين فيها، جاز له أيضاً إيداع الطلب الدولي لدى مكتب البراءات الإقليمي الذي تم إنشاؤه بموجب هذه المعاهدة.

تحدد المعاهدة بالتفصيل الشروط الشكلية التي يجب مراعاتها في الطلبات الدولية.

يكون الأثر القانوني لإيداع طلب دولي هو نفسه لإيداع طلب وطني لدى المكتب الوطني للبراءات لكل دولة متعاقدة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات.

²⁹ https://www.wipo.int/treaties/ar/registration/pct/summary_pct.html

ويخضع الطلب الدولي لبحث دولي، تضطلع به إحدى إدارات البحث الدولي المختصة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات³⁰ وينتج عنه إعداد تقرير البحث الدولي الذي يسرد الوثائق المنشورة التي تعتبر الأقرب ما يكون إلى الاختراع المطالب به في الطلب الدولي أو التي قد تؤثر على أهليته للبراءة. بالإضافة إلى ذلك، تصدر إدارة البحث الدولي رأياً مكتوباً تمهيدياً وغير ملزم حول ما إذا كان الاختراع المطالب به يبدو أنه يفي بمعايير الأهلية للبراءة في ضوء نتائج البحث.

يُرسل تقرير البحث الدولي والرأي المكتوب إلى مودع الطلب. بعد تقييم محتواه، قد يقرر مودع الطلب سحب الطلب، لا سيما إذا كان واضحاً من التقرير والرأي أنه من غير المرجح أن تمنح براءة للاختراع. وقد يقرر مودع الطلب أيضاً تعديل المطالب الواردة في الطلب. وإذا لم يُسحب الطلب الدولي، يتولى المكتب الدولي نشره مشفوعاً بتقرير البحث الدولي. في معظم الحالات، يُتاح الرأي المكتوب للجمهور في ركن البراءات الإلكتروني.

يجوز للمودع أن يلتزم، قبل انقضاء مدة 22 شهراً من تاريخ الأولوية، من إدارة بحث دولي أخرى (أي من إدارات البحث الدولي التي تكون على استعداد لتقديم خدمة من هذا القبيل)³¹ إجراء بحث دولي إضافي باللغة المعينة التي تستخدمها تلك الإدارة أو في المجالات التقنية التي تختص فيها الإدارة المذكورة. ويهدف البحث الإضافي (المسمى البحث الإضافي الدولي) إلى تقليص احتمال ظهور وثائق إضافية في المرحلة الوطنية يمكن أن تعيق منح البراءة.

يمكن عموماً للمودع الذي يقرر الاستمرار في إجراءات الطلب الدولي بغية الحصول على براءات وطنية (أو إقليمية) أن ينتظر حتى نهاية الشهر الثلاثين اعتباراً من تاريخ الأولوية

³⁰ تعمل مكاتب براءات الاتحاد الروسي وإسبانيا وأستراليا وأوكرانيا والبرازيل والسويد وتركيا وجمهورية كوريا والصين وتشيلي وسنغافورة وفنلندا والفلبين ومصر والهند وكندا والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والمكتب الأوروبي الآسيوي للبراءات والمكتب الأوروبي للبراءات ومعهد بلدان الشمال للبراءات ومعهد فيسغراد للبراءات بصفتها إدارات للبحث الدولي بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات (وضع 1 مارس 2024).

³¹ تقدم مكاتب براءات الاختراع في الاتحاد الروسي وأوكرانيا والسويد وتركيا وسنغافورة وفنلندا والنمسا والمكتب الأوروبي للبراءات ومعهد بلدان الشمال للبراءات ومعهد فيسغراد للبراءات البحث الإضافي الدولي (وضع 1 مارس 2024).

لبداء الإجراءات الوطنية لدى كل مكتب معين. للشروع في الإجراءات الوطنية، يجب على المودع تقديم (عند الاقتضاء) ترجمة للطلب باللغة الرسمية لذلك المكتب، ودفع الرسوم المقررة وتعيين وكيل براءات محلي إذا لزم الأمر.

وإذا أراد مودع الطلب إجراء تعديلات على الطلب – على سبيل المثال، معالجة أي نتائج سلبية يخلص إليها تقرير البحث والرأي المكتوب – أو الاستفادة من إعادة النظر في احتمال أهلية الطلب "المعدّل" للبراءة – فإنه يمكن طلب إجراء فحص تمهيدي دولي اختياري. وينتج عن هذا الفحص التمهيدي تقرير تمهيدي دولي بشأن الأهلية للبراءة (التقرير التمهيدي الدولي بشأن الأهلية للبراءة – الفصل الثاني)، تعده إحدى إدارات الفحص التمهيدي الدولي المختصة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات³² ويتضمن وجهة نظر أولية وغير ملزمة عن أهلية الاختراع المطالب بحمايته للبراءة. وهو يوفر لمودع الطلب أساساً أقوى لتقييم فرص الحصول على براءة، ونقطة دعم أكثر صلابة إذا كان التقرير إيجابياً لمواصلة إجراءات الطلب الدولي لدى المكاتب الوطنية والإقليمية للبراءات. أما في حالة عدم طلب فحص تمهيدي دولي، فإن المكتب الدولي يعدّ تقريراً تمهيدياً دولياً بشأن الأهلية للبراءة (التقرير التمهيدي الدولي بشأن الأهلية للبراءة – الفصل الأول) بناء على الرأي المكتوب الذي تصدره إدارة البحث الدولي ويرسل هذا التقرير إلى المكاتب المعيّنة.

وتعود الإجراءات المنصوص عليها في المعاهدة بفوائد كبيرة على مودع الطلب ومكاتب البراءات وعامة الجمهور:

- يحظى مودع الطلب بمهلة إضافية تصل إلى 18 شهراً مقارنة بالمهل الممنوحة خارج نطاق المعاهدة للتفكير في جدوى طلب الحماية في الخارج، ولتعيين وكلاء براءات محليين في كل بلد أجنبي، ولإعداد الترجمات اللازمة، ودفع الرسوم الوطنية؛

³² تعمل مكاتب براءات الاتحاد الروسي وإسبانيا وأستراليا وأوكرانيا والبرازيل والسويد وتركيا وجمهورية كوريا والصين وتشيلي وسنغافورة وفنلندا والفلبين ومصر والهند وكندا والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والمكتب الأوروبي للبراءات ومعهد بلدان الشمال للبراءات ومعهد فيسغراد للبراءات بصفتها إدارات للفحص التمهيدي الدولي بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات (وضع 1 مارس 2024).

- من المضمون له ألا يرفض أي مكتب معيّن طلبه الدولي لأسباب شكلية في المرحلة الوطنية في حال استوفى الطلب الشروط الشكلية المنصوص عليها في المعاهدة؛
 - بإمكان مودع الطلب أن يستند إلى تقرير البحث الدولي والرأي المكتوب لتقييم احتمال استيفاء اختراعه شروط الأهلية للبراءة؛
 - يستطيع مودع الطلب خلال إجراءات الفحص التمهيدي الدولي الاختياري أن يعدل الطلب الدولي ليكون سليماً صحيحاً قبل معالجته لدى مختلف المكاتب الوطنية والإقليمية للبراءات؛
 - يساعد تقرير البحث الدولي والرأي المكتوب اللذين يتم إرسالهما إلى المكاتب الوطنية مع الطلب الدولي على تخفيف أعباء البحث والفحص في مكاتب البراءات خلال المرحلة الوطنية؛
 - بإمكان المودع النفاذ إلى إجراءات فحص المسار السريع خلال المرحلة الوطنية في الدول المتعاقدة التي أبرمت اتفاقات المسار السريع لمعالجة البراءات في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT-PPH) أو اتفاقات مُماثلة؛
 - نظراً إلى أن كل طلب دولي ينشر مشفوعاً بتقرير بحث دولي، فإنه يصبح من الأسهل للغير تكوين رأي سليم بشأن احتمال أهلية الاختراع المطالب بحمايته للبراءة؛
 - ويضع النشر الدولي في ركن البراءات الإلكتروني طلبات المودعين تحت أنظار العالم، ويمثل ذلك وسيلة دعائية فعالة تساعد في البحث عن يمكن منحهم التراخيص.
- وأخيراً، فإن المعاهدة:
- تجعل العالم في المتناول؛
 - تبسط عملية استيفاء مختلف الشروط الشكلية؛
 - تؤجل التكاليف الرئيسية المرتبطة بحماية البراءات الدولية؛
 - توفر أساساً متيناً لقرارات منح البراءات؛
- وتستفيد منها كبرى شركات العالم ومعاهد الأبحاث والجامعات في سعيها للحصول على حماية دولية لبراءاتها.

وقد أنشأت المعاهدة اتحاداً، وللاتحاد جمعية. وكل دولة طرف في المعاهدة هي عضو في الجمعية. ومن بين أهم المهمات التي تضطلع بها الجمعية تعديل اللائحة التنفيذية الصادرة بناء على المعاهدة واعتماد برنامج الاتحاد وميزانيته لفترة سنتين وتحديد بعض الرسوم المقررة المرتبطة باستخدام نظام المعاهدة.

تطبق المعاهدة تخفيضاً لإحدى الرسوم الواجب دفعها في وقت الإيداع (رسوم الإيداع الدولية) بنسبة 90٪ لمودعي الطلبات من دول معينة. يجب أن يكون مودعو الطلبات من مجموعة واحدة من الدول (التي تستوفي معايير محددة بشأن الناتج المحلي الإجمالي وأعداد الطلبات المودعة بموجب المعاهدة) أشخاصاً طبيعيين من مواطني الدولة المؤهلة والمقيمين فيها. وبالنسبة للمجموعة الثانية من الدول (التي تصنفها الأمم المتحدة على أنها من البلدان الأقل نمواً)، يمكن أن يكون مودعو الطلبات إما أشخاصاً طبيعيين أو أشخاصاً معنويين. يتم تحديث قوائم الدول المؤهلة لهذه التخفيضات كل خمس سنوات.

أبرمت معاهدة التعاون بشأن البراءات سنة 1970، وجرى تعديلها في سنوات 1979 و1984 و2001.

والمعاهدة متاحة للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (1883). ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.

- معاهدة بودابست 1977

من أهم ما تنص عليه المعاهدة أن الدولة المتعاقدة التي تسمح بإيداع كائنات دقيقة أو تشترط ذلك لأغراض الإجراءات الخاصة بالبراءات يجب أن تعترف، للأغراض نفسها، بإيداع كائن دقيق لدى أية "سلطة إيداع دولية"، سواء كانت تلك السلطة داخل أراضي الدولة المذكورة أو خارجها.

والكشف عن الاختراع شرط من شروط منح البراءات. وعادة ما يكون الكشف عن الاختراع عبارة عن وصف مكتوب، أما إذا تعلق الاختراع بكائن دقيق أو باستعمال ذلك الكائن، فإنه يستحيل الكشف عنه كتابة، ولا بد أن يتم ذلك عن طريق إيداع عينة من الكائن الدقيق لدى إحدى المؤسسات المتخصصة. وعلى أرض الواقع، يُفسّر مصطلح "كائن دقيق" بمفهومه العام على أنه يشمل المادة البيولوجية التي يكون إيداعها ضروريا لأغراض الكشف، ولا سيما ما يتعلق بالاختراعات المتصلة بمجالي الأغذية والمستحضرات الصيدلانية.

وتفاديا لضرورة الإيداع في كل بلد تُلمس فيه الحماية، تنص المعاهدة على أن يكون إيداع الكائنات الدقيقة لدى أية "سلطة إيداع دولية" كافيا لأغراض الإجراءات الخاصة بالبراءات لدى المكاتب الوطنية للبراءات في كل الدول المتعاقدة ولدى أي مكتب إقليمي للبراءات (إذا أعلن ذلك المكتب الإقليمي أنه يعترف بآثار المعاهدة). وهذا ما أعلنه كل من المكتب الأوروبي للبراءات (EPO) والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات (EAPO) والمنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI) والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (ARIPO).

والسلطة التي تُسمى في المعاهدة "سلطة الإيداع الدولية" هي مؤسسة علمية - عادة ما تكون مؤسسة استنبات - قادرة على الاحتفاظ بالكائنات الدقيقة. وتكتسب المؤسسة وضع "سلطة الإيداع الدولية" إذا قدمت الدولة المتعاقدة التي توجد تلك المؤسسة في أراضيها إلى المدير العام للويو ضمانات بأن المؤسسة تفي ببعض الشروط المنصوص عليها في المعاهدة وستواصل الوفاء بها.

وفي 20 فبراير 2025، كانت هناك 52 مؤسسة من تلك المؤسسات: سبع مؤسسات في المملكة المتحدة، وأربع مؤسسات في جمهورية كوريا، وثلاث مؤسسات في كل من الصين والهند وإيطاليا وبولندا والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية، ومؤسستان في كل من أستراليا واليابان والبرتغال وإسبانيا، ومؤسسة واحدة في كل من بلجيكا وبلغاريا وكندا وشيلي

والجمهورية التشيكية وفنلندا وفرنسا وألمانيا وهنغاريا ولاتفيا والمكسيك والمغرب وهولندا (مملكة-) وسلوفاكيا وسويسرا.

وتشجع المعاهدة على الانتفاع بنظام البراءات المطبق في الدولة المتعاقدة لأنه يرجع بالفائدة أساسا على المودع إذا أراد الحصول على براءات في عدة دول متعاقدة؛ إذ إن إيداع الكائن الدقيق وفقا للإجراءات المنصوص عليها في المعاهدة يعفيه من بعض التكاليف ويوفر له جانبا كبيرا من الأمن. فهو يعفيه من التكاليف نظرا إلى أنه يكفيه إيداع الكائن الدقيق مرة واحدة لدى سلطة إيداع واحدة بدلا من إيداعه في كل دولة من الدول المتعاقدة التي يودع فيها طلب براءة يتعلق بذلك الكائن الدقيق. وتوفر المعاهدة للمودع جانبا كبيرا من الأمن نظرا إلى أنها تضع نظاما موحدًا لإيداع عينات من الكائنات الدقيقة والاعتراف بها وتوفيرها.

ولا تنص المعاهدة على وضع ميزانية، ولكنها تنشئ اتحادا وجمعية يتكونان من الدول الأطراف في المعاهدة. وتتمثل المهمة الرئيسية التي تضطلع بها الجمعية في تعديل اللائحة التنفيذية الصادرة بناء على المعاهدة. ولا يمكن مطالبة أية دولة بتسديد اشتراكات إلى المكتب الدولي للويبو مقابل عضويتها في اتحاد بودابست أو إنشاء "سلطة إيداع دولية"، وقد أبرمت معاهدة بودابست في سنة 1977.

3- التصنيف

معاهدات التصنيف هي المجموعة العامة الثالثة والأخيرة، وتنشئ تلك المعاهدات أنظمة تصنيف تنسق المعلومات المتعلقة بالاختراعات والعلامات التجارية والتصاميم ضمن هياكل مفهرسة يتييسر التحكم فيها لاسترجاع المعلومات بسهولة.

- اتفاق نيس 1957

أنشأ اتفاق نيس المبرم في نيس عام 1957 والمنقح في استكهولم عام 1967 وفي جنيف عام 1977 والمعدل عام 1979 ، تصنيفا للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات التجارية وعلامات الخدمة (تصنيف نيس).

وعلى المكاتب المختصة في الدول المتعاقدة أن تبين في المنشورات والمستندات الرسمية المقترنة بكل تسجيل أرقام فئات التصنيف التي تنتهي إليها السلع والخدمات التي تسجل لها العلامة.

وأنشأ اتفاق نيس اتحادا، وللاتحاد جمعية، وكل دولة عضو في الاتحاد انضمت إلى وثيقة استوهولم أو وثيقة جنيف لاتفاق نيس هي عضو في الجمعية. ومن أهم المهام التي تضطلع بها الجمعية اعتماد برنامج الاتحاد وميزانيته للثنائية.

وأنشأ الاتفاق أيضا لجنة من الخبراء تضم ممثلين عن كل الدول الأعضاء في الاتحاد. ومهمتها الرئيسية مراجعة التصنيف بانتظام.

والاتفاق مفتوح للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الفكرية (1883)، وتودع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.

- اتفاق لوكارنو 1968

أنشأ اتفاق لوكارنو المبرم في لوكارنو عام 1968 والمعدل في عام 1979³³، تصنيفا للتصاميم الصناعية (تصنيف لوكارنو).

وعلى المكاتب المختصة في الدول المتعاقدة أن تبين في المستندات الرسمية الخاصة بإيداع التصاميم الصناعية أو تسجيلها أرقام فئات التصنيف وفئاته الفرعية التي تنتهي إليها السلع المجسدة للتصاميم. ويجب أيضا اتباع الإجراء نفسه بالنسبة إلى كل ما تصدره المكاتب من منشورات بشأن الإيداع أو التسجيل.

³³ https://www.wipo.int/treaties/ar/classification/locarno/summary_locarno.html

وأنشأ اتفاق لوكارنو اتحاداً، وللاتحاد جمعوية. وكل دولة عضو في الاتحاد هي عضو في الجمعوية. ومن أهم المهام التي تضطلع بها الجمعوية اعتماد برنامج الاتحاد وميزانيته للثنائية. وأنشأ الاتفاق أيضاً لجنة من الخبراء تضم ممثلين عن كل الدول الأعضاء في الجمعوية. ومهمتها الرئيسية مراجعة التصنيف بانتظام. والاتفاق مفتوح للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الفكرية (1883). وتودع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.

- اتفاق ستراسبورغ 1971

أنشأ اتفاق ستراسبورغ التصنيف الدولي للبراءات³⁴ الذي يقسم التكنولوجيا إلى ثمانية أقسام رئيسية تتضمن نحو 80,000 قسم فرعي. ولكل قسم فرعي رمز يتألف من أرقام عربية وأحرف لاتينية.

ويوضع الرمز المناسب على وثائق البراءات (طلبات البراءات المنشورة والبراءات الممنوحة)، التي يصدر منها أكثر من مليوني وثيقة سنوياً. ويختار الرمز المناسب المكتب الوطني أو الإقليمي للملكية الصناعية الذي ينشر وثيقة البراءة. ويختار رموز التصنيف الدولي للبراءات إدارة البحث الدولي في الطلبات بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات.

والصنيف إجراء لازم للعثور على وثائق البراءات عند البحث في "حالة التقنية الصناعية السابقة". ويجري ذلك البحث السلطات المكلفة بإصدار البراءات والمخترعون وإدارات البحث والتطوير وكل من يهتم بتطبيق التكنولوجيا أو تطويرها.

وبالرغم من أن عدد الدول الأطراف في الاتفاق هو 64 دولة فقط، فإن مكاتب البراءات الخاصة بأكثر من 100 دولة، فضلاً عن أربعة مكاتب إقليمية وأمانة الويبو، تنتفع كلها حالياً بالتصنيف الدولي للبراءات في إطار إدارة معاهدة التعاون بشأن البراءات (لسنة 1970).

³⁴ https://www.wipo.int/treaties/ar/classification/strasbourg/summary_strasbourg.html

ومراعاة للأمور المستجدة، تتم مراجعة التصنيف الدولي باستمرار وتدخل طبعة جديدة حيز النفاذ في 1 يناير من كل سنة.

وتضطلع بعملية مراجعة التصنيف الدولي للبراءات لجنة من الخبراء مؤلفة بناء على الاتفاق. وكل الدول الأطراف في الاتفاق هي أعضاء في لجنة الخبراء.

وقد أنشأ الاتفاق اتحاداً، وللاتحاد جمعوية. وكل بلد عضو في الاتحاد هو عضو في الجمعوية. ومن بين أهم المهام التي تضطلع بها الجمعوية اعتماد برنامج الاتحاد وميزانيته لفترة سنتين.

وأبرم الاتفاق – المتعارف على تسميته باتفاق التصنيف الدولي للبراءات – سنة 1971، وجرى تعديله سنة 1979. وهو متاح للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (لسنة 1883). ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.

- اتفاق فيينا 1973

أنشأ اتفاق فيينا المبرم في فيينا عام 1973 والمعدل في عام 1985³⁵، تصنيفاً (تصنيف فيينا) للعلامات التي تتكون من عناصر تصويرية أو تحتوي عليها.

وعلى المكاتب المختصة في الدول المتعاقدة أن تبين في المنشورات والمستندات الرسمية المقترنة بكل تسجيل أرقام فئات التصنيف والأجزاء والأقسام التي تنتمي إليها العناصر التصويرية للعلامة المسجلة.

وأنشأ اتفاق فيينا اتحاداً، وللاتحاد جمعوية. وكل دولة عضو في الاتحاد هي عضو في الجمعوية. ومن أهم المهام التي تضطلع بها الجمعوية اعتماد برنامج الاتحاد وميزانيته للثنائية.

وأنشأ الاتفاق أيضاً لجنة من الخبراء تضم ممثلين عن كل الدول الأعضاء في الاتحاد. ومهمتها الرئيسية مراجعة التصنيف بانتظام.

³⁵ https://www.wipo.int/treaties/ar/classification/vienna/summary_vienna.html

والاتفاق مفتوح للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الفكرية (1883).
وتودع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.

المحور الرابع: المنظمات الدولية والوطنية المتخصصة في الملكية الفكرية
والصناعية

توجد العديد من المنظمات الدولية والوطنية المتخصصة في الملكية الفكرية والصناعية منها مايلي:

1- المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) Word intellectual property organization

هذه المنظمة هي وليدة اتفاقية ستوكهولم في 14 جويلية 1967م، ودخلت حيز التنفيذ عام 1970م، وأصبحت بعد 4 سنوات أحد الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة، وعدلت عام 1979، وعملت من ذلك التاريخ على مواكبة التغيرات التكنولوجية وتحديث الاتفاقيات التي تشرف على تنفيذها، وتهدف أساس إلى تنسيق القوانين والتشريعات الوطنية ذات العلاقة بالملكية الفكرية، حتى يسهل عليها الاستجابة بشكل أفضل وأسرع لطلبات الحماية التي تتلقاها من مختلف الدول، ومديرها العام السيد فرانس قري FRANCIS GERRY ومقرها جنيف (سويسرا)³⁶.

وتعد كذلك وسيلة تبادل المعلومات وتقديم المساعدات الفنية والقانونية حول الملكية الفكرية وتسوية المنازعات القائمة بين الدول الأطراف حول الملكيات ولهذا، أصبحت الويبو المرجع الرئيسي الذي يتم اللجوء إليه من قبل الدول والأفراد والمؤسسات للاستفسار عن كل ما يتعلق بحماية ممتلكاتهم الفكرية والاحكام إليها حال نشوب خلافات، غير أن تأثير الويبو يبقى محدودا لا يمكن أن تتعدى أحكامها وقوانينها نطاق الدول الأعضاء فيها مهما كان عددها البالغ 193 دولة مما جعل باقي الدول غير مطالبة بتنفيذ تلك الاحكام فيصبح مواطنوها قادرين على التصرف بحرية إزاء الممتلكات الفكرية للأجانب إذا أتيحت لهم الفرصة، ومع ذلك فقد ساهمت المنظمة في جعل قوانين الدول الأعضاء فيها أكثر تناغما في امتداد الحماية إلى جوانب لم تكن محل اهتمام كالحق الأدبي للمؤلف وحماية برامج الكمبيوتر "لندن 1988م".

³⁶ <https://www.wipo.int/about-ip/ar/>

- هيئات WIPO

أنشئت هذه الهيئات الرئاسية بموجب اتفاقية WIPO، و هي أعلى هيئات صنع القرار في الويبو، و تجتمع عادة في سبتمبر/ أكتوبر من كل عام في دورة عادية أو استثنائية.

الجمعية العامة للويبو و جمعيات الدول الأعضاء في كل اتحاد (مثل جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات). و لجنة الويبو للتنسيق، و مؤتمر الويبو.

- اللجان الدائمة

يمكن لأي هيئة رئاسية أن تنشئ لجانا حسب الاقتصاد، مثل:

- لجنة البرنامج و الميزانية.

- اللجنة المعنية بالتنمية و الملكية الفكرية (لجنة التنمية).

- اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة الحكومية الدولية).

- اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (لجنة الإنفاذ).

- هيئات التصنيفات الدولية.

- اللجان الدائمة الأخرى

هي لجان خبراء مخصصة منشأة بموجب قرار للجمعية العامة لغرض معين، مثل تحديد الحاجة إلى أحكام معاهدة جديدة:

- اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (لجنة البراءات).

- اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (لجنة العلامات).

- اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف و الحقوق المجاورة (لجنة حق المؤلف).

- اللجنة المعنية بمعايير الويبو (لجنة المعايير).

- الفرق العامة

يمكن لأي لجنة من لجان الويبو الدائمة أو أي هيئة أخرى أن تقرر إنشاء فرق عامل لدراسة مسألة معينة بمزيد من التفصيل و قد حلت المنظمة مكان مكاتب الدولية المتحدة لحماية الملكية الفكرية التي تأسست عام 1893، واختارت المنظمة تاريخ 26 أفريل من كل سنة يوما عالميا للملكية الفكرية وهو اليوم الذي دخلت فيه الاتفاقية الدولية التي وقعت في استكهولم حيز التنفيذ عام 1970 وتشير الملكية الفكرية إلى إبداعات العقل من اختراعات ومصنفات أدبية وفنية وتصاميم وشعارات وأسماء وصور مستخدمة في التجارة، كما أن الملكية الفكرية محمية قانونا بحقوق منها مثلا براءات الاختراع، حقوق المؤلف والعلامات التجارية التي يمكن الأشخاص من كسب الاعتراف أو فائدة مالية من ابتكارهم واختراعهم.

ويرمي نظام الملكية الفكرية من خلال إرساء توازن سليم بين مصالح المبتكرين ومصالح الجمهور العام وإلى إتاحة بيئة تساعد على تطور الابداع والابتكار.

- مجال الاهتمام

تؤكد المنظمة العالمية للملكية الفكرية أن حماية الملكية الفكرية والابتكار هما أمران متلازمان، حيث لا سبيل إلى تحفيز الناس على الابداع والابتكار دون حماية حقوقهم الفكرية، ولا يمكن الدفع بالشركات إلى الاستثمار في البحث والتطوير دون حماية ابتكاراتها أن تنتهك من الآخرين.

وترى المنظمة أن الطريق نحو الابداع والابتكار وتطوير الحلول الجديدة يمر حتما عبر إرساء منظومة قانونية عالمية تضمن حماية حقوق الملكية الفكرية من أي انتهاك بما يعود بالمنفعة على الجميع، فمن جهة تنتفع ذوو الحقوق بثمار منجزاتهم، ومن جهة أخرى تنتفع المجتمعات من ابداعاتهم وابتكاراتهم.

وتعمل المنظمة على توحيد القوانين الوطنية في مجال حماية الملكية الفكرية و التنسيق بين البلدان الاعضاء في هذا المجال كما تتوفر المنظمة على مركز للتحكيم و الوساطة يعهد إلى بمهمة تسوية المنازعات الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية بالرجوع إلى هيئة محايدة من خبراء قانونيين دوليين متخصصين في هذا المجال وبالتالي تمكين المتنازعين من تجنب اللجوء إلى المحاكم و تعقيدات التقاضي أمامها.

- الأهداف الاستراتيجية

تسعى المنظمة إلى تحقيق 09 أهداف استراتيجية اعتمدها الدول الأعضاء في ديسمبر 2008 وهي:

- ضمان تطور متوازن للإطار التشريعي والمعايير الدولية بشأن الملكية الفكرية.
- تسهيل الانتفاع بالملكية الفكرية في سبيل التنمية.
- تقديم خدمات عالية وبجودة عالية في مجال الملكية الفكرية.
- تنسيق البنية التحتية العالمية للملكية الفكرية وتطويرها.
- جعل المنظمة مرجعا عالميا ومصدرا للمعلومات والدراسات فيما يخص الملكية الفكرية.
- التعاون الدولي في اذكاء الاحترام للملكية الفكرية.
- تناول مسائل الملكية الفكرية في علاقتها بقضايا السياسات العامة العالمية.
- وضع آلية تواصل متجاوب بين المنظمة والدول الأعضاء وجميع أصحاب المصالح.
- إرساء بنية دعم إداري و مالي فعالة لتمكين المنظمة من تنفيذ برامجها.

- الهيكلة الإدارية للويبو (WIPO)

تتألف (WIPO) من 07 قطاعات ، يرأس كل منها مسؤول برتبة نائب مدير عام أو مساعد مدير عام تحت القيادة العامة للمدير العام ، وتتألف القطاعات من أقسام ويرأسها مديرون، و القطاعات 07 هي:

- قطاع البراءات والتكنولوجيا.
- قطاع العلامات والتصاميم.

- قطاع الثقافة والصناعات الإبداعية.

- قطاع التنمية.

- قطاع البنية التحتية العالمية.

- قطاع القضايا العالمية.

- قطاع الإدارة والتسيير.

كما تتوفر المنظمة على أقسام أخرى تتبع مباشرة المدير العام وهي:

- قسم الموارد البشرية.

- قسم الاستشارات القانونية.

- قسم البلدان المتقدمة والبلدان في طور الانتقال.

- قسم الرقابة الداخلية.

- قسم الدراسات الاقتصادية والاحصائيات.

- مكتب الأخلاقيات.

وتتوفر المنظمة على 05 مكاتب خارجية توجد في المدن التالية: طوكيو، بكين، ريو دي جانيرو، سنغافورة وموسكو.

- محطات مهمة في تاريخ wipo

- 1883 اتفاقية باريس بشأن حماية الملكية الصناعية: وهذا الاتفاق هو الخطوة الرئيسية الأولى نحو مساعدة المبدعين على ضمان الحماية لأعمالهم الفكرية في بلدان أجنبية، وقد ظهرت الحاجة إلى حماية الملكية الفكرية على الصعيد الدولي عندما رفض مخترعون إلى جانب المشاركة في معرض الاختراعات الدولي المقام في فيينا (النمسا)، عام 1873، خشية سرقة أفكارهم أو الاستغلال التجاري في بلدان أجنبية.

- 1886 اتفاقية برن بشأن حماية المصنفات الأدبية والفنية: عقب حملة شنها الكاتب الفرنسي فيكتور هوغو والجمعية الدولية الأدبية والفنية، تعتمد اتفاقية برن بشأن حماية المصنفات

الأدبية والفنية، والغاية من الاتفاقية تخويل المبدعين حق الرقابة على أعمالهم الإبداعية و
تحصيل الإتاوات منها على الصعيد الدولي.

-1891 اتفاق مدريد: مع اعتماد اتفاق مدريد يبدأ العمل لأول مرة بخدمات التسجيل الدولي
لسندات الملكية الفكرية - نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات -.

- 1893 إنشاء البري: تتحد الأمانتان المشرفتان على الاتفاقيتين باريس وبرن لتكونا معا سلف
الويبو المباشر، المكاتب الدولية المتحدة لحماية الملكية الفكرية. لمشهور بالمختصر (البري)،
مؤلفة من سبعة موظفين ومقرها جنيف سويسرا.

- 1970 البري تصبح الويبو: تدخل اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)
حيز النفاذ فتتحول البري لتصحيح الويبو، وهذه المنظمة حديثة الإنشاء تعمل بقيادة الدول
الأعضاء لذا تصنف ضمن المنظمات الحكومية الدولية ومقرها جنيف بسويسرا.

- 1974 انضمام الويبو إلى الأمم المتحدة: الويبو تنظم إلى أسرة منظمات الأمم المتحدة، و
تصبح وكالة متخصصة فيها، ومن حق جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لأن من واجبها أن
تصبح أعضاء في الوكالات المتخصصة.

- 1978 انطلاقة نظام البراءات الدولي (PCT): ينمو هذا النظام بسرعة ليصبح اليوم أكبر نظم
الويبو الدولية لإيداع سندات الملكية الفكرية.

- 1994 إنشاء مركز التحكيم والوساطة: يقدم المركز خدمات لتسوية المنازعات خارج القضاء
، ويساعد على حل المنازعات التجارية الدولية.

- 1998 أكاديمية الويبو تفتح أبوابها: وذلك لتقديم دورات تعليمية عامة ومتخصصة عن
الملكية الفكرية وهي متعددة الاختصاصات و تستهدف جمهورا واسعا من مدير في الملكية
الفكرية.

-2007 اعتماد جدول أعمال الويبو بشأن التنمية: تعتمد الويبو رسميا جدول أعمال التنمية
بهدف مراعاة قضايا التنمية في أعمالها كلها.

- خدمات الملكية الفكرية

وهذه خدمات الملكية الفكرية³⁷:

- نظام البراءات الدولي: The International Patent System PCT
- النظام الدولي للعلامات التجارية: The International Trademark System مدريد Madrid
- نظام التصميم الدولي: The International Design System لاهاي Hague
- نظام لشبونة لتسميات المنشأ: The Lisbon System for Appellations of Origin
- حماية شعارات الدول: Protecting State Emblems
- تسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية Resoliray IP Disputes
- التحكيم والوساطة Arbitration and Mediation
- قرار الخبراء Expert Determination
- المنازعات المتعلقة بأسماء حقول الأنترنت أو السطو الإلكتروني: Domain Name Disputes
- يتم تسوية المنازعات بنسق إلكتروني في غضون شهرين فقط ويفضي إلى إصدار قرارات قابلة للتنفيذ.
- الخدمات الموجهة لمكاتب البراءات services for patent offices
- تقدم خدمات DAS ونظام CASE لتبادل الوثائق بطريقة آمنة:
- خدمة الويبو للتنفيذ الرقمي (DAS) Digital Access Services
- نظام الويبو للتنفيذ المركزي إلى نتائج البحث والفحص Centralized Access to Search and Examination (CASE)
- أساليب تسديد خدمات الويبو Paying of IP Services
- حساب الويبو الجاري.
- التحويل المصرفي.
- بطاقة الائتمان.
- التحويل البريدي.

³⁷ <https://www.wipo.int/services/ar/>

2- منظمة التجارة العالمية (OMC-WTO)

هي منظمة دولية أنشئت للإشراف على التجارة العالمية وتحريرها. وتُعدّ منظمة التجارة العالمية³⁸ خليفةً للاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات)، التي أنشئت عام 1947 على أمل استبدالها قريبًا بوكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة تُسمى منظمة التجارة الدولية، ورغم أن منظمة التجارة العالمية لم تتحقق قط، إلا أن الجات حققت نجاحًا ملحوظًا في تحرير التجارة العالمية على مدى العقود الخمسة التالية. وبحلول أواخر ثمانينيات القرن الماضي، كانت هناك دعوات لإنشاء منظمة متعددة الأطراف أقوى لمراقبة التجارة وحل النزاعات التجارية. وبعد انتهاء جولة أوروغواي (1986-1994) من مفاوضات التجارة متعددة الأطراف، بدأت منظمة التجارة العالمية عملياتها في 1 جانفي 1995.

- تاريخ نشأة المنظمة

كان من المتصور في البداية أن تكون منظمة التجارة العالمية، إلى جانب صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، إحدى الركائز الأساسية لإعادة الإعمار والتنمية الاقتصادية بعد الحرب العالمية الثانية. في هافانا عام 1948 أبرم مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتوظيف مسودة ميثاق لمنظمة التجارة الدولية، عُرفت باسم ميثاق هافانا، وكان من شأنها أن تُرسي قواعد شاملة تُنظم التجارة والاستثمار والخدمات وممارسات الأعمال والتوظيف. إلا أن الولايات المتحدة لم تُصادق على الاتفاقية. في غضون ذلك، دخلت اتفاقية للتخلص التدريجي من حصص الاستيراد وخفض التعريفات الجمركية على تجارة السلع، والتي تفاوضت عليها 23 دولة في جنيف عام 1947، حيز التنفيذ باسم "الجات" في 1 جانفي 1948³⁹.

ورغم أنه كان من المتوقع أن تكون "الجات" مؤقتة، إلا أنها كانت الاتفاقية الرئيسية الوحيدة التي تُنظم التجارة الدولية حتى إنشاء منظمة التجارة العالمية. تطور نظام "الجات" على مدى ٤٧ عامًا ليصبح بحكم الواقع منظمة تجارية عالمية ضمت في نهاية المطاف حوالي

³⁸ https://www.wto.org/french/thewto_f/thewto_f.htm

³⁹ <https://www.britannica.com/topic/World-Trade-Organization/Resolution-of-trade-disputes>

١٣٠ دولة. ومن خلال جولات تفاوضية مُختلفة، مُدّدت "الجات" أو عُدِّلَت من خلال العديد من القوانين والترتيبات التكميلية، والتفسيرات، والتنازلات، وتقارير لجان تسوية المنازعات، وقرارات مجلسها.

خلال المفاوضات التي انتهت في عام 1994، تمت إعادة تسمية اتفاقية الجات الأصلية وجميع التغييرات التي أدخلت عليها قبل جولة أوروغواي إلى اتفاقية الجات 1947. تميزت هذه المجموعة من الاتفاقيات عن اتفاقية الجات 1994، والتي تتضمن التعديلات والتوضيحات التي تم التفاوض عليها خلال جولة أوروغواي (المشار إليها باسم "التفاهمات") بالإضافة إلى عشرات الاتفاقيات المتعددة الأطراف الأخرى بشأن تجارة البضائع. أصبحت اتفاقية الجات 1994 جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية التي أسست منظمة التجارة العالمية. تشمل المكونات الأساسية الأخرى الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس)، التي حاولت الإشراف على التجارة وتحريرها؛ اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (تريبس)، التي سعت إلى تحسين حماية الملكية الفكرية عبر الحدود؛ التفاهم بشأن القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات، التي وضعت قواعد لحل النزاعات بين الأعضاء؛ آلية مراجعة السياسة التجارية، التي وثقت سياسات التجارة الوطنية وقيمت توافقها مع قواعد منظمة التجارة العالمية؛ وأربع اتفاقيات متعددة الأطراف، وقّعها مجموعة صغيرة فقط من أعضاء منظمة التجارة العالمية، بشأن الطائرات المدنية، والمشتريات الحكومية، ومنتجات الألبان، ولحوم الأبقار (مع أن الاتفاقيتين الأخيرتين أُلغيتا في نهاية عام ١٩٩٧ مع إنشاء لجان منظمة التجارة العالمية ذات الصلة). وقّعت هذه الاتفاقيات في مراكش، المغرب، في أبريل 1994، وبعد التصديق عليها، أصبحت الأطراف المتعاقدة في معاهدة الجات أعضاءً مؤسسين في منظمة التجارة العالمية. وبحلول عشرينيات القرن الحادي والعشرين، بلغ عدد أعضاء منظمة التجارة العالمية أكثر من 164 عضوًا.

- الأهداف والعمل

لمنظمة التجارة العالمية ستة أهداف رئيسية:

- وضع وتطبيق قواعد التجارة الدولية،
- توفير منتدى للتفاوض بشأن المزيد من تحرير التجارة ورصده،
- حل النزاعات التجارية،
- زيادة شفافية عمليات صنع القرار،
- التعاون مع المؤسسات الاقتصادية الدولية الرئيسية الأخرى المشاركة في إدارة الاقتصاد العالمي،
- مساعدة الدول النامية على الاستفادة الكاملة من النظام التجاري العالمي.

على الرغم من أن اتفاقية الجات (GATT) تشترك في هذه الأهداف، إلا أن منظمة التجارة العالمية سعت عملياً لتحقيقها على نحو أشمل. على سبيل المثال، بينما ركزت اتفاقية الجات بشكل شبه حصري على السلع - مع استبعاد جزء كبير من الزراعة والمنسوجات - تشمل منظمة التجارة العالمية جميع السلع والخدمات والملكية الفكرية، بالإضافة إلى بعض سياسات الاستثمار. بالإضافة إلى ذلك، عززت الأمانة الدائمة لمنظمة التجارة العالمية، التي حلت محل الأمانة المؤقتة لاتفاقية الجات، آليات مراجعة السياسات التجارية وتسوية النزاعات وأضفت عليها طابعاً رسمياً. ونظراً لأن عدد المنتجات المشمولة في اتفاقية الجات أكبر بكثير من عدد المنتجات المشمولة بها، ولأن عدد الدول الأعضاء ومدى مشاركتها قد ازداد بشكل مطرد - حيث يتجاوز إجمالي حصة أعضاء منظمة التجارة العالمية من التجارة الدولية الآن 90% من الإجمالي العالمي - فقد ازداد الوصول المفتوح إلى الأسواق بشكل كبير.

- حل النزاعات التجارية

وفرت اتفاقية الجات (الجات) وسيلةً لتسوية النزاعات التجارية، وهو دورٌ تعزز بشكل كبير في ظل منظمة التجارة العالمية. يلتزم الأعضاء بعدم اتخاذ إجراءات أحادية الجانب ضد الأعضاء الآخرين. بدلاً من ذلك، يُتوقع منهم اللجوء إلى نظام تسوية النزاعات في منظمة

التجارة العالمية والالتزام بقواعده ونتائجه. وقد أتممت إجراءات حل النزاعات بموجب اتفاقية الجات وبسطة بشكل كبير، كما حُدد الجدول الزمني.

يبدأ حل النزاعات بمشاورات ثنائية من خلال الوساطة أو "المساعي الحميدة"، التي يقوم بها المدير العام. في حال فشل ذلك، تُشكل لجنة مستقلة للنظر في النزاع. تُقدم اللجنة مسودة تقرير خاص إلى الأطراف للتعليق عليها، وبعد ذلك يجوز لها مراجعة التقرير قبل إصداره لجميع أعضاء منظمة التجارة العالمية. على عكس صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، اللذين يستخدمان التصويت المرجح، لكل عضو في منظمة التجارة العالمية صوت واحد فقط. ومع ذلك، وكما هو الحال في نظام الجات السابق، تُتخذ معظم القرارات بالإجماع. ما لم يتقدم أحد الطرفين أو كليهما بإشعار استئناف، أو ما لم يرفض أعضاء منظمة التجارة العالمية التقرير، فإنه يُعتمد تلقائيًا ويصبح ملزمًا قانونًا بعد 60 يومًا. يُفترض أن تُستكمل العملية في غضون تسعة أشهر، وفي حال تقديم استئناف، تنظر هيئة الاستئناف التابعة لمنظمة التجارة العالمية في أي ادعاء بخطأ قانوني وتبت فيه في غضون 60 يومًا. وتُعتمد أحكام الاستئناف تلقائيًا ما لم يتوصل الأعضاء إلى توافق في الآراء ضد ذلك.

- مراجعات السياسات التجارية

تسعى منظمة التجارة العالمية أيضًا إلى زيادة الوعي بمدى وآثار السياسات المشوهة للتجارة، وهو هدف تُحققه من خلال متطلبات الإخطار السنوي وآلية مراجعة السياسات. يجب نشر إشعارات بجميع التغييرات في سياسات الأعضاء التجارية والسياسات المتعلقة بالتجارة وإتاحتها لشركائهم التجاريين. بالنسبة للعديد من البلدان النامية والبلدان التي كانت اقتصاداتها سابقًا مُخططة مركزيًا، كان هذا الشرط خطوة رئيسية نحو حوكمة أكثر شفافية. تراجع منظمة التجارة العالمية السياسات التجارية لأكثر من أربع دول تجارية في العالم (الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة، واليابان، والصين) مرة كل عامين، وسياسات الدول الـ 16 التالية لها في القائمة مرة كل أربع سنوات، وسياسات جميع الدول التجارية الأخرى مرة كل ست

سنوات أو أكثر. بعد مشاورات مكثفة مع الدولة العضو قيد المراجعة، تنشر أمانة منظمة التجارة العالمية مراجعتها مشفوعة بتقرير مصاحب من حكومة الدولة. وبالتالي، ترصد هذه العملية مدى وفاء الأعضاء بالتزاماتهم، وتوفر معلومات عن الأسواق المفتوحة حديثاً. كما توفر أساساً أكثر متانة للمفاوضات التجارية اللاحقة وحل النزاعات التجارية.

كان مسار التكامل الاقتصادي الدولي، عبر جولات الجات ومنظمة التجارة العالمية للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف، أبطأ وأقل شمولاً مما يفضلها بعض الأعضاء. اقترح البعض ضرورة تحقيق تكامل إضافي بين مجموعات فرعية من اقتصادات الأعضاء (المتجاورة غالباً) - على سبيل المثال، تلك الأطراف في الاتحاد الأوروبي، واتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (التي حلت محلها اتفاقية الولايات المتحدة والمكسيك وكندا، الموقعة عام 2018) ومنظمة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ - لأسباب سياسية أو عسكرية أو غيرها. وعلى الرغم من بنود الدولة الأكثر رعاية في الاتفاقيات المنشئة لمنظمة التجارة العالمية، فإن المنظمة تسمح بهذا التكامل التفضيلي في ظل ظروف معينة. وعلى الرغم من أن العديد من اتفاقيات التكامل هذه لا تشمل "جميع التجارة تقريباً" - وهو الشرط الرئيسي لمنظمة التجارة العالمية - إلا أنه لم يكن هناك صراع يذكر حول تشكيل مناطق التجارة الحرة والاتحادات الجمركية. وأكثر الإغفالات شيوعاً في هذه الاتفاقيات هي القطاعات الحساسة سياسياً مثل الزراعة.

وبدءاً من أواخر التسعينيات، تعرضت منظمة التجارة العالمية لانتقادات شديدة. جادل معارضو العولمة الاقتصادية (انظر مناهضة العولمة)، وخاصة أولئك الذين يعارضون القوة المتنامية للشركات متعددة الجنسيات، بأن منظمة التجارة العالمية تنتهك السيادة الوطنية وتعزز مصالح الشركات الكبرى على حساب الشركات المحلية الأصغر التي تكافح لمواجهة منافسة الواردات. ادعت الجماعات البيئية والعمالية (وخاصة تلك القادمة من الدول الأكثر ثراءً) أن تحرير التجارة يؤدي إلى أضرار بيئية ويضر بمصالح العمال النقابيين ذوي المهارات المنخفضة. أصبحت احتجاجات هذه الجماعات وغيرها في الاجتماعات الوزارية

لمنظمة التجارة العالمية - مثل مظاهرات عام 1999 في سياتل، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، والتي شارك فيها ما يقرب من 50,000 شخص - أكبر وأكثر تواتراً، ويرجع ذلك جزئياً إلى أن تطور الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي سهّل التنظيم والعمل الجماعي على نطاق واسع. ردًا على هذه الانتقادات، ادعى مؤيدو منظمة التجارة العالمية أن تنظيم التجارة ليس وسيلة فعالة لحماية البيئة وحقوق العمال.

في غضون ذلك، قاوم بعض أعضاء منظمة التجارة العالمية، وخاصة الدول النامية، محاولات اعتماد قواعد تسمح بفرض عقوبات على الدول التي لا تفي بالمعايير البيئية والعمالية الصارمة، بحجة أنها تُعدّ بمثابة حمائية مُبطّنة.

ورغم هذه الانتقادات، ظلّ انضمام الدول غير الأعضاء إلى منظمة التجارة العالمية جذاباً، كما يتضح من زيادة عدد الأعضاء بعد عام 1995. والأهم من ذلك، انضمت الصين إلى منظمة التجارة العالمية عام 2001 بعد سنوات من مفاوضات الانضمام. وكانت شروط عضوية الصين أكثر تقييداً من بعض النواحي من شروط الدول النامية، مما يعكس مخاوف بعض أعضاء منظمة التجارة العالمية من أن انضمام اقتصاد بهذا الحجم.

3- اليونسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة) UNESCO

اليونسكو⁴⁰ وكالة متخصصة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة تأسست في 1945/11/16 في لندن، وبصفتها مؤسسة تأسيسية، فإن اليونسكو تهدف إلى "المساهمة في الحفاظ على السلام والأمن في الموارد، من خلال التعليم والعلم والثقافة والتعاون بين الأمم، من أجل ضمان الاحترام العالمي للعدالة وقانون حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع"، بلا تمييز في العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين، كما يوضح ميثاق الأمم المتحدة لجميع الشعوب.

- نشأة اليونسكو

⁴⁰ <https://ar.unesco.org/about-us/introducing-unesco>

اليونسكو هي مفوضة بالتعاون الفكري حول الخطة الدولية للتغلب على الجذور في قرار جمعية الأمم الصادر في 21 سبتمبر 1921 بتكليف لجنة مكلفة بدراسة المسألة⁴¹. تأسست هذه اللجنة الدولية للتعاون الفكري (CICI)، ومقرها جنيف، في 4 يناير 1922 كهيئة استشارية مكونة من شخصيات أخرى من أجل الكفاءات الشخصية. تم تأسيس المعهد الدولي للتعاون الفكري (IICI) في باريس في 9 أغسطس 1925 باعتباره الوكالة التنفيذية للمعهد الدولي للتعاون الفكري⁴². في 18 ديسمبر 1925، بدأ المكتب الدولي للتعليم (BIE) عمله كمنظمة غير حكومية لخدمة التنمية الدولية في المجال التعليمي. وعلى الرغم من ذلك، فإن عمل هؤلاء السابقين لليونسكو قد توقف بسبب التخفيض في الحرب العالمية الثانية.

من خلال مجموعة التوقيعات على ميثاق الأطلسي وإعلان الأمم المتحدة، اجتمع مؤتمر وزراء التعليم المتحالفين (CAME) في لندن، بين 16 نوفمبر 1942 و 5 ديسمبر 1945، وبالتوافق مع توصيات مؤتمر سان فرانسيسكو الذي انعقد بين أبريل ويونيو 1945، انعقد مؤتمر الأمم المتحدة لتأسيس منظمة تعليمية وثقافية (ECO/CONF) في لندن في الأول من نوفمبر في 16 نوفمبر 1945. اجتمعوا مع ممثلي 44 دولة. في إطار مؤتمر منظمة التعاون الاقتصادي/المؤتمر، تم تقديم القانون التأسيسي لليونسكو وتوقيعه بموجب 37 دولة، مع استمرار اللجنة التحضيرية في وضعها⁴³.

يعد مشروع التعليم الأساسي في وادي ماربيال في هايتي والذي بدأ في عام 1947 نموذجًا للعمل الذي تسعى اليونسكو إلى تحقيقه في قطاع التعليم⁴⁴. لقد استمر هذا المشروع من خلال بعثات الخبراء في بلدان أخرى، مثل أفغانستان في عام 1949⁴⁵.

⁴¹ League of Nations. Records of the Second Assembly. Plenary Meetings. 5 September-5 October 1921. Geneva.p. 313.

⁴² Unesco. (1987). Chronologie de l'Unesco : 1945-1987. Paris, décembre 1987. LAD.85/WS/4 Rev. Base de données UNESDOC. URL : <http://unesdoc.unesco.org/images/0007/000790/079049fb.pdf>

⁴³ <http://unesdoc.unesco.org/images/0011/001176/117626f.pdf>

⁴⁴ L'Expérience Témoin d'Haïti : Première phase 1947-1949. (1951). Monographies sur l'éducation de base. Unesco : Paris.

⁴⁵ Debiesse, J., Benjamin, H. and Abbot, W. (1952). Rapport de la mission en Afghanistan. Missions à buts éducatifs IV. ED.51/VIII.4F. (Paris.) Base de données UNESDOC. URL : <http://unesdoc.unesco.org/images/0005/000590/059046fo.pdf>

تم اعتماد الاتفاقية العالمية حول حق المؤلف في 6 سبتمبر 1952، باعتبارها مقر اليونسكو.

في نوفمبر 1954، قام المؤتمر العام بمراجعة القانون التأسيسي وقرر أن أعضاء المجلس يواجهون خللاً يمثلون حكومات الدول المعنية⁴⁶. إن تغيير الحوكمة الذي يميز اليونسكو هو البادئ، CICI، الذي يشمل التعاون بين الدول في مجالات اختصاص اليونسكو. مع التأكد من أن الدول الأعضاء تتعاون من أجل تحقيق أهداف اليونسكو، والأحداث التاريخية والسياسية تؤثر على أنشطة المنظمة، لا سيما فترات الحرب الباردة، وإنهاء الاستعمار، وحل الاتحاد.

في عام 2011، أصبحت فلسطين عضوًا في اليونسكو في إصدار التصويت، مع 107 دولة عضوًا و14 دولة. لقد خلصت القوانين القديمة لدول الاتحاد الأوروبي في عامي 1990 و1994 إلى أنها لا تستطيع المساهمة في تمويل منظمات الأمم المتحدة التي تستكشف فلسطين كعضو في الدولة. وبالتالي فإن المتقاعدين الماليين يمثلون 22% من ميزانية اليونسكو.

- البرامج

تسعى اليونسكو إلى العمل من خلال خمسة برامج كبيرة: التعليم، العلوم الدقيقة والطبيعية، العلوم الاجتماعية والإنسانية، الثقافة والاتصال والمعلومات.

- الميزانية والموظفين

في 2018-2019 خصصت اليونسكو ميزانية قدرها 1,2 مليار دولار. تبلغ ميزانية اليونسكو⁴⁷ 47% من مساهمات الدول الأعضاء، و21% من ميزانية المساهمات الطوعية،

⁴⁶ Unesco. Conférence générale, 8e session. (1955). Actes de la Conférence générale, huitième session, Montevideo, 1954 :

Résolutions. 8 C/Résolutions. (Paris.) Résolution II.1.2, p. 12 Base de données UNESDOC. URL :

<http://unesdoc.unesco.org/images/0011/001145/114586f.pdf>

⁴⁷ <https://www.unesco.org/en/budget-strategy>

و27% من مجموعات الأموال المختلفة، وأموال الجمعيات، و5% من الميزانية من مصادر التمويل الأخرى.

تعتمد أصول اليونسكو على أربعة قطاعات كبيرة:

- التعليم، بشكل يسمح بدفع المزيد من التدابير لتعزيز النظام التعليمي، على شكل إرشادات على سبيل المثال؛
- قطاع العلوم والمحيطات، من خلال تشكيل العلوم والحفاظ على البيئات الحيوية أو تعزيز تدابير حماية المحيطات؛
- الثقافة، باعتبارها هدفاً كبيراً للحفاظ على التراث، لا سيما من خلال إنشاء العلامة «التراث العالمي لليونسكو»، أو تسهيل وصول الأشخاص إلى الثقافة؛
- المعلومات، مما يسمح بضمان حرية التعبير في البلدان بسبب وجود أنظمة سياسية قمعية أو تسهيل الوصول إلى المعلومات ودعم الصحفيين ووسائل الإعلام.

- المنظمات غير الحكومية الرسمية لليونسكو

تشرف اليونسكو على العلاقات الرسمية مع 373 منظمة غير حكومية دولية و24 مؤسسة ومؤسسات مماثلة. واستكمالاً لهذا الكادر الرسمي، فإنهم يقومون بالأنشطة مع المنظمات غير الحكومية على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية⁴⁸.

العلاقات الرسمية محفوظة للمنظمات غير الحكومية التي تمارس دوراً في دعم التعاون التوجيهي، ومن جانب اليونسكو. لا يتم قبول القبول في مكتب استطلاع من قبل ممثلي ONG الدوليين والذين يساعدون مثل الخبراء والممثلين في مجال النشاط الأكبر، وذلك بفضل هيكل دولي متطور. العلاقات الرسمية هي نفسها مقسمة إلى مجموعتين، "نظام التشاور" أو "نظام الارتباط"، تبعاً لدور المنظمة وهيكلها. قررت هيئات المكتب التنفيذي لليونسكو قبول إحدى

⁴⁸ <https://www.unesco.org/fr/partnerships/ngo-foundations>

المجموعات أو مجموعة أخرى بناءً على توصيات المدير العام. تم تحديد هذه العلاقات النموذجية لفترات مدتها ستة أعوام قابلة للتجديد.

وتتمثل رسالتها في إرساء السلام من خلال التعاون الدولي في مجال التربية والعلوم والثقافة، إذ تساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2015.

أما عدد أعضائها: 193 دولة عضوا، و11 عضوا منتسبا و11 ألف مدرسة منتسبة، وقد وقعت 177 دولة على اتفاقية التراث غير المادي، وتدير اليونيسكو العدد من الاتفاقيات والمعاهدات المتعلقة بالملكية الفكرية.

وتعتبر USA من الأعضاء المؤسسين لليونيسكو، لكنها انسحبت في عام 1984 في عهد الرئيس ريغان بعد اتهام المنظمة بالفساد والانحياز الايديولوجي لصالح الاتحاد السوفياتي، وبسبب اتهامها بالوقوف ضد الكيان الصهيوني.

4 - المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية (Institut national) INAPI (algérien de la propriété industrielle)

مؤسسة عمومية بصفة صناعية و تجارية و لها الاستقلالية المالية تحت وصاية وزارة الصناعة والمناجم، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-69 المؤرخ 21 فبراير 1998 كجزء من إعادة هيكلة المؤسسة الأم INAPI (المعهد الجزائري للتقييس والملكية الصناعية).

وقد مرت الملكية الصناعية في الجزائر بالمراحل التاريخية التالية⁴⁹:

- 1963 الديوان الوطني للملكية الصناعية (ONP)

- 1973 المعهد الوطني لتقنيين الملكية الصناعية

- 1986 المركز الوطني للسجل التجاري كلف بجزء من مهام الملكية الصناعية

⁴⁹ <http://e-services.inapi.org/SITE/>

إن الجزائر عضو في المنظمة العالمية للملكية الفكرية وهذا يعني بعدا دوليا لنشاط المعهد الوطني للملكية الفكرية الذي يتم تنفيذه ضمن إطار قانوني دقيق للغاية يتكون من التشريعات الوطنية والالتزامات الدولية.

بالإضافة إلى تحديث المعهد، لا سيما من خلال تقنيات الاتصالات والمعلومات الجديدة، فإن آفاق العمل تتعلق بتطوير المعلومات لصالح المشغلين.

في الواقع، لا تزال قضايا الملكية الصناعية سيئة الإلمام نسبياً في عالم الاقتصاد الوطني، وبالمثل يجب أن يكون نظام البحث العلمي والتقني الوطني أكثر انسجاماً مع المعلومات الواردة في مكتبة البراءات التي يحتفظ بها المعهد الوطني للملكية الصناعية، وتشكل هذه المكتبة وسيلة مميزة للوصول إلى المعلومات المتعلقة بأحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا.

من خلال تعزيز تدخله في هذه المحاور الاستراتيجية الستة، سيواصل المعهد الوطني للملكية الصناعية عمله كوكيل لتنمية الاقتصاد الجزائري والشركات من خلال تسهيل استخدام الملكية الصناعية التي تشكل عنصراً أساسياً في استراتيجية التنمية الاقتصادية القائمة على الابتكار⁵⁰:

المحور 1: تحسين الخدمة المقدمة للمستخدمين عن طريق تقليل أوقات معالجة الطلب.

المحور 2: تسهيل الوصول إلى المعلومات عبر موقع ويب inapi.org

المحور 3: تشجيع الانتفاع بالملكية الصناعية من أجل تعزيز النمو من خلال الابتكار.

المحور 4: المساهمة في تحسين البيئة القانونية والمؤسسية.

المحور 5: يعتبر لاعبا محوريا في مكافحة التقليد.

المحور 6: مواصلة تحوله الداخلي من ثقافة الإجراءات إلى ثقافة الخدمات.

- مهام INAPI

⁵⁰ <http://e-services.inapi.org/SITE/?Rub=Page&ID=1>

- يُطلب من المعهد الوطني للملكية الصناعية القيام بمهمتين رئيسيتين⁵¹، على النحو المحدد في المادة 07 من المرسوم 68-98 ، الذي يحدد النظام الأساسي للمعهد:
- مهام لصالح الدولة (خدمة عامة): تنفيذ السياسة الوطنية للملكية الصناعية.
 - مهام لصالح الفاعلين الاقتصاديين والباحثين بما في ذلك:
 - فحص وتسجيل وحماية الحقوق المعنوية (العلامات التجارية والرسوم والنماذج وتسميات المنشأ وبراءات الاختراع) ؛
 - تسهيل الوصول إلى المعلومات التقنية وإتاحة جميع الوثائق والمعلومات المتعلقة بمجال خبرتها للجمهور؛
 - تعزيز وتطوير وتقوية القدرة الابتكارية والابتكارية من خلال الحوافز المادية والمعنوية.

المحور الخامس: مؤشرات و أنظمة وإحصائيات الملكية الفكرية والصناعية

سيتناول هذا المحور مؤشرات الملكية الفكرية والصناعية وبعض الأرقام والإحصائيات التي نشرتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

1- مؤشرات الملكية الفكرية والصناعية

⁵¹ <http://e-services.inapi.org/SITE/?Rub=Page&ID=13>

تشمل الملكية الفكرية والصناعية الأنواع التالية⁵²:

أ- براءات الاختراع

لا تشمل أغلب القوانين التي تتناول الاختراعات تعريفا محددا للاختراع، بيد أن عددا من البلدان تعرفه بأنه حل جديد يعالج مشكلة تقنية، و قد تكون المشكلة قديمة أو جديدة، ولكن الحل يجب أن يكون جديدا ليُسمى اختراعا، وإنّ مجرد اكتشاف شيء موجود من قبل في الطبيعة لن يرتقي في الغالب إلى منزلة اختراع، إذ يجب أن يتضمن قدرا وافيا من المهارة البشرية والإبداع و القدرة على الابتكار، و ليس من الضروري أن يكون الاختراع معقدا من الجانب التقني، و البراءة⁵³ هي الحق الذي تمنحه الدولة للمخترع أو يمنحه مكتب إقليمي يمثل عدة دول، مما يسمح للمخترع بمنع أي شخص آخر من استغلال اختراعه في التجارة لمدة زمنية محدودة تصل عادة إلى 20 عاما، ويجب على مودع طلب البراءة أن يكشف عن اختراعه بهدف الحصول على الحماية، و تكون حقوقه نافذة فقط في الحيز الإقليمي الذي منحت فيه البراءة.

فالبراءات هي الوسيلة الأكثر انتشارا لحماية الاختراعات التقنية، و يراد من نظام البراءات أن يساهم في تشجيع الابتكار ونقل التكنولوجيا ونشرها لمصلحة المخترعين و مستخدمي الاختراعات والجمهور العام، وتمنح البراءة الحق الاستثنائي للمخترعين اعترافا لهم بقدراتهم الإبداعية ومنحهم مكافأة مادية على اختراعاتهم التي تدخل الأسواق، ويجب على المخترع أن يكشف للجمهور عن اختراعه المحمي بالبراءة، وذلك حتى يتسنى للغير الانتفاع من المعارف الجديدة فيساهم ذلك في رفد المزيد من الابتكارات.

إن الاختراعات لا تستحق كلها البراءة، إذ تشترط قوانين البراءات عامة أن يفى الاختراع بمجموعة من الشروط أو المقتضيات هي:

⁵² المنظمة العالمية للملكية الفكرية، فهم الملكية الصناعية 2016، جنيف، سويسرا، 2017، ص 6-19.

⁵³ براءة أو براءة تملك هي السند الذي تصدره الإدارة الحكومية المعنية أو مكتب البراءات الوطني أو الإقليمي

- موضوع يستحق البراءة

يجب أن يكون الاختراع ضمن نطاق الموضوعات التي تفي بشروط البراءة وفقا للقانون الوطني، ويختلف ذلك من بلد إلى آخر، ومن المواضيع المقصودة بالبراءة: النظريات العلمية ومناهج العلوم الرياضية والأصناف النباتية والحيوانية واكتشاف مواد طبيعية وأساليب العلاج الطبي، وأي اختراع يجب منع استغلاله في التجارة لحماية النظام العام والأخلاق والصحة العامة.

- التطبيق الصناعي (الفائدة)

أي أن يكون للاختراع فائدة عملية، وأن يكون قابلا للتطبيق الصناعي بشكل أو بآخر.

- الجودة

أن تكون له بعض الخصائص الجديدة غير المعروفة ضمن مجموعة المعارف المتوافرة في المجال التقني (والتي يطلق عليها اسم حالة التقنية الصناعية السابقة).

- النشاط الابتكاري (عدم البداهة)

يجب أن يبين الاختراع نشاطا ابتكاريا لا يمكن لأي شخص له معرفة متوسطة في المجال التقني استنتاجه.

- الكشف عن الاختراع

يجب الكشف عنه على نحو تام وواضح في طلب البراءة الذي يقدمه الشخص من أهل المهنة (وهو شخص ملم بالمجال التكنولوجي المعين)، ويجب التمييز بين براءة المنتج (مثل استحداث خليط جديد من المعادن لاختراع منتج)، وبراءة طريقة الصنع (مثل اختراع طريقة أو عملية جديدة لصنع خليط معروف أو جديد)، وعادة ما تمنح الحماية لمدة محدودة تصل

عادة إلى 20 عاما، فأى شخص يرغب في استغلال الاختراع تجاريا عليه أن يحصل على تصريح من صاحب البراءة، وإلا فإنه مرتكب لفعل غير قانوني.

ومتى انقضت صلاحية البراءة، انتهت الحماية وآل الاختراع إلى الملك العام (ويقال أنه أصبح غير مشمول بالبراءة)، ويفقد صاحب البراءة بعد ذلك الحقوق الاستثنائية تجاريا.

ملاحظة: لا يمنح القانون صاحبه البراءة حقا قانونيا في استغلال الاختراع وإنما يمنحه حقا قانونيا في منع الغير من استغلاله في التجارة، وبإمكانه أن يعطي الغير إذنا أو ترخيصا من أجل استخدام الاختراع بشروط يتفق عليها الطرفان، وبإمكانه أيضا أن يبيع حقه في الاختراع لشخص آخر يصبح حينئذ مالك البراءة الجديد وهناك استثناءات لمبدأ حق استغلال الاختراع المحمي بالبراءة (مثل المصلحة العامة).

ب- نماذج المنفعة

تستخدم نماذج المنفعة أيضا لحماية الاختراعات، وإن كانت غير منتشرة مثل البراءات، والحقوق التي تمنحها نماذج المنفعة مماثلة لحقوق البراءات، ويرد ذكر نماذج المنفعة في قوانين 50 بلدا أو أكثر وفي الاتفاقيتين الإقليميتين للمنظمة الإقليمية الإفريقية للملكية الفكرية (الأريبو) والمنظمة الإفريقية للملكية الفكرية، كما أن بعض البلدان مثل استراليا وماليزيا تمنح سندات الحماية التي تسمى براءة الابتكار أو ابتكارات المنفعة، وهي أشبه بنماذج المنفعة وفي بلدان أخرى مثل إيرلندا وسلوفينيا البراءات قصيرة الأجل هي نماذج المنفعة.

ونموذج المنفعة هو سند لحماية بعض أنواع الاختراعات كتلك التي تنجز في مجال الميكانيك، ومن المعتاد منح الحماية عن طريق نماذج المنفعة للاختراعات الأقل تعقيدا من الناحية التقنية أو الاختراعات التي تتميز بحياة تجارية قصيرة، كما أن الإجراء المتبع للحصول على حماية نموذج المنفعة أقل تعقيدا من إجراء الحصول على البراءة.

وتختلف المتطلبات الجوهرية والإجرائية باختلاف القوانين المطبقة في البلدان والأقاليم التي تعتمد نظام نماذج المنفعة، غير أنه توجد اختلافات بين نماذج المنفعة وبراءات الاختراع في الجوانب الأساسية التالية:

- شروط الحصول على نموذج المنفعة أقل صرامة من شروط الحصول على البراءة، ولئن وجب دائما استيفاء شرط الجودة، فقد يقل اشتراط النشاط الابتكاري أو ينعدم وفي إطار الممارسة يحصل على الحماية بموجب نماذج المنفعة في الغالب للابتكارات ذات الطابع الخلاق التي قد لا تفي بشروط البراءة.

- مدة الحماية القصوى التي ينص عليها القانون لفائدة نماذج المنفعة هي عامة أقصر من مدة الحماية القصوى التي تكفلها براءة للاختراع، وتتراوح هذه المدة عادة بين 7 و10 أعوام.

- الرسوم المطلوبة للحصول على الحق والمحافظة عليه أقل عادة من الرسوم التي تطلب بالنسبة للبراءات.

ج- التصاميم الصناعية

يطبق التصميم على طائفة واسعة من المنتجات الصناعية والحرفية و يشير إلى الجوانب الزخرفية أو الجمالية في سلعة ما، بما في ذلك تشكيلة الخطوط أو الألوان أو الأشكال المجسمة التي تعطي المنتج الصناعي أو الحرفي مظهرا محددا، ويجب أن يستلقت التصميم الناظر، ويجب أن يكون قابلا للنسخ بالوسائل الصناعية، فهذا هو الغرض الأساسي من التصميم، ولذا ينعت باصطلاح "الصناعي".

ومن الناحية القانونية، يشير التصميم الصناعي إلى الحق الممنوح في عدة بلدان في ظل نظام تسجيل لحماية الصفات الأصلية والزخرفية وغير الوظيفية للمنتج الذي يكون حصيلة نشاط التصميم.

فالمصنعون عندما يسجلون تصاميمهم الصناعية إنما يحمون أحد العناصر المميزة التي تحدد النجاح في السوق.

ويُعدّ شرط الإنتاج الصناعي بمثابة اختلاف بارز بين حماية التصميم الصناعي وبين حق المؤلف، لأن هذا الأخير يقتصر على الإبداعات الجمالية، على أنه من الممكن أن تحظى التصاميم الصناعية بحماية حق المؤلف في بعض الحالات متى كان التصميم مثلاً في باب مصنفات الفن التشكيلي.

وتحظى التصاميم الصناعية بالحماية إذا كانت جديدة أو أصلية.

ويحمى تسجيل التصميم الصناعي من استغلال التصميم دون تصريح في مجال الأدوات الصناعية، ويمنح مالك التصميم الحق الاستثنائي في صنع أدوات مصممة بهذا التصميم أو تجسده أو توريدها أو بيعها أو تأجيرها أو عرضها للبيع.

وتختلف مدة صلاحية الحق في التصميم الصناعي من بلد إلى آخر، و تتراوح المدة القصوى بين 10 و25 عاماً، و تقسم في الغالب إلى مهل تقتضي من المالك تجديد التسجيل لتمديد الحماية، و لعل قصر مدة الحماية نسبياً يعزى لاقتران التصاميم بالمزيد من أنماط الموضة العامة التي تتمتع بقبول أو نجاح زائل و لا سيما في المجالات التي تولي اهتماماً كبيراً للموضة مثل صناعة الأزياء والأحذية.

د- الدوائر المتكاملة

إن العناصر الجاهزة في الدوائر الكهربائية مستخدمة منذ أمد طويل في صنع المعدات الكهربائية (مثل المذياع)، ولقد أدمجت عدة وظائف كهربائية في عنصر صغير جداً على نطاق واسع نتيجة للتقدم المحرز في مجال تكنولوجيات الموصلات، وتصنع الدوائر المتكاملة وفقاً لمخططات أو تصاميم مفصلة للغاية.

إن هذه الدوائر المتكاملة قُلِّصت أحجامها وزيدت وظائفها، وكلما كانت أصغر، قلت المواد الضرورية لصنعها ونقصت المساحة المطلوبة لاحتوائها، وتستخدم في عدد كبير من المنتجات ومنها الأدوات المستعملة يوميا مثل الساعات و أجهزة التلفزيون وآلات الغسيل والسيارات فضلا عن الهواتف والحواسيب، و مع أن استحداث تصميم جديد لدائرة متكاملة يتطلب استثمارا كبيرا، فمن الممكن نسخ التصميم بتكلفة أقل بكثير، لكن التكلفة الباهظة لاستحداث التصميم وسهولة نسخها نسبيا هما السببان الرئيسيان اللذان يفسران ضرورة حماية التصميم، إن تصاميم الدوائر المتكاملة ليست اختراعات تفي عادة بشروط البراءة لأن صنعها لا ينطوي على نشاط ابتكاري، وإن كان يتطلب جهدا شاقا يبذله الخبراء، أما معاهدة الملكية الفكرية لليوبو الخاصة بالدوائر المتكاملة، فقد أُعتمدت في 26 ماي 1989 و لم تدخل حيز النفاذ، و إنما أدرجت أحكامها الجوهرية بالإحالة إلى الكثير منها في اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) الذي أبرم عام 1994م.

هـ- العلامات التجارية

هي إشارة أو تشكيلة من الاشارات التي تميز سلع وخدمات شركة ما عن سلع وخدمات شركات أخرى، وقد تستخدم في هذه الإشارات، الكلمات، الحروف، الأرقام، الصور، الأشكال والألوان فضلا عن أي تشكيلة من هذه العناصر، مثل الإشارات المجسدة (كقارورة مشروبات) والإشارات السمعية (الأصوات زئير الأسد الذي يسبق الأفلام التي تنتجها شركة MGH) أو الإشارات الخاصة بحاسة الشم (مثل الرائحة المميزة لصنف محدد من زيوت المحركات) والعلامة التجارية هي إشارة توضع على السلع أو تستخدم مقترنة بتسويق السلع والخدمات، وتظهر أيضا في التغليف أو التعليب الذي تسوق به السلع، وفي الإعلانات الدعائية في الصحف أو التلفزيون أو على واجهة المحلات، و إلى جانب العلامات التجارية التي تكشف مصدر السلع والخدمات التجاري، توجد فئات أخرى من العلامات مثل:

- العلامات الجماعية

مثل علامة جمعية المحاسبين أو المهندسين ...إلخ، لتمييز أنفسهم بمستوى معين من الجودة وغير ذلك من الاشتراطات التي تحددها الجمعية.

وعلامات التصديق، فتمنح مقابل الامتثال لمعايير محددة، ولكنها ليست مقيدة بأية عضوية.

وعلامة الخدمة: تستخدم لأغراض الخدمات مثلا في الفنادق والمطاعم والخطوط الجوية ووكالات السياحة ووكالات تأجير السيارات والمصانع وشركات التنظيف، وكل ما قيل عن العلامات التجارية ينطبق على علامات الخدمة أيضا، وبصفة عامة تؤدي العلامات التجارية الوظائف الأربعة التالية:

- * تمييز سلع وخدمات شركة عن سلع وخدمات شركة أخرى.
- * تمييز سلع أو خدمات من مصدر بعينه عن السلع أو الخدمات المشابهة أو المماثلة من مصادر أخرى.
- * الإشارة إلى جودة معينة تميز بها السلع أو الخدمات التي تحملها، ويصطلح على هذه الميزة (وظيفة الضمان)، ولها معايير جودة (حتى ولو منحت شركة أخرى ترخيصا لاستخدامها).
- * النهوض بتسويق المنتجات وبيعها و تسويق الخدمات وتقديمها، وذلك لتحفيز المبيعات لذا تسمى هذه الوظيفة أحيانا بوظيفة الاتصال، ونجد أن صاحب العلامة التجارية له حق استثنائي في العلامة، إذ يمنح حق استخدامها ومنع الغير من استخدامها أو استخدام علامة مشابهة لها إلى حد اللبس من دون تصريح، بحيث يتجنب تضليل المستهلكين والجمهور عامة، وتختلف مدة الحماية على أنه من الممكن تجديدها إلى ما لا نهاية مقابل دفع الرسوم المستوجبة، بشريطة أن تكون العلامة مستعملة، وتتولى المحاكم إنفاذ الحماية على العلامات التجارية وتتمتع في معظم الأنظمة سلطة مكافحة التعدي على الحقوق في العلامات التجارية.

و- الأسماء التجارية

الاسم التجاري هو الاسم أو التسمية مما يعتمد لتعريف شركة ما، ويمكن تسجيل الاسم التجاري في أغلب البلدان لدى إدارة حكومية، على أن المادة 8 من اتفاقية باريس تحمي الاسم التجاري دون الالتزام بإيداعه أو تسجيله سواء كان جزءاً من علامة تجارية أم لم تكن.

وتكفل حماية الاسم التجاري لشركة ما عامة، ألا تستخدمه شركة أخرى اسماً تجارياً أو علامة تجارية أو علامة خدمة، وألا تستخدم اسماً أو تسمية أشبه بالاسم التجاري إذا ما احتل تضليل الجمهور.

ز- البيانات الجغرافية

البيان الجغرافي إشارة توضع على السلع التي لها منشأ جغرافي محدد أو صفات أو سمعة تعزى إلى ذلك المكان.

وعادة ما تستمد المنتجات الزراعية صفاتها من مكان إنتاجها، وتتأثر بعوامل محلية محددة كالمناخ والتربة، وتكتسب الإشارة صفة البيان الجغرافي وفقاً لشروط القانون الوطني وإدراك المستهلك، مثل اسم مقاطعة "توسكانا" بالنسبة لزيت الزيتون المنتج في تلك المقاطعة الإيطالية أو اسم "روكفور" بالنسبة للجبنة المنتجة في منطقة فرنسية محددة.

ولا يقتصر استخدام البيانات الجغرافية على المنتجات الزراعية، إذ يمكن الاستعانة بها لإبراز صفات محددة في المنتج تعزى إلى عوامل بشرية يختص بها منشأ تلك المنتجات مثل المهارات الصناعية والتقاليد، وقد يكون المنشأ قرية أو مدينة أو منطقة أو بلد مثل "سويسرا" إشارة إلى المنتجات الصناعية السويسرية كالساعات.

وأما تسمية المنشأ

فهو نوع خاص من البيانات الجغرافية، وتوضع على سلعة لها صفات أو خصائص معينة تشير حصرياً إلى البيئة الجغرافية التي أُنتجت فيها، ويشمل مصطلح البيان الجغرافي تسميات المنشأ.

ومن أمثلة تسميات المنشأ التي تحظى بالحماية في الدول الأعضاء في اتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي، اسم "هابانا" بالنسبة للتبغ الذي يزرع في منطقة هافانا بكوبا.

وتحمي القوانين الوطنية البيانات الجغرافية بطرق شتى، مثل قوانين مكافحة المنافسة غير المشروعة أو قوانين حماية المستهلكين أو قوانين حماية علامات التصديق أو القوانين الخاصة بحماية البيانات الجغرافية أو تسميات المنشأ.

ح- الأصناف النباتية

إن الثورة التي أحدثتها التكنولوجيا الحيوية في مجال الإنتاج الزراعي وما صاحب ذلك من تخصيص استثمارات ضخمة من أجل ابتكار أصناف نباتية جديدة تتميز بخصائص فريدة، فضلاً عن ظهور شركات عملاقة متعددة القوميات تسيطر سيطرة شبه كاملة على هذا النشاط، كل هذه العوامل أدت إلى سعي الدول الكبرى نحو توفير حماية كافية للأصناف النباتية الجديدة على المستوى الدولي ودعمها، وقد استجابت اتفاقية تريپس - وهي من أهم الاتفاقيات التي أسفرت عنها جولة أوروغواي- لمطالب الدول المتقدمة وألزمت الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بحماية الأصناف النباتية.

2- حقائق وأرقام عن الملكية الفكرية IP Facts and Figures

هذا مجمل نشاط إبداع الملكية الفكرية على المستوى العالمي في عام 2022، صادر عن المنظمة العالمية للملكية الفكرية

Global IP filing activity in 2022⁵⁴

1. براءات الاختراع: 3.5 مليون


2. نماذج المنفعة: 3 مليون

⁵⁴ <https://www.wipo.int/en/ipfactsandfigures/patents>

3. العلامات التجارية*: 15.5 مليون

4. التصميمات الصناعية**: 1.5 مليون

وهذا ما يبرزه الشكل التالي:




تتلقى مكاتب الملكية الفكرية 3,457,400 طلب براءات الاختراع على المستوى العالمي موزعة جغرافيا كالتالي⁵⁵:

1. الصين
2. الولايات المتحدة
3. اليابان
4. جمهورية كوريا
5. المكتب الأوروبي للبراءات EPO

حيث أن حوالي 85% من جميع إيداعات البراءات في عام 2022 في مكاتب الملكية الفكرية في الصين، الولايات المتحدة، اليابان، جمهورية كوريا والمكتب الأوروبي للبراءات، وشكلت الصين 46.8% من الإجمالي العالمي.

ملاحظة: * EPO هو المكتب الأوروبي لبراءات الاختراع.
وهذا ما يظهره الشكل الموالي:



1-2 براءات الاختراع:

وكان نشاط براءات الاختراع موزعا بالأرقام كما يلي⁵⁶:

1. الصين: 1,619,268
2. الولايات المتحدة: 594,340
3. اليابان: 289,530
4. جمهورية كوريا: 237,633
5. المكتب الأوروبي للبراءات*: 193,610

6. الهند: 77,068


7. ألمانيا: 57,213

8. كندا: 38,052

9. أستراليا: 32,284

10. الاتحاد الروسي: 26,924

ففي عام 2022، تلقى مكتب الملكية الفكرية الصيني حوالي 1.62 مليون طلب براءة اختراع، تلاها مكاتب الولايات المتحدة، اليابان، جمهورية كوريا ومكتب براءات الاختراع الأوروبي، وشكلت المكاتب العشرة الأولى 91.6% من الإجمالي العالمي في عام 2022، كما يظهر في الشكل الموالي:




أما البلدان التي هي أكبر مستخدمي نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، فهي:

1. الصين: 69,610
2. الولايات المتحدة: 55,678
3. اليابان: 48,879
4. جمهورية كوريا: 22,288
5. ألمانيا: 16,916
6. فرنسا: 7,916
7. المملكة المتحدة: 5,586
8. سويسرا: 5,382
9. السويد: 4,323
10. هولندا: 4,258

تم إيداع حوالي 272,600 طلب دولي بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات في عام 2023، بانخفاض بنسبة 1.8% عن عام 2022، مما أنهى الاتجاه التصاعدي منذ عام 2010، وأودع المودعون من الصين معظم الطلبات بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات، أكملت الولايات المتحدة، اليابان، جمهورية كوريا وألمانيا قائمة المنشأ الخمسة الأوائل، واستحوذت الدول العشر الأولى على 88.3% من إجمالي الطلبات في عام 2023⁵⁷، وهذا ما يوضحه أفضل هذا الشكل:

Which countries are the biggest users of the PCT System?

□ 2022 ■ 2023



Around 272,600 PCT international applications were filed in 2023, down 1.8% on 2022, ending an upward trend since 2010. Applicants from China filed the most PCT applications. The US, Japan, the Republic of Korea and Germany completed the list of the top five origins. The top 10 countries accounted for 88.3% of total applications in 2023.

Source: WIPO Statistics Database, March 2024

وهذه أفضل التكنولوجيات لطلبات معاهدة التعاون بشأن البراءات من مختلف البلدان⁵⁸:

1. الصين

2. الولايات المتحدة

3. اليابان

4. جمهورية كوريا

5. ألمانيا

وكان ترتيب المجالات، كما يلي:

1. الآلات والأجهزة الكهربائية والطاقة

2. تكنولوجيا الكمبيوتر

3. الاتصال الرقمي

4. النقل

5. التكنولوجيا الطبية

6. القياس


7. التكنولوجيا السمعية والبصرية

وكان معظم المتقدمين من الصين يقدمون طلباتهم في مجال الاتصالات الرقمية، بينما قدمت الولايات المتحدة معظم طلباتها في مجال تكنولوجيا الكمبيوتر، وتصدرت اليابان، جمهورية كوريا وألمانيا معظمها في مجال الآلات الكهربائية.

ملاحظة: استنادا إلى الطلبات المنشورة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات.

وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

What were the top technologies for PCT applications from different countries?



Applicants from China filed mostly in digital communication, and the US filed mostly in computer technology. Japan, Republic of Korea and Germany filed mostly in electrical machinery.

Note: Based on published PCT applications.

Source: WIPO Statistics Database, March 2024

الشركات التي تقود إيداعات البراءات الدولية بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات⁵⁹، حسب الترتيب التالي:

1. HUAWEI TECHNOLOGIES CO., LTD.
2. SAMSUNG ELECTRONICS CO., LTD.
3. QUALCOMM INCORPORATED


⁵⁹ WIPO Statistics Database, March 2024

4. MITSUBISHI ELECTRIC CORPORATION
5. BOE TECHNOLOGY GROUP CO.,LTD
6. LG ELECTRONICS INC.
7. TELEFONAKTIEBOLAGET LM ERICSSON (PUBL)
8. CONTEMPORARY AMPEREX TECHNOLOGY CO., LIMITED
9. OPPO MOBILE TELECOMMUNICATIONS CORP., LTD
10. NIPPON TELEGRAPH AND TELEPHONE CORPORATION

ظلت شركة Huawei Technologies الصينية في صدارة مودعي الطلبات الدولية بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات في عام 2023، تلتها شركة Samsung Electronics من جمهورية كوريا، Qualcomm من الولايات المتحدة، Mitsubishi Electric من اليابان و BOE Technology Group من الصين. ومن بين أكبر 10 مستخدمين، كان ثمانية منهم موجودين في شمال شرق آسيا، وهذا ما يوضحه الشكلان المواليان:

Which firms lead PCT international patent filings?

Sort by: **FIRM** COUNTRY



China's Huawei Technologies remained the top filer of PCT international applications in 2023. It was followed by Samsung Electronics from the Republic of Korea, Qualcomm from the US, Mitsubishi Electric of Japan, and BOE Technology Group of China. Among the top 10 users, eight were located in the North-East Asia.

Note: Based on published PCT applications.
Source: WIPO Statistics Database, March 2024

Which firms lead PCT international patent filings?



China's Huawei Technologies remained the top filer of PCT international applications in 2023. It was followed by Samsung Electronics from the Republic of Korea, Qualcomm from the US, Mitsubishi Electric of Japan, and BOE Technology Group of China. Among the top 10 users, eight were located in the North-East Asia.

Note: Based on published PCT applications.

Source: WIPO Statistics Database, March 2024

2-2 العلامات التجارية:

بلغ إجمالي أنشطة إيداع العلامات التجارية في مكاتب الملكية الفكرية 15,543,300 موزعة على الدول، كما يلي⁶⁰:

1. الصين

2. الولايات المتحدة


3. الهند

4. تركيا

5. مكتب الاتحاد الأوروبي*

في عام 2022، حدث 62.5% من إجمالي أنشطة إيداع العلامات التجارية – مقاسة بعدد الفئات – في مكاتب الملكية الفكرية في الصين، الولايات المتحدة، الهند، تركيا ومكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية. واستحوذت الصين وحدها على 48.3% من نشاط إيداع العلامات التجارية على مستوى العالم، ولا سيما من المقيمين الصينيين.

ملاحظة: بالنسبة للعلامات التجارية، تشير الإيداعات إلى عدد الفئات المحددة في الطلبات. * EUIPO هو مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية، وهذا ما يبينه الشكل التالي:



وكان نشاط إيداع العلامات التجارية هو الأعلى في الدول التالية:

1. الصين 7,513,504
2. الولايات المتحدة 767,375
3. الهند 500,305
4. تركيا 485,779
5. مكتب الاتحاد الأوروبي EUIPO 448,807
6. الاتحاد الروسي 421,140


7. البرازيل 404,209

8. إيران 363,922

9. المملكة المتحدة 353,940

10. اليابان 344,039

وفي عام 2022، تلقى مكتب الملكية الفكرية الصيني طلبات تم فيها تحديد حوالي 7.5 مليون طلبا، تلتها الولايات المتحدة، الهند، تركيا والمكتب الأوروبي للملكية الفكرية. شكلت المكاتب العشرة الأولى 74.6% من الإجمالي العالمي في عام 2022، والشكل التالي يوضح هذه الأرقام أفضل:




أما البلدان التي هي أكبر مستخدمي نظام مدريد، فهي:

1. الولايات المتحدة 10,987

2. ألمانيا 6613
3. الصين 5473
4. فرنسا 4267
5. المملكة المتحدة 3817
6. سويسرا 3284
7. اليابان 2846
8. إيطاليا 2729
9. جمهورية كوريا 2090
10. أستراليا 2016

تم إيداع حوالي 64,200 طلب دولي بموجب نظام مدريد في عام 2023، وهو انخفاض حاد بنسبة 7% مقارنة بعام 2022. وكان أكبر مستخدمي نظام مدريد هم المودعون من الولايات المتحدة، ألمانيا والصين. واستحوذت الدول العشر الأولى على 68.7% من إجمالي الطلبات في عام 2023، كما هو كوضح في الشكل الموالي:

What were the top industries for Madrid trademark filings from different countries?




Source: WIPO Statistics Database, March 2024

وأما الشركات التي تقود إيداعات العلامات التجارية الدولية بنظام مدريد، فهي مرتبة كما يلي:


1. L'OREAL
2. BMW AG
3. EURO GAMES TECHNOLOGY LTD.
4. BOEHRINGER INGELHEIM INTERNATIONAL GMBH
5. NOVARTIS AG
6. BERLIN-CHEMIE AG

7. SHISEIDO COMPANY, LTD
8. MIZUNO CORPORATION
9. HUAWEI TECHNOLOGIES CO., LTD.
10. APPLE INC.

في عام 2023، ظلت شركة لوريال الفرنسية هي المستخدم الأول لنظام مدريد، تليها شركة BMW من ألمانيا، شركة Euro Games Technology من بلغاريا، شركة Boehringer Ingelheim من ألمانيا وشركة Novartis السويسرية.



Which firms lead Madrid international trademark filings?



In 2023, L'Oréal of France remained the top user of the Madrid System, followed by BMW from Germany, Euro Games Technology from Bulgaria, Boehringer Ingelheim from Germany and Novartis of Switzerland.

Source: WIPO Statistics Database, March 2024

3-2 التصاميم الصناعية:


بلغ إجمالي أنشطة إيداع التصاميم الصناعية في مكاتب الملكية الفكرية 1,482,600 موزعة على الدول⁶¹، كما يلي:

1. الصين
2. مكتب الاتحاد الأوروبي EUIPO
3. تركيا
4. المملكة المتحدة

قاعدة بيانات الويبو الإحصائية، مارس 2024 61

5. جمهورية كوريا

وقد تم تضمين حوالي 1.5 مليون تصميم في الطلبات المودعة في عام 2022، واستلمت مكاتب الملكية الفكرية في الصين، مكتب الملكية الفكرية التابع للاتحاد الأوروبي، تركيا، المملكة المتحدة وجمهورية كوريا 75.6% منها، بينما حصلت الصين وحدها على 53.8% من المجموع العالمي.



مكاتب الملكية الفكرية التي سجلت أعلى نشاط لإيداع التصميمات الصناعية، هي:

1. الصين 798,112

2. مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية 109,132

3. تركيا 84,111


4. المملكة المتحدة 69,004

5. جمهورية كوريا 61,136

6. الولايات المتحدة 56,217

7. ألمانيا 34240
8. اليابان 32423
9. فرنسا 31676
10. إيطاليا 29611

وفي عام 2022، تلقى مكتب الملكية الفكرية في الصين طلبات تحتوي على أكثر من 798,100 تصميم. وتبعه مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية وتركيا والمملكة المتحدة وجمهورية كوريا. وتمثل المكاتب العشرة الأولى 88.1% من الإجمالي العالمي في عام 2022.⁶²




الدول الأكثر استخداماً لنظام لاهاي، هي⁶³:

62 WIPO Statistics Database, March 2024

1. ألمانيا 4517
2. الصين 3758
3. الولايات المتحدة 2668
4. سويسرا 2196
5. إيطاليا 1817
6. فرنسا 1554
7. جمهورية كوريا 1,240
8. اليابان 1001
9. المملكة المتحدة 941
10. تركيا 736

تم إيداع حوالي 25,340 تصميمًا في طلبات لاهاي في عام 2023، بزيادة قدرها 1% عن عام 2022. وكان أكبر مستخدمي نظام لاهاي هم المودعون المقيمون في ألمانيا، يليهم المودعون في الصين والولايات المتحدة. واستحوذت البلدان العشرة الأولى على 80.6% من إجمالي التصاميم في طلبات لاهاي في عام 2023.

Which countries are the biggest users of the Hague System?



Around 25,340 designs in Hague applications were filed in 2023, grew by 1% on 2022. The biggest users of the Hague System were applicants based in Germany, followed by those in China and the US. The top 10 countries accounted for 80.6% of total designs in Hague applications in 2023.

Source: WIPO Statistics Database, March 2024


الصناعات التي تلقت طلبات تصميم لاهاي من مختلف البلدان⁶⁴، هي:

1. النقل
2. الأثاث والسلع المنزلية
3. الأدوات والآلات
4. تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والوسائل السمعية والبصرية
5. التغليف
6. المنسوجات ومستلزماتها، الكهرباء والإضاءة.

معظم المتقدمين من ألمانيا وإيطاليا قدموا طلباتهم في مجال النقل، بينما قدم المتقدمون من الصين معظم طلباتهم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والوسائل

64 WIPO Statistics Database, March 2024

السمعية والبصرية. وكان معظم مقدمي الطلبات من الولايات المتحدة في مجال التعبئة والتغليف، بينما قدمت سويسرا معظم طلباتها في مجال الأدوات والآلات.



الشركات التي تقود إيداعات التصميم الدولي لاهاي⁶⁵، مرتبة كما يلي:

1. SAMSUNG ELECTRONICS CO., LTD.
2. PROCTER & GAMBLE CO.
3. DR. ING. H.C. F. PORSCHE AG

65 WIPO Statistics Database, March 2024

4. LG ELECTRONICS INC.
5. BEIJING XIAOMI MOBILE SOFTWARE CO., LTD.
6. VOLKSWAGEN AG
7. KONINKLIJKE PHILIPS ELECTRONICS N.V.
8. JELLYCAT LIMITED
9. HERMES SELLIER(SOCIETE PAR ACTIONS SIMPLIFIEE)
10. ALFRED KARCHER GMBH & CO

ارتقت شركة Samsung Electronics من جمهورية كوريا إلى المركز الأول في عام 2023،
تليها G&P من الولايات المتحدة، Porsche من ألمانيا، LG Electronics من جمهورية كوريا
وXiaomi Mobile Software من الصين، كما يوضحه الشكلان التاليان:

Which firms lead Hague international design filings?

Sort by: **FIRM** COUNTRY

SAMSUNG ELECTRONICS CO., LTD.

PROCTER & GAMBLE CO.

DR. ING. H.C. F. PORSCHE AG

LG ELECTRONICS INC.

BEIJING XIAOMI MOBILE SOFTWARE CO., LTD.

VOLKSWAGEN AG

KONINKLIJKE PHILIPS ELECTRONICS N.V.

JELLYCAT LIMITED

HERMES SELLIER(SOCIETE PAR ACTIONS SIMPLIFIEE)

ALFRED KARCHER GMBH & CO

Samsung Electronics from the Republic of Korea moved to the top spot in 2023, followed by P&G from the US, Porsche from Germany, LG Electronics from the Republic of Korea, and Xiaomi Mobile Software of China.

Note: For industrial designs, filings refer to number of designs contained in applications.

Source: WIPO Statistics Database, March 2024

Which firms lead Hague international design filings?



Samsung Electronics from the Republic of Korea moved to the top spot in 2023, followed by P&G from the US, Porsche from Germany, LG Electronics from the Republic of Korea, and Xiaomi Mobile Software of China.

Note: For industrial designs, filings refer to number of designs contained in applications.
Source: WIPO Statistics Database, March 2024

3- الجزائر في التصنيف العالمي للملكية الفكرية

من خلال إحصائيات الطلبات العالمية التي نشرتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية عام 2023 نجد أن الجزائر قدمت الطلبات التالية حسب الأنواع⁶⁶:





- براءات الاختراع: احتلت الجزائر الرتبة 50 في التصنيف العالمي بمجموع: 1118 طلبا.

66 WIPO. WIPO IP Facts and Figures 2023. Geneva, Switzerland. P29.

- العلامات التجارية: كانت الجزائر في المرتبة 45 في التصنيف العالمي
بمجموع: 25905 طلبا.

- التصاميم الصناعية: تبوأ الجزائر المركز 40 في التصنيف العالمي
بمجموع: 1067 طلبا.

والجدول الموالي يوضح تلك الأرقام بشكل مفصل:





4-جوائز الويبو العالمية لعام 2024

148

الفائزون في مسابقة هذا العام⁶⁷ هم من الأرجنتين والصين وكينيا وجمهورية كوريا والكويت وسنغافورة وسويسرا وتايلاند وتركيا. وثبتت ابتكاراتهم في مجالات الصحة والأغذية الزراعية والتكنولوجيا الكمومية الإمكانيات الواسعة للملكية الفكرية لدفع عجلة التقدم وتحسين نوعية الحياة في مختلف القطاعات.

ونُظم حفل توزيع الجوائز في 12 جويلية خلال جمعيات الويبو، وقدم المدير العام دارين تانغ الجوائز لممثلي الفائزين التسعة. وخلال هذا الحدث، أعربوا عن أُمس احتياجاتهم للجمعية، بهدف تزويد صناع القرار بالرؤى اللازمة لتحسين نظام تسويق الملكية الفكرية ومساعدة الشركات حقا على طرح الابتكارات في السوق.

حازت على جوائز الويبو العالمية لهذا العام تسع شركات صغيرة ومتوسطة وشركات ناشئة من جميع أنحاء العالم قدمت منتجات متنوعة مثل غرسات العظام المطبوعة بتقنية D 3 وروبوتات فرز النفايات وماسحات إصابات الدماغ التي تعمل بالذكاء الاصطناعي.

- شركة AETECH جمهورية كوريا

تفتقر العديد من البلدان إلى أنظمة جيدة للتعامل مع النفايات وفرزها، مما يعني أن البلاستيك والورق والألمنيوم والنفايات الإلكترونية والزجاج...وملايين الأطنان من نفاياتنا تتراكم في مدافن النفايات أو في البيئة الطبيعية بينما يمكن إعادة تدويرها. يستخدم روبوت شركة AETECH تكنولوجيات التعلم العميق المعتمدة على الذكاء الاصطناعي من أجل فرز النفايات القابلة لإعادة التدوير. ويتعلم كيفية تحديد النفايات وتصنيفها بدقة إلى 46 فئة فرعية. ويمكن لهذا الحلّ الفعّال أن يفرز ضعف كمية المواد التي يمكن لشخص طبيعي أن يعالجها، ممّا يتيح للبلديات وشركات إعادة التدوير وفورات في التكاليف تصل إلى 2.8 مرة أكبر مقارنة بالفرز اليدوي. وستدعم محفظة الملكية الفكرية الكبيرة في شركة AETECH توسّعها من كوريا إلى أوروبا والشرق الأوسط وأستراليا وجنوب شرق آسيا.

67 <https://www.wipo.int/global-awards/ar/2024/>

- شركة Farmer Lifeline Technologies جمهورية كينيا

طورت شركة Farmer Lifeline جهازا خاصا يعمل بالطاقة الشمسية يستخدم كاميرات الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي للكشف عن آفات وأمراض المحاصيل في مرحلة مبكرة. ثم ترسل هذه الأجهزة إشعارات في الوقت المناسب إلى المزارعين عبر رسالة نصية إلى جانب الحلول الدقيقة التي يجب عليهم استخدامها، مما يسمح لهم بزيادة غلة مزارعهم بنسبة تصل إلى 40٪ وتقليل خسائر المحاصيل بنسبة تصل إلى 30٪. لا تعزز شركة Farmer Lifeline القدرة على التكيف مع المناخ لصغار المزارعين من خلال تقديم إخطارات صديقة للمناخ فحسب، بل تمكن المزارعين أيضا من التكيف بشكل أفضل مع آثار تغير المناخ والتخفيف من حدتها، وبالتالي تحسين استدامتهم وإنتاجيتهم بشكل عام. وتستخدم أجهزة شركة Farmer Lifeline حاليا في أكثر من 5100 مزرعة في كينيا، و 60٪ من مستخدمي التكنولوجيا من النساء.

- شركة Healinno Tech الصين

تضخم البروستاتا الحميد (BPH) هو حالة تصبح فيها غدة البروستاتا أكبر من المعتاد، مما يسبب مشاكل في التبول وعدم الراحة، وفي حين أنه من المتوقع أن يحتاج 94 مليون مريض من مرضى تضخم البروستاتا الحميد إلى عمليات في جميع أنحاء العالم وفي حين أنه تُجرى فقط 500 ألف جراحة في الوقت الحالي، ثمة طلب ملح لم يُلب بعد، يسهل الروبوت الجراحي الآلي للاستئصال بنفث الماء الخاص بشركة Healinno Tech العلاجات، وذلك بفضل التخطيط القائم على الصور بالموجات فوق الصوتية متعدد الأبعاد، والتحكم الدقيق في نفث الماء والتشغيل الجراحي الآلي. وبفضل مهاراتها القوية في إدارة الملكية الفكرية، تتصور الشركة الآن استراتيجية جماعية، تسجل المنتجات الفردية في مختلف الشركات التابعة للمجموعة لتسهيل تقييم قيمة المنتجات.

- مختبرات Química Luar الأرجنتين

الالتهاب الرئوي هو أكبر سبب معدي منفرد لوفاة الأطفال في جميع أنحاء العالم (المصدر: منظمة الصحة العالمية). (لعلاج أمراض الجهاز التنفسي، تتخصص مختبرات Química Luar في تطوير منتجات صيدلانية مبتكرة مثل تركيبها القائمة على الإيبوبروفين والتي يمكن رشها على شكل رذاذ يُستنشق ليصل إلى الرئتين. وهو أمر لافت للانتباه بشكل خاص في إطار الحالات المعقدة والمفتقرة إلى الخدمات مثل COVID-19 والتليف الكيسي. وتركز استراتيجية الملكية الفكرية لمختبرات Química Luar على الحماية القوية للاختراعات مع التركيز على الإدارة الشاملة للملكية الفكرية مسترشدة بالمعايير الدولية. (ISO 56005)

- شركة Meticuly تايلاند

مع ارتفاع متوسط العمر، من المتوقع أن يزداد عدد بدائل العظام بشكل كبير خلال العقود القادمة. ومع ذلك، غالباً ما يستخدم الجراحون اليوم غرسات مسبقة الحجم وجاهزة للتركيب قد لا تتطابق تماماً مع التشريح الفريد للمريض. ابتكرت شركة Meticuly بدائل عظام مطبوعة بتقنية D3، باستخدام الأشعة المقطعية التي تعمل بالذكاء الاصطناعي لتصميم غرسات التيتانيوم التي تناسب تماماً أي مريض. وهذا الأمر يحسن بشكل كبير من نوعية حياة المرضى ويوفر وقت الأطباء وجهدهم مقارنة بالطرق التقليدية. ووفرت الشركة الحماية لحقوق الملكية الفكرية الخاصة بها من خلال 36 براءة في 10 بلدان، و 18 علامة تجارية، وأكثر من 15 سراً تجارياً، وحقين من حق المؤلف، ضامنة حرية التشغيل العالمية.

- شركة PONS تركيا

في العديد من السياقات الريفية، لا يستطيع الناس ببساطة الوصول إلى خدمات التصوير في وقت مبكر بما يكفي للحصول على الرعاية المناسبة التي يحتاجون إليها، وفي الولايات المتحدة وحدها، يمكن حل 70٪ من الأمراض المزمنة عن طريق الرعاية الوقائية البسيطة بالموجات فوق الصوتية. وتتيح التكنولوجيا الطبية من شركة PONS لمهنيي الرعاية الصحية إمكانية التصوير بالموجات فوق الصوتية خارج مرافق المستشفى. ويمكن عرض

الصور على أي جهاز، دون الحاجة إلى أجهزة جديدة مكلفة أو خبراء تصوير في الموقع. وفي القرى النيجيرية، خفضت هذه التكنولوجيا مضاعفات الحمل من 45٪ إلى 25٪ في غضون شهر واحد فقط. ويحظى النظام الحاصل على براءة اختراع بدعم شركة أدوية كبيرة، مما يساعد شركة PONS على تنمية أعمالها دولياً.

- شركة Qnami سويسرا

من أجل أن يكون المجتمع دائماً أكثر كفاءة، أصبحت المكونات الإلكترونية للهواتف وأجهزة الكمبيوتر والمعالجات أصغر. من 0.35 ميكرومتر في البداية إلى الرقائق الدقيقة الحالية البالغ حجمها 3 نانومتر، تستمر الرقائق في الانكماش! وأصبح تصنيعها أكثر صعوبة. وطورت Qnami أول مجهر مصنوع من الماس الصناعي، باستخدام الاستشعار الكمي، لقياس ما هو صغير جداً قياساً دقيقاً. ويسمح الابتكار للمصنعين بتصوير المادة في حالة إلكترون واحد، وكذلك خصائصها المغناطيسية. وتركز استراتيجية الملكية الفكرية الخاصة بشركة Qnami على الحصول على براءات اختراع رئيسية لتأمين تمويل كبير، يبلغ مجموعه 8 ملايين فرنك سويسري نسبي و4 ملايين فرنك سويسري غير نسبي حتى الآن.

- شركة ScansX الكويت

كان أكثر من 3 مليارات شخص في جميع أنحاء العالم يعانون من حالة عصبية في عام 2021، وهو رقم ارتفع بنسبة 18٪ منذ عام 1990. وقال المدير العام لمنظمة الصحة العالمية في مارس 2024: "من المهم أكثر من أي وقت مضى ضمان فهم صحة الدماغ وتقييمها وحمايتها بشكل أفضل، من الطفولة المبكرة حتى مراحل لاحقة في الحياة". المصدر: منظمة الصحة العالمية. (تحدث شركة ScansX ثورة في إجراءات تشخيص إصابات الدماغ عن طريق استبدال أو استكمال التصوير بالرنين المغناطيسي بماسح ضوئي محمول وغير جراحي للدماغ. ويفضل قوة الذكاء الاصطناعي، فإنه يكتشف العلامات المبكرة لنزيف الدماغ والأورام.

وتستفيد شركة ScansX من براءات الاختراع والعلامات التجارية الخاصة بها من خلال اتفاقيات الترخيص على مستوى العالم.

- شركة Vivo Surgical سنغافورة

تؤدي الكوارث الطبيعية والصراعات العالمية إلى إصابة الآلاف أو نزوحهم. وتبنى المستشفيات الميدانية في الخيام والملاجئ، حيث ينقطع التيار الكهربائي بشكل متكرر أو ينقطع تمامًا، لدعم التدخلات المتقدمة مثل الرعاية الجراحية. تعالج شركة Vivo Surgical هذه المشكلة من خلال تطوير أجهزة طبية تعمل على تحسين أداء الجراحين. وتتباين أجهزة شركة Vivo Surgical بين جهاز إضاءة جراحي يعمل بالبطارية وإضافة مكونات إلى أي منظار داخلي موجود يحوله إلى أداة جراحية عالية الدقة، فالشركة تعمل على تحسين قدرة الجراحين على إجراء العمليات الجراحية المعقدة بسهولة وسرعة أكبر. أدت أسس الملكية الفكرية القوية التي تتمتع بها شركة Vivo Surgical إلى تواجد تجاري في أكثر من 20 دولة على مستوى العالم.

وهذه الشركات المتبقية البالغ عددها 16 التي تعد شركات نموذجية تستخدم الملكية الفكرية لدفع حلول التفكير المستقبلي في صناعاتها، على الرغم من عدم حصولها على المراكز الأولى.

- شركة ناشئة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات BreastScreening AI

البرتغال

BreastScreening AI هو نظام ذكاء اصطناعي متطور يركز على الكشف المبكر عن سرطان الثدي من خلال تحليل صور الثدي بالأشعة السينية والرنين المغناطيسي وصور الموجات فوق الصوتية. ويهدف النظام إلى تقديم مساعدة تشخيصية دقيقة، ويتطلع إلى مستقبل يكون فيه الكشف المبكر متاحاً وفعالاً. وتحتل الأساليب الحسابية التي تعمل على تحديد الإصابات وأنظمة الاتصالات القائمة على التأكيد المحمية بموجب براءات مكانة

محورية في ابتكارات الشركة وعملية دخولها إلى السوق، وتضمن هذه الأساليب والأنظمة أن تكون الحلول التشخيصية فريدة من نوعها وتتمحور حول المستخدم.

- شركة في تكنولوجيا الطاقة الخضراء CMBlu Energy logo ألمانيا

تضطلع شركة CMBlu Energy بدور ريادي في حلول التخزين الآمنة والمستدامة ميسورة الكلفة في إطار الطاقة المتجددة. ويعتمد نجاح هذه الحلول على تطوير نظام فريد من البطاريات الخالية من الليثيوم تستطيع تسريع نقل الطاقة. وتتمتع هذه التكنولوجيا الثورية بتطبيقات متعددة الاستخدامات، تغطي التخزين والنقل والتوزيع واستهلاك الطاقة والاتجار بالطاقة. ومن منظور الملكية الفكرية، تستفيد شركة CMBlu من الحماية في المرحلة المبكرة للأقطاب الكهربائية والإلكترونيات والمكونات الميكانيكية الرئيسية لتكنولوجيا البطاريات الخاصة بها، مما يضمن حماية ابتكاراتها منذ البداية.

- شركة في الصحة Craif اليابان

تتخصص شركة Craif في الكشف المبكر عن السرطان باستخدام نظام التعلم الآلي الفريد لديها الذي يحلل الرنا الميكروي للبول. ويستفيد نهجها المبتكر من التكنولوجيا الخاصة لتحديد العلامات الجينية المرتبطة بأنواع مختلفة من السرطان، مما يتيح التشخيص المبكر وتحسين الحصائل لدى المرضى. ووطّرت شركة Craif تكنولوجيا مميزة عالمياً، وركّزت أيضاً على الحصول على براءات والاستفادة منها لكي تبقى قادرة على المنافسة في مجال الرعاية الصحية والتكنولوجيا الأحيائية. وتقود الشركة ثورة في الكشف المبكر عن السرطان من خلال تكنولوجيا الفحص الأحيائي للبول المبتكرة وغير الجراحية. وباستخدام التكنولوجيا المتطورة التي تقيس الرنا الميكروي للبول وقاعدة بيانات شاملة، تمكّن الشركة الكشف المبكر والدقيق وغير المؤلم عن السرطان، وتعزّز الصحة في المجتمع.

- شركة ناشئة في الصناعات الإبداعية EdukSine Production Corporation الفلبين

Eduksine هي منصة بث ومؤسسة اجتماعية رائدة تهدف إلى تمكين صانعي الأفلام والمنتجين الفلبينيين المستقلين من خلال ربطهم بال جماهير، محلياً ودولياً. ومن خلال الاستفادة من الخبرة التكنولوجية، لا تعمل EdukSine على تعزيز تهيئة فرص العمل والنمو الاقتصادي في صناعة الترفيه فحسب، بل تعزز أيضاً التقدير الثقافي والتماسك الاجتماعي في المجتمعات التي تفتقر إلى إمكانية الوصول إلى دور السينما، وبالتالي الحفاظ على تراث الفلبين وقيمها، وذلك باستخدام الأفلام كأدوات قوية لبث لتعليم والوعي الثقافي والتفكير النقدي. وتحمي شركة EdukSine ملكيتها الفكرية من خلال العلامات التجارية والشعارات وحق المؤلف.

- شركة في البيئة ELICO الهند

طوّرت شركة ELICO تكنولوجيات مبتكرة للمراقبة الميدانية والمستمرة لجودة المياه والتربة. وتتيح هذه التطورات إمكانية الحصول على مياه الشرب في المناطق الريفية، وتزود صناعة الأغذية بالتحليلات الأساسية للتربة والمياه من أجل تحسين المحاصيل الزراعية وتقليل استخدام الأسمدة. وعلى مر أكثر من 60 عاماً في هذا المجال، قامت شركة ELICO بالتصدير من الهند إلى 26 بلداً، مستندة في تطورها التجاري على استراتيجية قوية لحماية الملكية الفكرية. ومن خلال هذه الجهود، تؤدي شركة ELICO دوراً حيوياً في الحفاظ على موارد المياه والتربة وتعزيز الممارسات البيئية المستدامة.

- شركة في الصناعات الإبداعية Francois ler بوركينا فاسو

تجسّد شركة Francois ler تراث المنسوجات الغني في بوركينا فاسو، والالتزام بالأزياء المستدامة. وبعد افتتاح مصنع للنسيج في عام 2018، أطلقت الشركة أول خط للنسيج

العضوي في بوركينا فاسو يسلط الضوء على نسيج "فاسو دان فاني" التقليدي. وبفضل الإتقان الحرفي والممارسات المراعية للبيئة، تعمل شركة Francois Ier على تعزيز التوظيف المحلي والحفاظ على الثقافة، وتقدم العلامة التجارية التي تستمد إلهامها من تراث بوركينا فاسو نماذج حديثة وعالية الجودة. وتعمل مبادرات مثل علامة "faso dan fani" على حماية تراث المنسوجات في بوركينا فاسو وتعزيز الأزياء المستدامة على الصعيدين الوطني والدولي.

- شركة ناشئة في الطاقة الخضراء Hangzhou Hyperchain Technology الصين

توفّر شركة Hyperchain حلولاً شاملة قائمة على سلاسل الكتل من أجل تحسين أمن البيانات وقابلية التشغيل البيئي والكفاءة عبر القطاعات المتنوعة مثل التمويل والإدارة وإدارة سلسلة التوريد والطاقة. وتتضمّن محفظة الملكية الفكرية القوية في شركة Hyperchain منصّات Blockchain Consortium Platform ، و BitXMesh لتأمين البيانات في عمليات التعاون، و BitXHub للمعاملات بين هياكل سلاسل الكتل، و BlocFace لسلاسل الكتل كخدمة (BaaS).

- شركة في تكنولوجيا الطاقة الخضراء Ked Liphi بوتسوانا

تستخدم علامة حقائب الظهر الشمسية Chedza من شركة Ked-Liphi ألواحاً وبطاريات وأضواء تعمل بالطاقة الشمسية لكي يتمتع الأطفال بمصدر ضوء موثوق ونظيف للدراسة ليلاً. وتكمن الملكية الفكرية للشركة في تخزين الطاقة الشمسية الفريد وتصميم المنتج ووظائفه وقابليته للتكيف، ممّا يسمح بتلبية احتياجات الطاقة المختلفة. وقد ساعد ذلك في استقطاب الشراكات، بما في ذلك التعاون مع جيش الولايات المتحدة، ممّا يدل على الاعتراف العالمي بالشركة وقيمة ملكيتها الفكرية.

- شركة ناشئة في الأغذية Plant Origin تايلند

ابتكرت شركة Plant Origin بديلاً نباتياً للبيض عن طريق استخلاص مصادر البروتين الفريدة من نخالة الأرز. ومن خلال تحويل إنتاج الأرز للأفضل، يقلل بديل البيض هذا من استخدام الموارد الطبيعية (الأرض والمياه والطاقة) بنسبة 98% مقارنة بإنتاج البيض التقليدي. ويشكل التحلل المائي الدقيق وتكنولوجيا المياه دون الحرجة التي تستخدمها الشركة لاستخراج البروتينات جوهر البراءات والأسرار التجارية الخاصة بها. وتدرس الشركة فرص الترخيص من أجل إرساء موطئ قدم قوي في قطاع المنتجات العشبية.

- شركة ناشئة في المنسوجات والملابس والجلود والأحذية Pluvi إيطاليا

تصنع شركة Pluvi مظلات مبتكرة باستخدام أحدث المواد والهندسة المتطورة، مما يوفر متانة ومقاومة للرياح وأداء وظيفياً. ويتجلى التزام الشركة بالاستدامة البيئية في مظلاتها المصنوعة من مواد قابلة لإعادة التدوير بنسبة 100%، ومن مواد أعيد تدويرها بنسبة 70%. ومن خلال التكنولوجيا المحمية بموجب براءة، تعمل شركة Pluvi على حماية الابتكار، مما يحفز الاعتماد في السوق وسمعة العلامة. وتشكل الملكية الفكرية جزءاً لا يتجزأ من رحلة شركة Pluvi، إذ تعمل على تسهيل النمو المستدام ومعالجة التحديات البيئية في صناعة المظلات.

- شركة ناشئة في الصحة Preventix المكسيك

تتخصص شركة Preventix في الحلول الصحية المبتكرة لفحص سرطان عنق الرحم. وقد طوّرت الشركة اختبار الدم الوحيد في السوق الذي يمكنه اكتشاف المؤشرات الحيوية المرتبطة بسرطان عنق الرحم والإصابات السابقة للسرطان. وتوفّر هذه التكنولوجيا الثورية، المحمية بموجب 7 براءات ممنوحة في 21 بلداً، خيار فحص أكثر سهولة وأقل ضرراً لدى النساء، وخاصة بالنسبة إلى النساء اللاتي يعشن في مناطق نائية أو منقوصة الخدمة. وقد فاز هذا الابتكار بجائزة الاختراع الوطنية في المكسيك، تقديراً لتأثيره المحتمل على صحة الملايين من النساء.

- شركة في الصحة RoboCT الصين

يقوم جهاز الهيكل الخارجي لإعادة تأهيل المشي في الطرف السفلي من شركة RoboCT بالمساعدة على الحركة لدى المرضى الذين يعانون من إعاقات في الأطراف السفلية. ويستخدم هذا الجهاز المتطور أنظمة تحكم ذكية لتقليد أنماط المشي الطبيعية وتحسين عملية إعادة التأهيل. وبفضل البراءات الست والنهج الاستراتيجي في الترخيص، نجحت الشركة في استقطاب الاستثمارات والعملاء من العديد من مراكز إعادة التأهيل والمستشفيات. وقد وطّد ذلك سمعة سريرية قوية لشركة RoboCT وتأثيراً كبيراً لها كعلامة.

- شركة في الصحة Sensio Air المملكة المتحدة

تتخصّص شركة Sensio AIR في مراقبة جودة الهواء الداخلي وإدارتها، وتقدّم حلولاً مبتكرة لاكتشاف ملوثات الهواء الداخلي وتحليلها. وتوفّر تكنولوجياها معلومات في الوقت الفعلي من أجل تحسين جودة الهواء الداخلي وضمان بيئة داخلية أكثر صحة. وتعمل تكنولوجيا الاستشعار الخاصة بشركة SensioAIR، إلى جانب الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي، على التعرّف بدقة على مجموعة واسعة من مسببات الحساسية التي يزيد حجمها عن ميكرون واحد في البيئات الداخلية، بما في ذلك غبار الطلع والعفن وحب الغبار ووبر الحيوانات. وتُقدّم النتائج على الفور دون عناصر أخرى.

- شركة في التنقل SimpleEnergy الهند

تتميّز الدراجات الكهربائية من شركة SimpleEnergy بأوقات سفر أطول بفضل تكنولوجيا المحرك المبتكرة وأنظمة البطاريات المحسنة (يبلغ المدى المعتمد 212 كم بسعة بطارية 5 كيلو واط/ساعة). وتركّز الملكية الفكرية للشركة على تكنولوجيا البطاريات، ممّا يساعد على حل مشاكل "التسرب الحراري" التي تطرحها بطاريات الليثيوم-أيون التقليدية.

- شركة في الطاقة الخضراء SYG Tech تركيا

تعمل شركة SYG في مجالات إنترنت الأشياء، وتكنولوجيا الطاقة الشمسية، وتوربينات الرياح، والتكنولوجيا الطبية، وغيرها، مستفيدة من التكنولوجيات المحمية بموجب براءة مثل النظام الروبوتي لعلاج الدوار الذي يعالج دوار الوضعة الانتيايبي الحميد بنسبة نجاح تصل إلى 96.7% في 20 دقيقة في المتوسط، وقد ذكر هذا النظام في قائمة "أفضل 10 مقدمي حلول طب الأنف والأذن والحنجرة لعام 2024" لمجلة MedHealth Review التي يقع مقرها في الولايات المتحدة. ومن ناحية جهاز الاستشعار، أوصت أكبر شركة مصنعة للطائرات في العالم باستخدام جهاز الاستشعار لمراقبة الصحة الهيكلية الحائز على جائزة لاستخدامه في جميع الطائرات المدنية ضمن تطبيقات مراقبة الصحة الهيكلية.

- شركة في الضيافة/ السياحة U-Tech Kitchen الصين

طوّرت شركة U-Tech Kitchen روبوتات تحضير طعام تجارية متطورة، وأنظمة برمجية ذكية للطهي موجهة إلى سلاسل المطاعم. وتتيح هذه التكنولوجيات للعملاء أتمتة عملياتهم بكفاءة، مما يقلل بشكل كبير من تكاليف العمل واستهلاك الطاقة وهدر الأغذية. ونفّذت شركة U-Tech Kitchen بحزم استراتيجيتها الدولية للملكية الفكرية، والتي تؤكد على "البراءات قبل المنتجات"، وتعمل على توسيع أسواقها الخارجية منذ عام 2013.

المحور السادس: اتفاقية حقوق الملكية الفكرية (TRIPS) وتأثيرها على الاقتصادات العربية

لا يخفى على أحد أهمية حماية الملكية الفكرية التي تعد ثمرة الفكر البشري والجهد الفكري في التطور التكنولوجي، لذا فإن حماية الملكية الفكرية قد حظيت بمكانة هامة في العلاقات الدولية، ففي 1883 وقعت العديد من الدول على اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، وفي 1887 أنشئت في باريس الجمعية الأدبية والفنية الدولية لتقرير حقوق المؤلفين في مختلف الدول، والعمل على حمايتها، عقدت اتفاقية برن عام 1886، وعدلت في باريس سنة 1979 وهي خاصة بحماية المصنفات الأدبية والفنية وتمخضت عن هذه الاتفاقية منظمة دولية (المكاتب الدولية المتحدة لحماية الملكية الفكرية) ومقرها في سويسرا.

كما أسفرت هذه المؤتمرات عن اتفاقات دولية بشأن حماية حقوق الفنانين كاتفاقية روما لحماية فناني الأداء المبرمة سنة 1961، واتفاقية واشنطن لحماية الدوائر المتكاملة سنة 1989، فضلا عن تأسيس المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) عام 1967، وفق اتفاق ستوكهولم لتدخل حيز التنفيذ سنة 1970، وانتقل مقر المنظمة من برن إلى جنيف، وفي عام 1974 حصلت على وضع وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة.

يعد موضوع حقوق الملكية الفكرية من الموضوعات الجديدة التي تم إدراجها في إطار مفاوضات جولة الأوروغواي، بناء على طلب الإدارة الأمريكية لحماية حقوق الملكية الفكرية والمتعلقة بالإنتاج الذهني والفكري، كبراءات الاختراع لتكنولوجيا الشركات الأمريكية، وتضمن حقوق الملكية الفكرية حسب بنود الاتفاق حقوق الطبع، العلامات التجارية و لعلامات الجغرافية للسلع (مكان الصنع، الجودة العالمية للمنتج أو التصميمات الصناعية وتصميمات الدوائر المتكاملة والأسرار الصناعية)، ويتم تطبيق مبادئ الجات استنادا لهذه الحقوق خاصة مبدأ الدولة الأكثر رعاية ومبدأ المعاملة الوطنية، ولهذا الغرض تم توقيع اتفاقية بين OMC و WIPO في 22 ديسمبر 1995، لتقنين التعاون بين المنظمين في مجال القوانين والإجراءات التنظيمية للملكية الفكرية، تمت هذه الاتفاقية لحماية الصناعة ذات التقنية

العالمية كالصناعات البيولوجية وما تشمله من هندسة جينية وصناعة دوائية، وذلك بسبب اتساع عمليات السطو والقرصنة على الملكية الفكرية من جانب الشركات الصينية.

وأصبحت أحكام الجات الخاصة بفض النزاعات أفضل من مثيلاتها الواردة في اتفاقيات WIPO، التي تتطلب نقل الخلاف إلى محكمة العدل الدولية.

1- المبادئ والالتزامات العامة للاتفاقية:

نوجزها في النقاط التالية:

- الالتزام بمبدأ المعاملة الوطنية
- شرط الدولة الأولى بالرعاية
- عدم التعمق في استخدام الحقوق من قبل أصحابها.
- اعتبار ما تتضمنه الاتفاقية من مبادئ ومعايير ووسائل لحماية حقوق الملكية الفكرية حداً أدنى من الالتزام.
- ترجمة الدول الأعضاء في OMC إجراءات حماية الملكية الفكرية من خلال تشريعاتها المحلية وصياغة الإطار القانوني لتنظيم انتهاك الحقوق.
- ولقد حددت اتفاقية TRIPS تطبيق أحكامها بعد مرور سنة من تاريخ تطبيق اتفاقية OMC، و بدأ سريانها اعتباراً من 01 جانفي 1996 (أي بعد سنة من سريان تطبيق OMC)، ومنحت الاتفاقية الحقوق لأي دولة من الجنوب تأجيل سريان أحكام هذه اتفاقية لمدة إضافية 05 سنوات، وللدول الأقل نمواً 10 سنوات على شكل فترة انتقالية بالنسبة لكل مبادئ الاتفاقية ما عدا مبدأ المعاملة الوطنية ومبدأ الدولة الأولى بالرعاية، وتلتزم الدول دون استثناء بأحكام المبدأين بعد سنة من نفاذ اتفاقية OMC.

- تفترض الاتفاقية أن حماية حقوق الملكية الفكرية سوف تساهم في تشجيع الابتكار التقني وتنمية القدرات الوطنية التقنية، ونقل نتائجها عالميا لتحقيق فوائد مشتركة للمنتجين والمستخدمين للمعرفة التقنية.
- للأعضاء الحق في اتخاذ إجراءات صارمة لحماية الصحة العامة والتغذية والارتقاء بالقطاعات الرئيسية للتنمية الاقتصادية والتقنية شريطة اتفاقها مع أحكام هذه الاتفاقية.

2- التطورات المتعلقة بتطبيق هذه الاتفاقية:

- انتهاء الفترة الانتقالية الأساسية المخصصة للدول النامية وذلك في أول جانفي 2000 (خاصة بالدول النامية ومنها الدول العربية، وأما براءات اختراع الأدوية والمنتجات الكيماوية فقد انتهت فترتها الخاصة في جانفي 2005).
- المراجعة المقررة وفقا لأحكام الاتفاقية ومنها المراجعات الخاصة بالمؤشرات الجغرافية، وحماية أشكال الحياة الحيوانية والنباتية .
- النزاع حول الدول النامية: وذلك منذ عام 2001، إذ اشتد النزاع حول حق الدول النامية في اتخاذ الإجراءات ووضع التشريعات الكفيلة لحماية الصحة العامة، وتوفير الأدوية لمواطنيها بأسعار معتدلة (خاصة الأمراض الخطيرة مثل الإيدز)، إذ أن هذه الأدوية المحمية ببراءات الاختراع مرتفعة تكلفة استيرادها وتعسف شركات الأدوية المتعددة الجنسيات، وقد تزعمت هذا النزاع البرازيل و جنوب إفريقيا في مواجهة USA.
- قد تم تجميد النزاع نتيجة سحب تلك الشركات القضايا التي رفعتها في هذا الشأن، وما زال هذا الصراع قائما رغم أن منظمة الصحة العالمية عقدت ورشات مع OMC لمناقشة موضوع توفير أدوية الأمراض الخطيرة للدول الفقيرة بأسعار تفضيلية دون التوصل إلى نتائج محددة.

3- تأثيراتفاقية حقوق الملكية الفكرية على الاقتصادات العربية:

ترتبط اتفاقية حماية الملكية الفكرية باتفاقيات دولية أخرى تلتزم الدول العربية باحترامها وهي:

- الاتفاقية الأمريكية لحماية الملكية الفكرية: هذه الاتفاقيات تفرضها USA على الدول نظير الحصول على المساعدات والاستثمارات.

- اتفاقية الشراكة الأوروبية المتوسطية: كإنشاء المناطق الحرة في إطار التعاون، إذ أن الدول العربية تنفق أقل من 1% من إجمالي دخلها الوطني على البحث العلمي بخلاف الدول الغربية (بين 1 و4%)،

لذا نجد أن الآثار السلبية لتطبيق هذه الاتفاقية كبيرة مقارنة مع إيجابياتها والتي نلخصها في النقاط التالية:

- يترتب على هذه الاتفاقية أعباء جديدة على الدول الأعضاء خاصة الدول العربية كارتفاع كلفة منتجات حقوق الملكية الفكرية لا سيما في قطاع الأدوية، الكيماويات الزراعية والكتب، ارتفاع الأعباء التشريعية نتيجة ضرورة مراجعة التشريعات الوطنية في مجال حقوق الملكية الفكرية، والأعباء المالية والإدارية لتأهيل الأجهزة المعنية بحماية حقوق الملكية الفكرية وارتفاع كلفة التكنولوجيا الوافدة من الدول المتقدمة إلى دول المنطقة.

- تأثير بالغ الأضرار بمبدأ الأمن الغذائي للأقطار العربية لعدم قدرة المزارعين إعادة إنتاج الشتلات وتنميتها وبيعها في ظل احتكار الشركات العابرة للقارات لمجال الهندسة الوراثية للنبات والحيوان وإضفاء الحماية على الأصناف الزراعية المنتجة بواسطتها.

- آثار خطيرة فيما يتعلق بالأمن الصحي لارتباط صناعة الدواء بالملكية الفكرية، حيث أن نسبة الاكتفاء الذاتي للأدوية في الأقطار العربية لا تتجاوز 25%، وفي المقابل حققت الدول المصنعة للأدوية تدفقات مالية هائلة من هذه الصناعة، ولقد بلغ عدد الدول التي كانت تفرض قيودها على نشاط شركات الأدوية نحو 100 دولة.

- تكلفة إلزام الدول العربية البدء فورا في إعداد الفنيين المحليين والقانونيين لمتابعة الخصومات القضائية على مستوى OMC.
- هيمنة الدول المتقدمة اقتصاديا وسياسيا وثقافيا في الأقطار العربية كثنمن لجلب ما تريده من تقنيات.
- ارتفاع تكاليف براءات الاختراع بشكل عام والمصنفات الفنية والعلامات التجارية لتقوية نفوذ الشركات العابرة للقارات في احتكار التقنية، وذلك سيزيد من تكاليف الانتاج.
- ارتفاع تكاليف الكتب والإصدارات الجديدة، وبالتالي تأخر حركة البحث العلمي.
- العجز عن شراء التقنيات المتطورة وحيازتها.
- التضييق على المصنعين و المستوردين والموزعين للأدوية.
- أما مزايا هذه الاتفاقية، فهناك العديد من المزايا منها:
- تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر.
- نقل التكنولوجيا مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج وخلق فرص العمل.
- تطوير المنتجات ورفع القدرة التنافسية بهذه الدول.
- تشجيع الابتكار والاهتمام بالبحث والتطوير وحماية الحقوق الفكرية والصناعية.
- حماية المستهلك من الغش التجاري الناتج عن تزوير العلامات.

المحور السابع: حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة الإلكترونية

هناك العديد من أنواع الملكية الفكرية المتعلقة بالإنترنت منها:

- المصنفات الرقمية

- برامج الحاسوب الآلي – برامج التشغيل والتطبيق –

- قواعد البيانات

- النشر الإلكتروني

- المواقع الإلكترونية

- العلامات التجارية

1- تنظيم حقوق الملكية الفكرية عند ممارسة التجارة الإلكترونية في الاتفاقيات الدولية:

هناك العديد من المبادرات والاتفاقيات الدولية، منها:

- المبادرة الأوروبية للتجارة الإلكترونية عام 1997.

- اتفاقية برن لعام 1886 التي خضعت لمراجعات عديدة أهمها:

- تعديل ستوكهولم سنة 1967 ثم باريس عام 1971، غير أن هذه المراجعات لم تعالج النشر

الإلكتروني للمصنفات الأدبية والفنية.

2 - التجارة الإلكترونية في إطار الويبو:

تناولت منظمة الويبو اتفاقية بشأن الحقوق المجاورة لسنة 1996 (معاهدة الأنترنت

الثانية)، وقد نظمت منظمة التجارة الدولية العديد من المؤتمرات لضبط التجارة الإلكترونية

منها مؤتمر سياتل المنعقد من 1999/11/30 إلى 1999/12/03، الذي عالج مسائل الدفع

النقدي، التحويلات المالية عبر شبكات الاتصال والآنترنت، حماية وسائل الدفع الإلكتروني،

التوقيعات الإلكترونية والعقود الإلكترونية مع الوقوف أمام المتطلبات التقنية للتجارة الإلكترونية.

هناك عدة وسائل لحماية التقنية للملكية الفكرية في إطار التجارة الإلكترونية، منها:

- التشفير الإلكتروني.

- التوقيع الإلكتروني.

3- التنظيم القانوني للتجارة الإلكترونية في القانون الجزائري

- الإثبات الإلكتروني إضافة إلى الإثبات الورقي

- التوقيع الإلكتروني

تواجه حماية الملكية الفكرية في مجال التجارة الإلكترونية العديد من الصعوبات، أهمها:

- صعوبات اكتشاف وإثبات الجريمة المرتكبة عبر الأنترنت

- صعوبات متعلقة بالجانب القضائي: بسبب ما يلي:

- نقص التعاون القضائي الدولي في مكافحة الجريمة المعلوماتية.

- إشكالية تحديد القانون الواجب تطبيقه والمحكمة المختصة بالجرائم المرتكبة عبر الأنترنت.

- العقوبات التقنية والتشريعية: بسبب ما يلي:

- ضعف البنى التحتية الإلكترونية.

- ضعف الثقافة التقنية والوعي الإلكتروني.

- قصور الإطارات البشرية المدربة والمؤهلة في مجال تقنية المعلومات وتطبيقات التجارة

الإلكترونية.

- عقوبات قانونية.

المحور الثامن: تصاعد القرصنة الإلكترونية مع انتشار فيروس كورونا

ساهم انتشار فيروس كورونا عالميًا في سرعة تحديث كثير من المجتمعات تكنولوجياً، حيث توجهت الدول إلى تبني نظم العمل والتعليم عن بعد، في محاولة للتكيف مع الواقع الجديد الذي فرضه فيروس كورونا المستجد على العالم، وأصبح الإنترنت هو الوسيلة الوحيدة لتيسير وتسيير الحياة البشرية بشكل شبه طبيعي، وهذا الاعتماد المتزايد على الإنترنت كان فرصة لبعض قراصنة المعلومات، لاستغلال هذه الأزمة الإنسانية التي تهدد حياة البشرية أجمع في القيام بعمليات اختراق وقرصنة إلكترونية لتحقيق مكاسب شخصية حالية أو مستقبلية، فلم تنته البشرية من أزمة فيروس كورونا حتى أصابها فيروسات الكمبيوتر لكي تفتك بمن لم يصبه المرض، فأصبحت البشرية تواجه خطر الفيروسين: فيروس كورونا Corona Virus، وخطر فيروسات الكمبيوتر Computer Virus، أو ما يمكن اعتباره C & C Virus أي فيروسات الكمبيوتر التي تستغل أزمة كورونا لتحقيق أهداف شخصية.

1- بيانات سيرانية محفزة

في الوقت الذي أصاب فيه كورونا قرابة 200 دولة حول العالم، وتوجه كثير من الشركات والمؤسسات في هذه الدول لتبني نمط العمل عن بعد والتعليم عن بعد، وتزايد الاعتماد على الإنترنت والأدوات الرقمية، أصبح الإنترنت بمثابة بيئة جاذبة لكثير من قراصنة المعلومات لممارسة هوايتهم المفضلة في الاختراق أكثر من ذي قبل، ويمكن تحديد الأسباب التي جعلت بيئة الإنترنت خصبة لقراصنة المعلومات في التالي⁶⁸:

- التوسع في العمل عن بعد

68 <https://futureuae.com/ar/Mainpage/Item/5477/>

فالتوسع في إنشاء شبكات تسمح بدخول الموظفين إلى قواعد بيانات الشركات عن بعد، مع زيادة كبيرة في الطلب على دخول هذه الشبكات من قبل الموظفين، وضعف ثقافة الأمن السيبراني لدى كثير من هؤلاء الموظفين، واستخدام كثير منهم أجهزة كمبيوتر شخصية قد تحتوي على برامج غير أصلية أو غير محدثة، يجعل عمل كثير من القراصنة أمراً سهلاً، نظراً لتنوع الأهداف التي يمكن إصابتها، وكثرة الثغرات التي يمكن استغلالها.

- صعوبة تأمين بيئة الأعمال السيبرانية

في ظل حالة عدم اليقين التي تسيطر على البشرية، وضعف الإجراءات السيبرانية الأمنية، وتطبيق الحجر الصحي أيضاً على مسؤولي قطاع تكنولوجيا المعلومات في الشركات، وصعوبة السيطرة على البيئة الإلكترونية الخاصة بالشركة، والتي تشمل موظفين غير معلوم حجم الثغرات السيبرانية التي يقعون فيها، فإن مهمة مكافحة القرصنة تصبح حالياً أمراً في غاية الصعوبة، وتصبح البيئة مثالية لقرصنة المعلومات لتحقيق أهدافهم.

- زيادة الاعتماد على تطبيقات التواصل الاجتماعي

مع توجه كثير من الأفراد لتطبيق مفهوم Social Distance أو التباعد الاجتماعي، زاد اعتمادهم على المحادثات الافتراضية من خلال تطبيقات التواصل الاجتماعي ومكالمات الفيديو، فأصبحوا بمثابة أهداف لقرصنة المعلومات إما لسرقة معلومات شخصية بهدف بيعها أو تشفيرها للابتزاز المالي، أو السيطرة على أجهزتهم الشخصية لاستخدامها من خلال شبكات بوت نت Bot net في شن هجمات سيبرانية على الشركات والمؤسسات والحكومات.

- زيادة فترة الاستخدام تعني مزيداً من المخاطر

أصبح معدل استهلاك الإنترنت أكبر من ذي قبل، وزادت فترة التواجد، سواء للعمل أو التعليم أو الترفيه والتواصل الاجتماعي، فمثلاً أعلنت شركة فودافون أن نسبة الزيادة في تحميل البيانات الخاصة بها وصلت إلى 50% في بعض البلدان، كما زاد استهلاك الإنترنت في

بعض البلدان مثل إيطاليا بنسبة 30%، وزاد استهلاك الولايات المتحدة الأمريكية حتى 22 مارس -أي قبل أن تستحوذ على المرتبة الأولى من حيث عدد الإصابات- بنسبة 18%، وبالتالي فإن زيادة فترة التواجد على الإنترنت تعني زيادة معدل التعرض للهجمات السيبرانية أيضاً.

- استغلال المخاوف والقلق البشري

ليس هذا فقط، بل أيضاً استغل القراصنة المخاوف والقلق البشري في تنفيذ عمليات القرصنة الإلكترونية، حيث يقوم كثير من الأفراد بالبحث عن معلومات عبر الإنترنت حول فيروس كورونا، بهدف معرفة مزيد من المعلومات حول هذا الفيروس والأعراض المرضية المرتبطة به والتعليمات الصحية الضرورية لتفادي الإصابة، وكذلك المعلومات حول أعداد الحالات الجديدة المصابة بالمرض، فقام القراصنة بإنشاء مواقع إلكترونية خادعة، تعمل بمثابة فخ إلكتروني للزوار، بمجرد دخول الأفراد إلى أحد هذه المواقع يتم إما سرقة البيانات الشخصية للزوار بهدف بيعها عبر الإنترنت، أو اختراق الأجهزة الشخصية الخاصة بهم.

2- تهديدات سيبرانية متنوعة

أصدرت شركة الأمن السيبراني (Check Point) تقريراً أشارت فيه إلى أنه منذ بداية هذا العام تم إنشاء أكثر من 4000 موقع إلكتروني خاص بكورونا أو (كوفيد-19)، وبحسب الشركة فإن 3% من هذه المواقع ضارة، و5% مواقع مثيرة للريبة والشك.

كما كان موقع إحصائيات كورونا (Worldometers.info) الذي يقدم معلومات حول انتشار المرض، وكذلك موقع وزارة الصحة والخدمات البشرية الأمريكية (Department of US Health and Human Services)، هدفاً لقرصنة المعلومات لتعطيل عملية تدفق المعلومات.

ومن ناحية أخرى، تصاعدت هجمات التصيد الإلكتروني والاحتيال عبر الإنترنت، حيث يقوم قراصنة المعلومات بإرسال روابط وملفات ضارة عبر الإيميلات ورسائل الواتساب ينجم عنها سرقة كلمات المرور والحسابات الشخصية الخاصة بالمستخدم، مستغلين في ذلك أسماء


منظمات دولية وهيئات الصحة، وهو ما دفع منظمة الصحة العالمية لإصدار توضيح تحذر فيه من محاولات التصيد الإلكتروني من خلال استغلال اسم المنظمة.

ومع تزايد الاعتماد على خدمات الفيديو كونفرنس لعمليات العمل والتعليم عن بعد، زادت معها أيضًا محاولات القرصنة، مستغلة الثغرات التي يتم اكتشافها في هذه البرامج، والتي منها -على سبيل المثال- برنامج زوم zoom الذي يُعتبر من أكثر البرامج استخدامًا في الوقت الحالي لمحادثات الفيديو كونفرنس.


فقد صدرت تقارير عن شركات الأمن السيبراني مؤخرًا، تحذر من الثغرات المتعددة التي تم اكتشافها في التطبيق، والتي تتيح للهacker سرقة كلمات المرور الخاصة بنظام ويندوز، كما تتيح سرقة جميع كلمات المرور الموجودة على جهاز الكمبيوتر الخاص بالمستخدم، فضلًا عن إمكانية السيطرة على الكاميرا والميكروفون.

ومن بين الدول التي كانت في صدارة الهجمات السيبرانية نجد إيطاليا:

رصد تقرير صادر عن شركة Cynet زيادة كبيرة في هجمات التصيد الإلكتروني Phishing، وتحديدًا في إيطاليا، خلال الفترة من 15 إلى 20 مارس 2020 مقارنة بالفترة نفسها من عام 2019. كما حذرت منظمة الصحة العالمية من إيميلات تستهدف الإيطاليين، بها ملفات يزعم الهاكرز أن بها أدوية تستخدم لعلاج كورونا، لكن هذه الملفات تحتوي على برمجيات ضارة، بمجرد تحميلها على جهاز الكمبيوتر يتم اختراق الجهاز من قبل القرصنة.



ويوضح الشكل أيضًا ذروة تطور هجمات التصيد الإلكتروني على إيطاليا خلال الفترة من 20 فبراير حتى 20 مارس 2020، ويرجع ذلك إلى خضوع إيطاليا لحجر طبي كامل، وتوجه كافة الموظفين إلى العمل من المنزل عبر الإنترنت، فأصبحت من أكثر البيئات جذبًا لعمليات قراصنة المعلومات.



3- أولوية الأمن السيبراني

إن التداعيات المترتبة على انتشار فيروس كورونا كارثية على جميع المستويات، وإذا كان هناك اهتمام بدعم المستثمرين لتقليل الخسائر الاقتصادية قدر المستطاع حتى لا ينهار

القطاع الخاص وتبدأ بعدها فترة كبيرة من الكساد الاقتصادي يفوق الكساد الذي تعرضت له البشرية في ثلاثينيات القرن الماضي، إلا أن الخسائر الاقتصادية قد تستمر أيضاً وبصورة كبيرة حتى بعد انتهاء الفيروس، وذلك لأن الهجمات السيبرانية قد لا تظهر تداعياتها المباشرة في الوقت الحالي، لكنها تبدأ في الظهور في المستقبل القريب، وذلك لأنه ليس من مصلحة القراصنة الكشف عن العمليات التي قاموا بها حالياً حتى لا يتم تأمين الثغرات الإلكترونية التي قاموا باستغلالها، ومن ثم تعرض الشركات لأكبر قدر من الخسائر الاقتصادية.

ليس فقط الشركات، بل إن الحكومات نفسها قد تتعرض لتهديدات مباشرة تؤثر على الأمن القومي، فنتيجة للعمل عن بعد قد تحدث سرقة بيانات ومعلومات هامة، تضر بالدولة وأجهزتها، فتظهر ملايين من الوثائق المسربة بعد انتهاء كورونا تحتوي معلومات مصنفة على أنها سرية، وقد يتسبب ذلك -مع التداعيات السياسية الأخرى التي سببها كورونا- في تعميق الخلل بالنظام الدولي، وبالتالي احتمالية نشوب صراع دولي جديد، يؤدي إلى وقوع كثير من الضحايا البشرية، تماماً كما حدث بعد انتهاء فترة الكساد الكبير (1929 - 1933) ونشوب الحرب العالمية الثانية (1939 - 1945).

وبالتالي فإن تحقيق الأمن السيبراني هو أولوية قصوى لا يمكن تجاهلها أو التقليل من آثارها وتداعياتها، سواء كانت اقتصادية أو سياسية أو عسكرية. ومع أخذ الاحتياطات الطبية لتوفير بيئة صحية تحافظ على صحة البشر من فيروس كورونا، يجب الاهتمام بتوفير بيئة سيبرانية آمنة تحافظ على المؤسسات والشركات والحكومات من فيروسات الكمبيوتر.

المحور التاسع: كيفية إنشاء وحماية الملكية الفكرية باستخدام الذكاء الاصطناعي

إن الذكاء الاصطناعي (AI) مجال سريع التطور ولديه القدرة على تغيير جوانب مختلفة من المجتمع البشري، مثل الصحة والتعليم والترفيه والأمن. ومع ذلك، يطرح الذكاء الاصطناعي أيضًا تحديات وفرصًا كبيرة للأطر القانونية القائمة، خاصة في مجال الملكية الفكرية. الملكية الفكرية هي مجموعة من الحقوق التي تحمي إبداعات العقل البشري، مثل الاختراعات والمصنفات الفنية والتصميمات والعلامات التجارية. تحفز الملكية الفكرية الابتكار والإبداع من خلال منح حقوق حصريّة لمبدعي هذه الأعمال أو أصحابها. ومع ذلك، عندما يصبح الذكاء الاصطناعي أكثر قدرة واستقلالية، فإنه يثير أسئلة معقدة حول ملكية وتأليف ومسؤولية الأعمال التي تم إنشاؤها أو التأثير عليها. على سبيل المثال، من يملك حقوق براءة الاختراع لاختراع تم إنشاؤه بواسطة نظام الذكاء الاصطناعي؟ من هو مؤلف رواية أو أغنية من تأليف خوارزمية الذكاء الاصطناعي؟ من المسؤول عن انتهاك أو إساءة استخدام العمل الناتج عن الذكاء الاصطناعي؟ هذه بعض الأسئلة التي يجب أن تعالجها الأطر القانونية والأخلاقية التي تحكم الذكاء الاصطناعي والملكية الفكرية⁶⁹.

69 <https://fastercapital.com/arabpreneur>

1- استراتيجيات حماية الملكية الفكرية

أصبحت الملكية الفكرية ساحة المعركة الجديدة لشن حرب اقتصادية عالمية. لننظر إلى ذروة طلبات براءات الاختراع من اليابان في ثمانينيات وتسعينيات القرن الماضي، وكيف سيطرت اليابان والصين على معظم أسواق السيارات والفيديو والكاميرات عالميًا، والتي كانت العديد منها سابقًا تحت سيطرة أوروبا والولايات المتحدة. واليوم، يُغير الذكاء الاصطناعي مشهد الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بطريقتين أساسيتين: السباق نحو تطوير وحماية الملكية الفكرية المتعلقة بأحدث ابتكارات الذكاء الاصطناعي، بالإضافة إلى استخدام الذكاء الاصطناعي في عملية استخراج وتطوير الملكية الفكرية.

دفع الانفجار الأخير في طلبات براءات الاختراع العالمية العديد من المديرين التنفيذيين إلى إعادة النظر في استراتيجياتهم وميزانياتهم المتعلقة ببراءات الاختراع. تستخدم الشركات الكبيرة متعددة الجنسيات براءات الاختراع بشكل مختلف تمامًا مقارنةً بالشركات الصغيرة والمتوسطة. تستخدم كل من الشركات الصغيرة والكبيرة براءات الاختراع لحماية ملكيتها الفكرية، ولكن يجب أن تتوافق استراتيجيتها مع مرحلة النضج الحالية للشركات. على سبيل المثال، قد تكون الاستراتيجية المناسبة لشركة تصنيع سيارات كبيرة غير مناسبة عادةً لشركة ناشئة أو غيرها من الشركات الصغيرة والمتوسطة. مع نمو الشركات ونضجها، تميل استراتيجيات تسجيل براءات الاختراع إلى التغير بمرور الوقت، ومن المفيد إعادة النظر في استراتيجية الشركة لتسجيل براءات الاختراع بشكل دوري.

وهناك أربع طرق استراتيجيات لحماية الملكية الفكرية، هي⁷⁰:

1.1 بالنسبة للشركات الكبيرة متعددة الجنسيات

⁷⁰ <https://knowledge.wharton.upenn.edu/article/how-to-protect-intellectual-property-in-the-age-of-ai/>

تُعدّ براءات الاختراع عملة تُستخدم لتداول حقوق الملكية الفكرية، ويُعدّ الترخيص المتبادل استراتيجيةً فعّالة. مع الذكاء الاصطناعي التوليدي، أصبح من الأسهل والأسرع بكثير اكتشاف من قد ينتهك حقوق الملكية الفكرية وبأي تقنيات. إذا ثبت انتهاك شركة كبيرة لمعدات الاتصالات لبراءات اختراع معينة مملوكة لشركة كبيرة أخرى، يحق للشركات من الناحية الفنية اللجوء إلى محكمة براءات الاختراع ومحاولة الحصول على أمر قضائي، مما يمنع الشركة المنتهكة من تصنيع وبيع منتجاتها في ولايات قضائية معينة. عادةً ما يتم تجنب هذا النهج لأنه قد يتسبب في شنّ الطرفين لهجمات قانونية مضادة باهظة التكلفة، بالإضافة إلى قدر من الضرر الذي يلحق بسمعة كلتا الشركتين بمجرد تورط وسائل الإعلام. في حالة الشركات العامة، قد يؤثر التعرض الإعلامي السلبي بشدة على أسعار أسهمها، نظرًا لعدم اليقين بشأن نتائج أي دعوى قضائية معلقة.

قد يكون الحل الأكثر استباقية هو أن تجتمع الشركتان معًا لتحديد فرص الترخيص المتبادل. قد تكون "الشركة أ" تنتهك 20 براءة اختراع مملوكة لـ "الشركة ب"، ولكن يُكتشف لاحقًا أن "الشركة ب" تنتهك أيضًا 25 براءة اختراع أخرى مملوكة لـ "الشركة أ". قد يتم بعد ذلك صياغة اتفاقية تسمح لكلا الشركتين باستخدام براءات الاختراع المحددة، عادةً لفترة محدودة (ثلاث سنوات مثلاً). يتيح هذا لكلا الشركتين فرصة مواصلة تشغيل أعمالهما دون انقطاع كبير، كما أن تاريخ انتهاء صلاحية عقد الترخيص المتبادل يعني أيضًا أن الطرفين قد يعودان إلى طاولة المفاوضات في وقت لاحق إذا ظل كل منهما مهتمًا باستخدام الملكية الفكرية للآخر.

1.2 بالنسبة للشركات الصغيرة والمتوسطة

تُعدّ براءات الاختراع وسيلةً مختلفة. فامتلاك براءات اختراع مناسبة يُمكن أن يرفع قيمة الشركات الصغيرة بشكل كبير من خلال ضمان حماية المُستحوز المُحتمل. إذا كنت مؤسسًا أو مسؤولًا تنفيذيًا كبيرًا في شركة صغيرة أو شركة ناشئة، فقد ترغب في وضع

استراتيجية لبراءات الاختراع لحماية المستحوز (الذي عادةً ما يكون أكبر). يؤثر وجود أو غياب حماية براءات الاختراع من قبل الشركات الصغيرة بشكل كبير على قيمة الشركة. أحياناً ما تفشل الشركات الكبيرة التي تُفكر في شراء شركة صغيرة في بذل جهد مُضني، أو ببساطة تُخفّض سعر الاستحواذ إذا لم تكن هناك براءات اختراع ذات صلة تحمي المنتج والتقنية التي يعتمد عليها، أو كانت قليلة جداً.

وهناك جانب آخر يجب مراعاته وهو التقاضي. عادةً ما تستطيع الشركات متعددة الجنسيات تحمّل تكاليف التقاضي، وفي بعض الحالات، لا تستطيع تحمّل عدم التقاضي. يُنصح الشركات الصغيرة بعدم التقاضي أبداً، إذ يُمكن أن ينفد تمويلها بسهولة أو تُحرم من أسواق مُعينة بسرعة كبيرة من قبل منافس أكبر وأفضل تمويلًا. كما تُشكّل التقاضي مصدر تشيت أكبر بكثير للشركات الصغيرة، حيث يلعب المؤسسون والمديرون التنفيذيون أدواراً إدارية أكثر بكثير، وقد يتدخلون في عمليات الاستحواذ أيضاً.

أصبح الذكاء الاصطناعي التوليدي أداةً مهمةً لمساعدة الشركات الصغيرة على تسجيل براءات الاختراع؛ لا سيما القدرة على صياغة مطالبات مُحددة بدقة بناءً على مجال عمل الشركة، بالإضافة إلى استشراف فرص مستقبلية لم يكتشفها مجتمع الأعمال السائد بعد. بالإضافة إلى ذلك، وبينما يتمتع مخترعو اليوم بنفوذ هائل باستخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي، من المهم مراعاة أحدث اللوائح في الولايات المتحدة، والتي تنص بشكل أساسي على أن جميع طلبات براءات الاختراع يجب أن تحمي سلامة المعلومات التي تحتويها، وأنه يجوز استخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي كأداة لإنتاج طلبات براءات الاختراع، ولكن يجب مراجعة المعلومات الناتجة لضمان دقتها. وبالنسبة للمستحوز المُحتمل على الشركات الصغيرة والمتوسطة، يُمكن للذكاء الاصطناعي التوليدي أن يُساعد في تحديد الشركات الصغيرة والمتوسطة التي تُعدّ محافظ براءات الاختراع الخاصة بها ذات صلة (أو غير ذات صلة) بالشركة.

يجب على المدير التنفيذي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أيضاً مراعاة التكلفة الإجمالية لتسجيل براءات الاختراع في مختلف الولايات القضائية، وجميع التكاليف المرتبطة بملاحقة براءات الاختراع. ومن التكاليف الخفية المحتملة رسوم الصيانة التي تفرضها مكاتب براءات الاختراع المختلفة بشكل دوري، والتي يتعين على مالك البراءة دفعها لإبقائها قابلة للتنفيذ. يمكن أن تصبح هذه الرسوم باهظة للغاية مع نمو محفظة براءات الاختراع. وغالباً ما يُفرض مؤسسو الشركات الصغيرة في تسجيل براءات الاختراع عن طريق التسجيل في العديد من الولايات القضائية، ظانين أن رسوم الصيانة المستقبلية ستصبح "مشكلة الآخرين" بمجرد الاستحواذ على الشركة، وفشلهم في تخصيص ميزانية كافية لهذه الرسوم.

1.3 استكشاف نهج قائم على الخيارات وأدوات استراتيجية أخرى

لا وجود لما يُسمى ببراءة اختراع عالمية، ولكن المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) تُوفر آلية إفصاح عالمية رسمية، وتقرير بحث، وإمكانية تسجيل براءة اختراع منفعة في أي من الدول الأعضاء الـ 193 في الأمم المتحدة. أمام مقدم الطلب 30 شهراً بعد التقديم إما لترقية طلب الويبو إلى طلب براءة اختراع منفعة في دولة واحدة أو أكثر أو للتخلي عنه. يتيح هذا المسار الطويل استخدام طلب براءة اختراع لدى الويبو كخيار فعلي، كخيار شراء منخفض التكلفة على سهم أساسي.

تتمثل إحدى الاستراتيجيات المفيدة التي تتبعها بعض الشركات في تقديم طلب براءة اختراع لدى الويبو أولاً، ثم بعد حوالي 24 شهراً، وقبل انتقال طلب براءة الاختراع إلى المرحلة الوطنية، حيث يتعين على مقدم الطلب إما تقديم طلب براءة اختراع منفعة أو التخلي عنه، يُمكن إعادة تقييم الطلب من حيث صلته بنشاط الشركة الأساسي. إذا كان الطلب لا يزال مناسباً لمنتجاتها في السوق قبل انقضاء مهلة الثلاثين شهراً، فقد تختار الشركة ترقية الطلب إلى طلب براءة اختراع منفعة في البلدان التي تعمل فيها.

كما يجوز لمقدم الطلب التخلي عن الطلب استراتيجيًا إذا لم يعد الاختراع مناسبًا لمنتجات الشركة أو خدماتها قبل انتهاء فترة الثلاثين شهرًا. عندما يتخلى مقدم الطلب عن طلب براءة الاختراع، لا توجد رسوم قانونية أو رسوم إيداع أو رسوم مقاضاة، ويبقى طلب براءة الاختراع لدى الويبو إلى الأبد في قاعدة بيانات براءات الاختراع العالمية كحالة فنية سابقة، وذلك لردع أي شخص آخر عن ادعاء ابتكار الاختراع.

كان مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية الأمريكي (USPTO) يمنح براءات اختراع تُلبى المتطلبات في غضون ثلاث إلى أربع سنوات تقريبًا، ولكن الآن، أصبح هناك طلب سريع من مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية الأمريكي يُمكن التقدم بطلب للحصول عليه. تُكَلَّف هذه الخدمة السريعة أكثر بقليل من الطلب التقليدي، ولكن يُضمن لمقدم الطلب الحصول على رأي مكتب براءات الاختراع خلال 12 شهرًا من تاريخ تقديم الطلب. قد تُقلل معرفة رأي مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية الأمريكي من حالة عدم اليقين، وقد تُغني عن بعض النفقات المتعلقة بالطلبات المتزامنة التقليدية

يُعد التقديم المؤقت الأمريكي أداة استراتيجية أخرى. فهو ليس براءة اختراع، بل هو عنصر نائب لتاريخ أولوية مقدم الطلب، ويُتيح خيارًا حقيقيًا كما هو الحال في تقديم الطلب لدى الويبو. لدى مقدم الطلب في الولايات المتحدة 12 شهرًا لترقية هذا الطلب المؤقت إلى طلب براءة اختراع كامل المنفعة. تُعد الطلبات المؤقتة الأمريكية مفيدة بشكل خاص عندما تعمل مؤسسات البحث والتطوير على وضع المعايير، حيث قد تُصبح بعض الاختراعات أساسية لهذه المعايير. على سبيل المثال، إذا تبنت هيئة معايير اختراع مقدم الطلب، يجوز له ترقية الاختراع المؤقت إلى طلب براءة اختراع منفعة، أو التخلي عنه إن لم يفعل. في كل من القضايا المؤقتة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية الأمريكي، يمكن للذكاء الاصطناعي التوليدي أن يُنذر مبكرًا بفرص جديدة أو يُشير إلى مجال مكتظ قد يكون ناضجًا جدًا مع فرص نمو ضئيلة، وبالتالي يُقدّم توصية ضمنية بالتخلي استراتيجيًا عن طلب التسجيل.

1.4 الاستفادة من ثقافة الاختراع من خلال استخراج براءات الاختراع

يجب تنمية ثقافة تسجيل براءات الاختراع في المؤسسة بمرور الوقت. تحمي حماية الملكية الفكرية للشركات تدفق إيراداتها، وتقييمها، والجوانب المالية الأخرى التي تُساعد على حماية التوظيف والتعويضات والمكافآت. يُدرك المخترعون أن تسمية اسم مخترع في براءات الاختراع تُعتبر تقليدياً منصباً مرموقاً في مجتمع التكنولوجيا.

في العديد من الشركات الكبرى، يعقد قادة البحث والتطوير في الشركة جلسات دورية "لاستخراج براءات الاختراع" مع الباحثين والمهندسين. استخراج براءات الاختراع هو إجراء يُجرى غالباً قبل إطلاق المنتج مباشرةً، حيث يعمل كبار الفنيين مع مهندسي تطوير المنتجات لفهم العناصر الجديدة التي قد تكون طُبِّقت في المنتج الجديد. يمتلك الذكاء الاصطناعي التوليدي الآن القدرة على تسريع هذه العملية بشكل كبير من خلال تحديد "الفجوات الفارغة" لبراءات الاختراع الجديدة بسرعة، وحتى صياغة الطلبات الأولية. يتم تحديد هذه العناصر الجديدة ثم النظر في تسجيل براءات الاختراع قبل إطلاق المنتج.

ومع ذلك، يعتقد العديد من المهندسين والباحثين في الشركات الصغيرة أن العمل الإضافي المطلوب لتسجيل براءات الاختراع لا يستحق كل هذا العناء. ولهذا السبب، بذلت بعض الشركات جهوداً لتنمية ثقافة الابتكار لديها ومكافأة مخترعيها وفقاً لذلك. يدرك موظفوها أن براءات الاختراع المناسبة تحظى بتقدير كبير، وعادةً ما يكون هناك عدد أكبر بكثير من الإفصاحات عن براءات الاختراع للجان براءات الاختراع مما تسمح به الميزانية.

لأن تغيير ثقافة الشركة بعد تأسيسها يكاد يكون مستحيلاً، قد تبحث الشركات الصغيرة عن سبل لتشجيع ثقافة الاختراع ومكافأتها، بالإضافة إلى تقديم براءات اختراع عالية الجودة عند الاقتضاء. قد تكون مكافآت تقديم وإصدار براءات الاختراع كبيرة في بعض الشركات. قد لا تكون الشركات الصغيرة سخيّة فوراً مقارنةً بما قد تقدمه الشركات متعددة الجنسيات الكبيرة، لكن مكافأة الابتكار وبراءات الاختراع بطريقة ما ستعزز أهمية ثقافة

الاختراع مع نمو الشركة. تذكر أن شركات التكنولوجيا متعددة الجنسيات الكبيرة اليوم كانت في السابق شركات ناشئة صغيرة، لكنها خلقت ثقافة الابتكار والتميز في جميع جوانب سلاسل القيمة الخاصة بها.

2- امثلة للذكاء الاصطناعي والملكية الفكرية

يعمل الذكاء الاصطناعي (AI) على إحداث تحول في مختلف الصناعات والقطاعات، مما يخلق فرصًا وتحديات جديدة للابتكار وحماية الملكية الفكرية (IP). يمكن أن يكون الذكاء الاصطناعي منشئًا ومستخدمًا للملكية الفكرية، مما يثير أسئلة معقدة حول ملكية وإسناد وحقوق المصنفات والاختراعات المولدة أو المدعومة بالذكاء الاصطناعي.

هذه بعض الأمثلة الواقعية لكيفية تفاعل الذكاء الاصطناعي والملكية الفكرية في مجالات مختلفة:

2.1 الذكاء الاصطناعي والطب

يمكن للذكاء الاصطناعي تحسين تشخيص الأمراض وعلاجها والوقاية منها، فضلاً عن تعزيز البحث وتطوير أدوية وعلاجات جديدة. على سبيل المثال، [ibm Watson Health](#) هو نظام ذكاء اصطناعي يقوم بتحليل كميات كبيرة من البيانات الصحية ويقدم رؤى وتوصيات للأطباء والباحثين. مثال آخر هو شركة [DeepMind](#)، وهي شركة ذكاء اصطناعي قامت بتطوير [AlphaFold](#)، وهو نظام ذكاء اصطناعي يمكنه التنبؤ بالبنية ثلاثية الأبعاد للبروتينات، وهو أمر بالغ الأهمية لفهم وظائفها وتصميم أدوية جديدة. ومع ذلك، يثير الطب بمساعدة الذكاء الاصطناعي أيضاً قضايا تتعلق بحماية الملكية الفكرية ومشاركة البيانات الطبية والاختراعات والابتكارات. كيف يمكن ضمان خصوصية وأمن بيانات المرضى؟ كيف يمكن لنظام الذكاء الاصطناعي أو المخترع البشري المطالبة بحقوق براءات الاختراع للاختراعات المدعومة بالذكاء الاصطناعي؟ كيف يمكن معالجة وموازنة الآثار الاجتماعية والأخلاقية للطب بمساعدة الذكاء الاصطناعي؟

2.2 الذكاء الاصطناعي والتعليم

يمكن للذكاء الاصطناعي أن يعزز تجربة التعلم والتدريس، فضلاً عن تسهيل إنشاء المحتوى والموارد التعليمية ونشرها. على سبيل المثال، Duolingo هو تطبيق لتعلم اللغة مدعوم بالذكاء الاصطناعي ويتكيف مع مستوى المتعلمين وأهدافهم وتفضيلاتهم، ويقدم تعليقات وإرشادات مخصصة. مثال آخر هو شركة Content Technologies, Inc. (CTI)، وهي شركة تعمل في مجال الذكاء الاصطناعي وتقوم بتطوير برامج يمكنها إنشاء كتب دراسية وتقييمات وملخصات عالية الجودة من مصادر مختلفة للمعلومات. ومع ذلك، فإن التعليم المعزز بالذكاء الاصطناعي ينطوي أيضاً على تحديات تتعلق بحماية الملكية الفكرية والوصول إلى المواد والتقنيات التعليمية. كيف يمكن التحقق من جودة ودقة المحتوى التعليمي الناتج عن الذكاء الاصطناعي أو بمساعدة الذكاء الاصطناعي وتقييمه؟ كيف يمكن لنظام الذكاء الاصطناعي أو المؤلف البشري الحصول على حقوق النشر أو منحها للمحتوى التعليمي الناتج عن الذكاء الاصطناعي أو بمساعدة الذكاء الاصطناعي؟ كيف يمكن ضمان وتعزيز إمكانية الوصول إلى التعليم المعزز بالذكاء الاصطناعي والقدرة على تحمل تكاليفه؟

هذه بعض دراسات الحالة التي توضح تفاعل وتأثير الذكاء الاصطناعي والملكية الفكرية في مجالات وسياقات مختلفة. ومع ازدياد تقدم الذكاء الاصطناعي وانتشاره في كل مكان، من المهم فهم ومعالجة قضايا الملكية الفكرية والفرص التي تنشأ عن استخدامه وإنشائه. ومن خلال القيام بذلك، يمكننا تعزيز بيئة مواتية وتعاونية للابتكار والملكية الفكرية في مجال الذكاء الاصطناعي.

الذكاء الاصطناعي قوة هائلة ومدمرة لها آثار عميقة على حقوق الملكية الفكرية وأنظمتها، ومن الضروري اعتماد نهج شامل ومتعدد التخصصات لمعالجة القضايا والتحديات المعقدة والديناميكية التي يفرضها الذكاء الاصطناعي على إنشاء الملكية الفكرية واستخدامها، وتسخير الفرص والمزايا الهائلة التي يوفرها الذكاء الاصطناعي لابتكار الملكية الفكرية

وتطويرها. ومن خلال القيام بذلك، يمكننا تعظيم إمكانات الذكاء الاصطناعي مع حماية حقوق الملكية الفكرية، وإنشاء وحماية الملكية الفكرية باستخدام الذكاء الاصطناعي بطريقة مسؤولة ومستدامة.

خاتمة

إن تأثير الملكية الفكرية والصناعية على الاقتصادات العالمية لا يمكن إنكاره، فالأمم تصدّر علومها وتقنياتها تماماً كما تصدّر مواردها البشرية والطبيعية، والمنتجات المصدّرة من كثير من الدول تعتمد أساساً على تميزها المكتسب من الأبحاث العلمية والتطويرية.

وكما أن الدول تتمايز في ما بينها بصادراتها من الموارد الطبيعية والزراعية والصناعية، فإن التنافس الآن انتقل وبشكل واضح إلى العلوم والتقنيات، وتنعكس هذه العلوم اقتصادياً على الصادرات وتوليد الوظائف وغيرها.

وانطلاقاً من هذه الأهمية الاستراتيجية للملكية الفكرية، تُمنع الشركات التقنية الصينية من شراء الشركات التقنية الأمريكية، بعد التسرب التقني من الولايات المتحدة إلى

الصين والذي يتم عبر الاستحواذ الصيني على الشركات التقنية الأميركية ومن ثم نقلها قسراً إلى الصين.

تشكل الملكية الفكرية أهمية عظمى في الاقتصادات الدولية، مثلاً في الاقتصاد الأمريكي، ما نسبته 80% من القيمة السوقية للشركات الأميركية يأتي على هيئة أصول غير ملموسة، مثل حقوق النسخ والعلامات التجارية وبراءات الاختراع العلمية. هذه القيمة تشكل أكثر من نصف الحقوق الفكرية في العالم، كما أن هذه الحقوق تعطي قيمة إضافية للاقتصاد الأمريكي، فمن بين الأرباح المكتسبة خارجياً للشركات الأميركية، تشكل نسبة الأرباح المحققة بسبب الملكية الفكرية أكثر من 65%.

إن مستقبل الأمم يعتمد اعتماداً كبيراً على ما تملكه من علوم، ولو كانت الموارد الطبيعية قابلة للنضوب حتى لو على المدى البعيد، فإن الإبداع البشري غير قابل لذلك، لذا كان استثمار الدول في التعليم ونتائجه من بحث وتطوير شديد الأهمية، فالشركات لن تستثمر في البحث والتطوير في بيئة لا تحمي حقوقها الفكرية، ولا تضمن لها استثمار نتائج أبحاثها دون تعرضها للسرقة. وبانعدام هذه القوانين، فإن منظومة البحث العلمي ستكون في خطر، بكل ما يترتب عليها من نتائج سلبية.

الملخص

تعدّ الملكية الفكرية والصناعية مورداً اقتصادياً مهما يعزز التنافسية الاقتصادية للدول، كما تُسهم حماية الملكية الفكرية في تشجيع الإبداع والابتكار، إذ يؤدي الحفاظ على تلك الحقوق إلى تشجيع الأفراد على مزيد من الإبداع وتسجيل تلك الإبداعات وتطويرها بشكل مستمر وتراكمها فكرياً ومعرفياً.

ومع التطور العلمي والتكنولوجي الذي شهده العالم في الفترة الأخيرة، فإن مجال الملكية الفكرية أصبح مجالاً للمنافسة بين الدول لا يقل عن التنافس الاقتصادي والعسكري فيما بينها، وقد عالج هذا الكتاب موضوع الملكية الفكرية والصناعية وأهم مؤشراتها وكيفية إنشاء وحماية الملكية الفكرية باستخدام الذكاء الاصطناعي.

بعد تناول الإطار النظري والمفاهيمي للملكية الفكرية والصناعية، تمّ التطرق إلى أهم مؤشراتهما، ثم بحث قضية تصاعد القرصنة الإلكترونية أثناء وبعد جائحة كورونا وكيفية الاستفادة من الذكاء الاصطناعي لإنشاء وحماية الملكية الفكرية والصناعية.

فخلصت الدراسة إلى أن الموارد الفكرية لدى أي دولة أضحت مورداً مهما لا يقل عن مواردها البشرية والطبيعية، كما تعتمد الكثير من المنتجات التي يتم تصديرها على مدى الارتكاز على الأبحاث العلمية والتطويرية.

لكن رغم أهميتها تبقى الدول الصناعية والعديد من الدول الناشئة مهيمنة على سوقها العالمية، أما الدول النامية منها الجزائر فيجب عليها بذل جهود كبيرة في الابتكار ومشاريع البحث والتطوير لتحسين مؤشراتهما في هذا الإطار.

الكلمات المفتاحية: الابتكار، رأس المال الفكري، الملكية الفكرية والصناعية والذكاء الاصطناعي.

Abstract

Intellectual and industrial property is an important economic resource that enhances the economic competitiveness of countries. Protecting intellectual property also contributes to encouraging creativity and innovation, as preserving these rights encourages individuals to be more creative, register those creations, develop them continuously, and accumulate them intellectually and cognitively.

With the scientific and technological development that the world has witnessed in the recent period, the field of intellectual property has become an area of competition between countries no less than economic and military competition among them. This book has addressed the issue of intellectual and industrial property, its most important indicators, and how to create and protect intellectual property using artificial intelligence.

After discussing the theoretical and conceptual framework of intellectual and industrial property, its most important indicators were discussed, then the issue of the escalation of electronic piracy during and after the Corona pandemic was discussed and how to benefit from artificial intelligence to create and protect intellectual and industrial property.

The study concluded that the intellectual resources of any country have become an important resource no less than its human and natural resources, and many of the products that are exported depend on the extent of their reliance on scientific research and development.

However, despite its importance, industrialized countries and many emerging countries remain dominant in their global market, while developing countries, including Algeria, must make great efforts

in innovation and research and development projects to improve their indicators in this context.

Keywords: innovation, intellectual capital, intellectual and industrial property, and artificial intelligence.

قائمة المصادر والمراجع:

- 1- المنظمة العالمية للملكية الفكرية، التقرير العالمي للملكية الفكرية 2017- رأس المال غير الملموس في سلاسل القيمة العالمية، جنيف، سويسرا، 2018، ص 9.
- 2- المنظمة العالمية للملكية الفكرية، التقرير العالمي للملكية الفكرية 2017، مرجع سابق، ص 11.
- 3- عبد الفتاح داودي، الاقتصاد المعرفي وأثره على تنافسية قطاع الاتصالات في الجزائر والمغرب وتونس، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، ص 33.
- 4- ¹ Stewart .T, Intellectual Capital : The New wealth Of Organizations, Doubleday, Currency , New York , 1997, P17.
- 5- مديحة بخوش، إدارة رأس المال المعرفي، شركة سكانديا نموذجا، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة عنابة، مجلة التواصل، عدد 39، سبتمبر 2014، ص 63.
- 6- عادل حرحوش المبرجي- أحمد علي صالح، رأس المال الفكري طرق قياسه وأساليب المحافظة عليه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الطبعة الثانية، القاهرة، 2008، ص 18.
- 7- <https://www.txpatentattorney.com/blog/the-history-of-intellectual-property/>
- 8- رواه الدارقطني 2883، أحمد 27102، البيهقي 11037.
- 9- إحسان سمارة، مفهوم الملكية الفكرية وضوابطها في الإسلام، مجلة العلوم الإنسانية، كلية الشريعة بجامعة جرش الأهلية، الأردن، ص 33 وما بعدها.
- 10- https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary_paris.html
- 11- https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/berne/summary_berne.html
- 12- <https://thelegalschool.in/blog/nature-of-intellectual-property>
- 13- <https://www.dictionnaire-juridique.com/definition/propriete-litteraire-et-artistique.php>
- 14- <https://thelegalschool.in/blog/nature-of-intellectual-property>
- 15- أكرم فالح الصواف ، الحماية الدستورية والقانونية في حق الملكية الخاصة (دراسة مقارنة)، الطبعة الأولى، دار زهران، عمان، 2010، ص 19-20.
- 16- <https://www.wipo.int/treaties/ar/index.html>
- 17- https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary_paris.html
- 18- https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/berne/summary_berne.html
- 19- https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/brussels/summary_brussels.html
- 20- https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/tlt/summary_tlt.html
- 21- https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/wct/summary_wct.html
- 22- https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/gratk/summary_gratk.html
- 23- https://www.wipo.int/treaties/ar/registration/madrid/summary_madrid_marks.html
- 24- https://www.wipo.int/treaties/ar/registration/pct/summary_pct.html
- 25- https://www.wipo.int/treaties/ar/classification/locarno/summary_locarno.html
- 26- https://www.wipo.int/treaties/ar/classification/strasbourg/summary_strasbourg.html
- 27- https://www.wipo.int/treaties/ar/classification/vienna/summary_vienna.html
- 28- <https://www.wipo.int/about-ip/ar/>
- 29- <https://www.wipo.int/services/ar/>
- 30- https://www.wto.org/french/thewto_f/thewto_f.htm
- 31- <https://www.britannica.com/topic/World-Trade-Organization/Resolution-of-trade-disputes>
- 32- <https://ar.unesco.org/about-us/introducing-unesco>

- 33- League of Nations. Records of the Second Assembly. Plenary Meetings. 5 September-5 October 1921. Geneva.p. 313.
- 34- Unesco. (1987). Chronologie de l'Unesco : 1945-1987. Paris, décembre 1987. LAD.85/WS/4 Rev. Base de données UNESDOC. URL : <http://unesdoc.unesco.org/images/0007/000790/079049fb.pdf>
- 35- <http://unesdoc.unesco.org/images/0011/001176/117626f.pdf>
- 36- L'Expérience Témoin d'Haïti : Première phase 1947-1949. (1951). Monographies sur l'éducation de base. Unesco : Paris.
- 37- Debiesse, J., Benjamin, H. and Abbot, W. (1952). Rapport de la mission en Afghanistan. Missions à buts éducatifs IV. ED.51/VIII.4F. (Paris.) Base de données UNESDOC. URL : <http://unesdoc.unesco.org/images/0005/000590/059046fo.pdf>
- 38- Unesco. Conférence générale, 8e session. (1955). Actes de la Conférence générale, huitième session, Montevideo, 1954 : Résolutions. 8 C/Résolutions. (Paris.) Résolution II.1.2, p. 12 Base de données UNESDOC. URL : <http://unesdoc.unesco.org/images/0011/001145/114586f.pdf>
- 39- <https://www.unesco.org/en/budget-strategy>
- 40- <https://www.unesco.org/fr/partnerships/ngo-foundations>
- 41- <http://e-services.inapi.org/SITE/>
- 42- <http://e-services.inapi.org/SITE/?Rub=Page&ID=1>
- 43- <http://e-services.inapi.org/SITE/?Rub=Page&ID=13>
- 44- المنظمة العالمية للملكية الفكرية، فهم الملكية الصناعية 2016، جنيف، سويسرا، 2017، ص 6-19.
- 45- <https://www.wipo.int/en/ipfactsandfigures/patents>
- 46- WIPO Statistics Database, March 2024
- 47- قاعدة بيانات الويبو الإحصائية، مارس 2024
- 48- WIPO Statistics Database, March 2024
- 49- WIPO Statistics Database, March 2024
- 50- WIPO Statistics Database, March 2024
- 51- WIPO Statistics Database, March 2024
- 52- قاعدة بيانات الويبو الإحصائية، مارس 2024
- 53- WIPO Statistics Database, March 2024
- 54- WIPO Statistics Database, March 2024
- 55- WIPO Statistics Database, March 2024
- 56- WIPO Statistics Database, March 2024
- 57- WIPO. WIPO IP Facts and Figures 2023. Geneva, Switzerland. P29.
- 58- <https://www.wipo.int/global-awards/ar/2024/>
- 59- <https://futureuae.com/ar/Mainpage/Item/5477/>
- 60- <https://fastercapital.com/arabpreneur>
- 61- <https://knowledge.wharton.upenn.edu/article/how-to-protect-intellectual-property-in-the-age-of-ai/>

الفهرس
المحور الأول: الأصول غير الملموسة - أهميتها وكيفية قياسها - 4.....
رأس المال الفكري.....7
مكونات رأس المال الفكري.....8
بداية الاهتمام بمفهوم رأس المال الفكري وكيفية قياسه.....9
أهمية رأس المال الفكري.....11
المحور الثاني: الإطار التاريخي للملكية الفكرية والصناعية.....12
التطور التاريخي لحماية حقوق الملكية الفكرية.....12
الحماية الدولية والإقليمية للملكية الفكرية.....16
مفهوم الملكية الفكرية والصناعية.....24
طبيعة الملكية الفكرية.....30
خصائص الملكية الفكرية.....33
المحور الثالث: الاتفاقيات الدولية للملكية الفكرية والصناعية.....34
حماية الملكية الفكرية.....35
نظام الحماية العالمي.....75
التصنيف.....89
المحور الرابع: المنظمات الدولية والوطنية المتخصصة في الملكية الفكرية والصناعية.....93
المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) Word intellectual property organization.....94
منظمة التجارة العالمية (OMC-WTO).....101
اليونيسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة) UNESCO.....106
المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI (Institut national algérien de la propriété industrielle) ..110

المحور الخامس: مؤشرات وأنظمة وإحصائيات الملكية الفكرية والصناعية.....	112
- مؤشرات الملكية الفكرية والصناعية.....	112
حقائق وأرقام عن الملكية الفكرية..	121
الجزائر في التصنيف العالمي للملكية الفكرية.....	145
جوائز الويبو العالمية لعام 2024.....	148
المحور السادس: اتفاقية حقوق الملكية الفكرية (TRIPS) وتأثيرها على الاقتصادات العربية.....	155
المبادئ والالتزامات العامة للاتفاقية:.....	156
التطورات المتعلقة بتطبيق هذه الاتفاقية:.....	157
تأثير اتفاقية حقوق الملكية الفكرية على الاقتصادات العربية:.....	157
المحور السابع: حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة الإلكترونية.....	160
تنظيم حقوق الملكية الفكرية عند ممارسة التجارة الإلكترونية في الاتفاقيات الدولية:.....	160
التجارة الإلكترونية في إطار الويبو:.....	160
التنظيم القانوني للتجارة الإلكترونية في القانون الجزائري.....	161
المحور الثامن: تصاعد القرصنة الإلكترونية مع انتشار فيروس كورونا.....	162
بيئات سيبرانية محفزة.....	162
تهديدات سيبرانية متنوعة.....	164
أولوية الأمن السيبراني.....	166
المحور التاسع: كيفية إنشاء وحماية الملكية الفكرية باستخدام الذكاء الاصطناعي.....	168
استراتيجيات حماية الملكية الفكرية.....	169
امثلة للذكاء الاصطناعي والملكية الفكرية.....	175
خاتمة.....	177
الملخص.....	179

155.....الفهرس

155.....قائمة المصادر والمراجع